

آراء الإمام البخاري في علوم القرآن
من خلال تراجم
“كتاب فضائل القرآن”

عرضاً ودراسة

د. يحيى بن صالح الطويان

الأستاذ المشارك في قسم القرآن وعلومه في كلية أصول الدين

بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

yahya.s.t@hotmail.com

مَجْلَدُ تَعْظِيمِ الْوَحْيَيْنِ

ملخص البحث

موضوع البحث:

آراء الإمام البخاري في علوم القرآن من خلال تراجم «كتاب فضائل القرآن» عرضاً ودراسة.

هدف البحث:

استقراء «كتاب فضائل القرآن» من صحيح البخاري لاستخراج آراء الإمام البخاري في علوم القرآن من خلال تراجم الكتاب، ومقارنة آراءه مع غيره.

مشكلة البحث:

اشتهر بين أئمة الأعلام أن فقه الإمام البخاري في تراجمه، لذا جاءت هذه الدراسة للوقوف على آراءه في علوم القرآن من خلال تراجم «كتاب فضائل القرآن».

نتائج البحث:

١. ضمّ تراجم «كتاب فضائل القرآن» من صحيح البخاري، بين ثناياه سبعة وثلاثين باباً، تناول الإمام البخاري من خلالها ستة أنواع من علوم القرآن؛ وهي: الوحي، ونزول القرآن، وجمع القرآن، وترتيب سور القرآن، وفضائل القرآن، وآداب قراءة القرآن، تبين بعد دراستها أن للإمام البخاري رأي في معظم مسائلها.

٢. هناك جوانب أخرى عن هذا الإمام ما زالت بحاجة إلى دراستها ونفض الغبار عنها؛ كـ: دراسة أقواله أو استنباطاته في التفسير من خلا تراجم أبواب كتابه «الجامع الصحيح».

الكلمات الدالة (المفتاحية):

آراء - البخاري - علوم القرآن.



المقتطفة

﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى عَبْدِهِ الْكِتَابَ وَلَمْ يَجْعَلْ لَهُ عِوَجًا﴾ [سورة الكهف: ١]، والصلاة والسلام على نبينا محمد القائل «لأن يَغْدُو أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَسْجِدِ فَيَتَعَلَّمَ أَوْ يَقْرَأَ آيَتَيْنِ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ نَاقَتَيْنِ، وَثَلَاثُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ ثَلَاثٍ، وَأَرْبَعُ خَيْرٌ مِنْ أَرْبَعٍ وَمِنْ أَعْدَادِهِنَّ مِنَ الْإِبِلِ»^(١).
وبعد:

فإن المتأمل في كتب الحديث التي ألفها الأئمة في جمع سنة النبي صلى الله عليه وسلم يجد لهم آراءً واجتهاداتٍ في علوم الشريعة مثورة في تراجم أبواب تلك الكتب، ومن أجل هذه الكتب التي أكرم الله بها هذه الأمة «الجامعُ المُسندُ الصحيحُ المُختصرُ منُ أمورِ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم وسُنَّتهِ وأَيَّامِهِ»، للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، الذي اتفقت الأمة على أنه أصحُّ الكتب بعد كتاب الله تعالى^(٢)، فقد مكث رحمه الله في جمعه وانتقائه من زهاء ستمائة ألف حديثٍ ستة عشر عاماً، حتى أخرجه كتاباً جامعاً مُسنداً لصحيح سنة المصطفى صلى الله عليه وسلم، وسيرته، وأيامه، وجعله حُجَّةً بينه وبين الله تعالى^(٣). ومع التزامه رحمه الله برواية الأحاديث الصحيحة في جامعهِ إلا أنه لم يُخلِهِ مِنَ الاستنباطاتِ الفقهية، والنُكَبِ الحِكْمِيَّةِ، فاستخرج بفهمه الثاقب من متون الأحاديث معاني كثيرة، فرّقها في أبواب الكتاب بحسب المناسب لها، مما أدهش به العقول والأبصار، وحيّرت الأفكار، حتى اشتهر بين الأعلام أن فقه البخاري في تراجمه^(٤)، فاستحق بذلك الأفضلية والتقديم على غيره^(٥).

ولمّا كان الكتابُ بهذه المنزلة صمّدتُ إلى دراسة تراجم «كتاب فضائل القرآن»، حيث

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (ح ٨٠٣).

(٢) انظر: هدي الساري (ص ١٠).

(٣) انظر: سير أعلام النبلاء (١٢/ ٤٠٢، ٤٠٥)، وهدي الساري (ص ٤٨٩).

(٤) انظر: هدي الساري (ص ١٣).

(٥) انظر: هدي الساري (ص ١٠).

ضمّ بين ثناياه سبعة وثلاثين باباً، تناول الإمام البخاري من خلالها ستّة أنواع من علوم القرآن؛ وهي: الوحي، ونزول القرآن، وجمع القرآن، وترتيب سور القرآن، وفضائل القرآن، وآداب قراءة القرآن.

وتزداد أهمية الموضوع؛ أنه يفتح باباً للباحثين في دراسة تراجم أبواب كتب السنة؛ للوقوف على آراء مؤلفيها في علوم الشريعة، خصوصاً في علوم القرآن وتفسيره، لذا استعنتُ بالله تعالى على دراسة آرائه في علوم القرآن في مؤلف مستقل؛ ليسهل الرجوع إليها، والانتفاع بها، وسميته بـ: «علوم القرآن عند الإمام البخاري من خلال تراجم «كتاب فضائل القرآن» في كتابه «الجامع الصحيح» عرضاً ودراسة».

الدراسات السابقة:

ألّف في منهج الإمام البخاري وآرائه واختياراته في تراجم كتابه «الجامع الصحيح» عشرات الرسائل العلمية، والبحوث المُحكّمة في الفقه وأصوله، وفي التفسير، وفي السياسة الشرعية، وفي الأساليب التعليمية، أمّا ما يتعلق بجانب علوم القرآن فقد أرشدت إلى بحثين مُحكمين لم أقف عليهما أثناء إعداد البحث، وهما:

الأول: «تثوير علوم القرآن من خلال كتاب التفسير من صحيح البخاري» سورة الفاتحة أنموذجاً، د. مساعد الطيار، والمنشور بمجلة الدراسات الإسلامية جامعة الملك سعود، العدد الأول، عام ١٤٣٥هـ.

الثاني: «فقه الإمام البخاري في علوم القرآن من خلال كتاب فضائل القرآن»، د. عمر الدهيشي، والمنشور بمجلة الدراسات الإسلامية، جامعة الملك سعود، المجلد ٣٠، العدد الثالث، عام ١٤٤٠هـ.

ومن خلال المقارنة بينهما وموضوع البحث يتبين الفرق بما يلي:

أولاً: بالنسبة لبحث: «تثوير علوم القرآن من خلال كتاب التفسير من صحيح البخاري»، فقد اقتصر فيه مؤلفه على:

١. إبراز شيء من منهج الإمام البخاري ومصادره في التفسير من خلال دراسة تفسير الفاتحة.

٢. استنباط واستخراج أنواع علوم القرآن من الأحاديث والآثار التي أوردها البخاري في تفسير سورة الفاتحة.

٣. لتأصيل والاستدلال لمباحث علوم القرآن من الأحاديث والآثار التي أوردها الإمام البخاري في تفسير سورة الفاتحة. وبهذا يتبين أن المؤلف لم يكن من منهجه دراسة آراء الإمام البخاري في علوم القرآن من خلال تراجم كتاب فضائل القرآن.

ثانياً: أمّا بالنسبة لبحث: «فقه الإمام البخاري في علوم القرآن من خلال كتاب فضائل القرآن»، فقد نُشر بعد الانتهاء من إعداد هذا البحث - كما هو بين من تاريخ نشره -، وكان في (٢٤ ورقة بدون الفهارس)، وهو لم يستوعب موضوع البحث من كل جوانبه، بل اقتصر فيه الباحث على دراسة وصفية لخمس تراجم فقط من أول كتاب فضائل القرآن؛ لاستنباط آراء الإمام البخاري منها.

الإضافة العلمية للبحث: هذا البحث فيه إضافات علمية آمل أن يتميز بها عما سبقه، وهي:

١. انفرد هذا البحث بدراسة آراء الإمام البخاري في اثنين وثلاثين ترجمة في «كتاب فضائل القرآن»، علاوة على التراجم الخمس التي قد درست.

٢. انفرد هذا البحث بمقارنة آراء الإمام البخاري في علوم القرآن بأقوال العلماء، مع ذكر الأدلة، والترجيح بينها.

٣. انفرد هذا البحث ببيان وجه دلالة ومناسبة كل ما أورده الإمام البخاري تحت الترجمة من آيات وآثار وأحاديث لما ذهب إليه في الترجمة.

٤. انفرد هذا البحث بدراسة منهج الإمام البخاري في تراجم «كتاب فضائل القرآن»، مع التمثيل لكل فقرة منها.

٥. التباين الكبير بين الباحثين في منهج الدراسة، وكثرة المصادر في هذا البحث.

خُطَّةُ الْبَحْثِ:

اقتضت طبيعة كتابة البحث اختيار الخطة الآتية، وهي: مقدمة، وتمهيد، وستة مباحث، وخاتمة، وفهارس.

المقدمة، وفيها: بيان أهمية الموضوع وأسباب اختياره، وخُطَّةُ البحث، ومنهجي فيه.

المبحث الأول: الوحي

المبحث الثاني: نزول القرآن، وفيه مطلبان:

- المطلب الأول: اللغة التي نزل بها القرآن

- المطلب الثاني: على كم حرف نزل القرآن

المبحث الثالث: جمع القرآن، وفيه ثلاثة مطالب:

- المطلب الأول: جمع القرآن في عهد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بحفظه في الصدور

- المطلب الثاني: جمع القرآن في عهد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بكتابته في السطور

- المطلب الثالث: جمع القرآن في عهد أبي بكر، وعثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

المبحث الرابع: ترتيب سور القرآن

المبحث الخامس: فضائل القرآن الكريم، وفيه مطلبان:

- المطلب الأول: فضائل القرآن عموماً

- المطلب الثاني: فضائل سور من القرآن الكريم.

المبحث السادس: آداب قراءة القرآن

الخاتمة:

وفيها أهم النتائج، والتوصيات.

الفهارس:

وفيها فهرس للمراجع، وآخر للموضوعات.

منهجي في كتابة البحث: لهذا البحث منهجٌ سرت عليه يتمثل في الآتي:

١- تَبَعْتُ تراجم الإمام البخاري لأبواب كتاب «فضائل القرآن»، وقَسَّمْتُها إلى مباحث

ومطالب، وعَنَوَنْتُ لكل مبحث أو مطلب بما يناسبه من عناوين علوم القرآن.

٢- جعلت تراجم أبواب «كتاب فضائل القرآن» وما تحتها من أحاديث في أعلى

الصفحة، وفصلت بينها وبين قسم الدراسة بخط.

٣- حذف الإِسْنَاد من جميع الأحاديث ما عدا الراوي الأعلى عن رسول الله

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

٤- حذفت المتابعات والشواهد التي أوردها الإمام البخاري، إذا لم يكن لها تعلق بالترجمة.

٥- اعتمدت في النقل على نسخة «الجامع الصحيح» التي قام بتحقيقها: محمد زهير بن ناصر الناصر، مع الإبقاء على ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي لأحاديث «كتاب فضائل القرآن» في «الجامع الصحيح».

٦- بينت رأي الإمام البخاري وقصده من الترجمة، مُستعيناً بعد الله تعالى بما توفر لدي من الكتب التي اعتنت بهذا الأمر، ومن شروح الجامع الصحيح، مع مقارنة رأيه بأقوال العلماء، وذكر أدلتهم، والترجيح، وذلك على حسب القدرة والاستطاعة.

٧- اعتبرت الأحاديث التي أوردها الإمام البخاري تحت الترجمة من حيث الأصل أدلة لما ذهب إليه.

٨- بينت وجه دلالة ومناسبة ما استدلل به الإمام البخاري لما ذهب إليه في الترجمة، إن اقتضى المقام بيانها.

٩- التزمت عند كتابة البحث بالمنهج العلمي المتبع؛ من عزو الآيات إلى سورها وأرقامها، وتخريج الأحاديث والآثار مع بيان درجتها، وتوثيق الأقوال المنقولة، وبعلاجات الترقيم، وضبط ما يحتاج إلى ضبط، وشرح الكلمات الغريبة، والتعريف بما يحتاج إلى بيان من الأعلام والأماكن، والبلدان ونحوها.

هذا وقد واجهتني بعض الصعوبات في إعداد هذا البحث، من أهمها: صعوبة فهم قصد الإمام البخاري من الترجمة، وذلك عندما لا أجد أحداً من الشراح قد تطرّق إليها، مما يستلزم النظر في نصوص الباب وشروحها، بُغية الوصول إلى فهم قصده من الترجمة.

وبعد، فهذا الجهد الذي يسره الله تعالى لي بمنه وفضله، هو جهدٌ مُقِلٌّ، أرجو من الله تعالى أن يبارك فيه، وأن يجعله خالصاً لوجهه الكريم، وأن يتجاوز عمّا وقع فيه من النقص والخطأ.

وفي ختام هذه المقدمة جزى الله تعالى خيراً كلّ من مدّ لي يد العون في كتابة هذا البحث، وأخصّ بالشكر والدعاء زوجتي أم زياد، التي كانت بصبرها عليّ في إعداد هذا البحث خير معين لي بعد الله تعالى، فأسأل الله تعالى أن يمد في عمرها في صحة وعافية، وأسأله تعالى أن يحفظ عليّ بلدي، وأن يصلح نيتي وذريتي وزوجتي وولادة أمري، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.



المبحث الأول:

الوحي^(١)

عقد الإمام البخاري رحمه الله لبيان الوحي باباً واحداً، قال في ترجمته: «باب: كيف نزل الوحي، وأوّل ما نزل»^(٢). ثم أورد تحته أثراً مُعلّقاً، وستة أحاديث ساقها بإسناده، فقال: قال ابن عباس: «المُهيمن: الأمين، القرآن أمينٌ على كل كتابٍ قبله».

[٤٩٧٨، ٤٩٧٩] عَنْ عَائِشَةَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَا: «لَبِثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَكَّةَ عَشَرَ سِنِينَ، يُنْزَلُ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ، وَبِالْمَدِينَةِ عَشَرَ سِنِينَ».

[٤٩٨٠] عَنْ أَبِي عَثْمَانَ، قَالَ: «أُنِيتُ أَنْ جَبْرِيلَ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعِنْدَهُ أُمُّ سَلَمَةَ، فَجَعَلَ يَتَحَدَّثُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأُمِّ سَلَمَةَ: «مَنْ هَذَا؟» أَوْ كَمَا قَالَ، قَالَتْ: هَذَا دِحْيَةُ، فَلَمَّا قَامَ، قَالَتْ: وَاللَّهِ مَا حَسِبْتُهُ إِلَّا إِيَّاهُ، حَتَّى سَمِعْتُ خُطْبَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُخْبِرُ خَبَرَ جَبْرِيلَ». أَوْ كَمَا قَالَ، قَالَ أَبِي: قُلْتُ لِأَبِي عَثْمَانَ: مِمَّنْ سَمِعْتَ هَذَا؟ قَالَ: مِنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ.

[٤٩٨١] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ نَبِيٍّ إِلَّا أُعْطِيَ مَا مِثْلُهُ آمَنَ عَلَيْهِ الْبَشَرُ، وَإِنَّمَا كَانَ الَّذِي أُوتِيَتْ وَحْيًا أَوْحَاهُ اللَّهُ إِلَيَّ، فَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَكْثَرَهُمْ تَابِعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

[٤٩٨٢] عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: «أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى تَابَعَ عَلَى رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْوَحْيَ قَبْلَ وَفَاتِهِ، حَتَّى تَوَفَّاهُ أَكْثَرَ مَا كَانَ الْوَحْيُ، ثُمَّ تَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدُ».

(١) أصل الوحي في اللغة: إعلامٌ في خفاء، يُقال: وَحَيْتُ إِلَيْهِ الْكَلَامَ وَأَوْحَيْتُ؛ وهو أن تكلمه بكلام تخفيه. والوحي أيضاً: الإشارة، والكتابة، والرسالة، والإلهام، والكلام الخفي، وكل ما أُلْقِيَتهُ إِلَى غَيْرِكَ حَتَّى عَلِمَهُ فَهُوَ وَحْيٌ. وفي اصطلاح الشرع: الإعلام بالشرع بكتاب، أو رسالة ملك، أو منام، أو إلهام، أو نحوها. وقد يطلق الوحي ويراد به اسم المفعول منه، أي: المُوحى، وهو كلام الله المنزّل على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. انظر: لسان العرب (٣٧٩/١٥)، وتاج العروس (١٦٩/٤٠)، مادة: «وحي»، ومنحة الباري في شرح صحيح البخاري (٦٨/١)، وفتح الباري شرح صحيح البخاري (٩/١).

(٢) انظر: صحيح البخاري، كتاب: فضائل القرآن (١٨١/٦).

[٤٩٨٣] عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ جُنْدَباً، يَقُولُ: «اشْتَكَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمْ يَقُمْ لَيْلَةً أَوْ لَيْلَتَيْنِ، فَأَتَتْهُ امْرَأَةٌ، فَقَالَتْ: يَا مُحَمَّدُ مَا أَرَى شَيْطَانَكَ إِلَّا قَدْ تَرَكَكَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَالضُّحَى (١) وَاللَّيْلَ إِذَا سَجَى (٢) مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى (٣)﴾ [سورة الضحى: ٢]».

الدراسة:

جعل الإمام البخاري ترجمة الباب مكونة من جزئين:

الجزء الأول: وأشار إليه بقوله: «كيف نزل الوحي»، وأراد به: بيان كيفية نزول الوحي بالقرآن على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(١).

الجزء الثاني: وأشار إليه بقوله: «وأوّل ما نزل»، وأراد به: بيان أول ما نزل من القرآن على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٢).

والأثر المعلق الذي أورده عن ابن عباس، وصله ابن جرير، وابن أبي حاتم^(٣) كلاهما من طريق عبد الله بن صالح، عن معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، فذكره بمثله. ووجه دلالة: قال ابن حجر: «هو يتعلق بأصل الترجمة - وهي: كتاب: فضائل القرآن -، وتوجيه كلام ابن عباس: أن القرآن تضمن تصديق جميع ما أنزل قبله؛ لأن الأحكام التي فيه: إمّا مُقرّرة لما سبق، وإمّا ناسخة، وذلك يستدعي إثبات المنسوخ، وإمّا مُجدّدة، وكل ذلك دالٌّ على تفضيل المُجدّد^(٤)».

ثم أورد الإمام البخاري ستة أحاديث جاء فيها بيان لكيفيات نزول الوحي بالقرآن، وهي:

الحديث الأول، والثاني: حديثا عائشة، وابن عباس معاً، ووجه دلالة: أن الحديث دلّ على بيان كيفية من كيفيات نزول الوحي بالقرآن على رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهي: أن القرآن

(١) انظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري (١١/٢٠)، ولَبَّ الباب في التراجم والأبواب (١٣٧/٤).

(٢) انظر: المصادر السابقة، وإرشاد الساري لشرح صحيح البخاري (٤٤٣/٧).

(٣) انظر: تفسير الطبري (٤٨٨/٨)، وتفسير ابن أبي حاتم (١١٥٠/٤).

(٤) انظر: فتح الباري (٤/٩).

نزل على النبي صلى الله عليه وسلم مُفَرَّقاً مُتَجَمِّاً في هذه المدة، ولم ينزل عليه جملة واحدة^(١).

الحديث الثالث: حديث أسامة بن زيد، ووجه دلالة: أن الحديث دل على بيان كيفية ثانية من كيفية نزول الوحي بالقرآن على رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهي: أن جبريل كان يأتي بوحي القرآن، وهو في صورة رجل كدحية الكلب^(٢). وهناك صورة أخرى كان جبريل يأتي بوحي القرآن إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقد كان يأتيه خفية فلا يرى، وإنما يسمع له صوت مثل صلصلة الجرس، ويظهر أثر هذا بالتغير على النبي صلى الله عليه وسلم، فيثقل جسمه ثقلاً شديداً، وقد يتصبب منه الجبين عرقاً في اليوم الشديد البرد^(٣)، وقد دل عليها الحديث الذي روته عائشة رضي الله عنها، أن الحارث بن هشام سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله، كيف يأتيك الوحي؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أحياناً يأتيني مثل صلصلة الجرس، وهو أشده علي، فيفصم عني وقد وعيت عنه ما قال...». قالت عائشة رضي الله عنها: ولقد رأيته ينزل عليه الوحي في اليوم الشديد البرد، فيفصم عنه، وإن جبينه ليتفصد عرقاً^(٤). ووحي القرآن كله نزل على النبي صلى الله عليه وسلم بهاتين الصورتين، ولم ينزل شيء منه بغيرهما كالإلهام، أو المنام، أو التكليم بلا واسطة^(٥).

الحديث الرابع: حديث أبي هريرة، ووجه دلالة: أن الحديث دل على بيان كيفية ثالثة من كيفية نزول الوحي بالقرآن على رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهي: أن القرآن إنما نزل عن طريق الوحي الذي يأتي به الملك لا عن طريق المنام ولا بالإلهام^(٦).

(١) انظر: فتح الباري (٤/٩)، وعمدة القاري (٢٠/١٢)، ولب اللباب (٤/١٣٨).

(٢) انظر: فتح الباري (٦/٩)، وعمدة القاري (٢٠/١٢)، ولب اللباب (٤/١٣٨).

(٣) انظر: الإتيان في علوم القرآن (١/١٥٦)، ومباحث في علوم القرآن (ص ٣٨)، ودراسات في علوم القرآن (ص ٢٠٢).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه (ح ٢).

(٥) انظر: مباحث في علوم القرآن (ص ٣٨)، ودراسات في علوم القرآن (ص ١٩٨).

(٦) انظر: فتح الباري (٧/٩)، وعمدة القاري (٢٠/١٣)، ولب اللباب (٤/١٣٨). وقد سبق في الحديث الثالث بيان كيفية إتيان جبريل

النبي صلى الله عليه وسلم بالقرآن.

الحديث الخامس: حديث أنس بن مالك، ووجه دلالتة: أن الحديث دلّ على بيان كيفية رابعة من كيفية نزول الوحي بالقرآن على رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهي: كثرة نزول الوحي بالقرآن وتتابعه على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أكثر مما كان، وكان ذلك قرب وفاته^(١).

الحديث السادس: حديث جندب، وفيه دلالة للجزء الأول من الترجمة، ووجه دلالتة: أن الحديث دلّ على بيان كيفية خامسة من كيفية نزول الوحي بالقرآن على رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهي: أن تأخير نزول الوحي القرآن أحياناً إنما كان يقع لحكمة تقتضي ذلك، لا لقصد تركه أصلاً، فكان نزوله على أنحاء شتى؛ تارة يتتابع، وتارة يتراخى^(٢).

أمّا ما يتعلق بالجزء الثاني من الترجمة، وهو قوله: «وأول ما نزل»، فليس في هذه الأحاديث ما يدلّ عليه دلالة ظاهرة، تبين من خلالها رأي الإمام البخاري في أول ما نزل من القرآن على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إلا أن رأيه يمكن الوصول إليه من خلال معرفة منهجه رَحِمَهُ اللَّهُ في مثل هذا^(٣)، فقد يكون تركه للحديث الدال على أول ما نزل من القرآن؛ لأنه ليس على شرطه، أو لأنه تقدم ذكره في باب: كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقد روى بإسناده عن عائشة أم المؤمنين أَنَّهُا قَالَتْ: «أَوَّلُ مَا بُدِيَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْوَحْيِ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ فِي النَّوْمِ، فَكَانَ لَا يَرَى رُؤْيَا إِلَّا جَاءَتْ مِثْلَ فَلَقِ الصُّبْحِ، ثُمَّ حُبِّبَ إِلَيْهِ الْخَلَاءُ، وَكَانَ يَخْلُو بَغَارِ حِرَاءٍ فَيَتَحَنَّنُ فِيهِ - وَهُوَ التَّعَبُّدُ - اللَّيَالِي ذَوَاتِ الْعَدَدِ قَبْلَ أَنْ يَنْزِعَ إِلَى أَهْلِهِ، وَيَتَزَوَّدَ لِدَلِيلِكَ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى خَدِيجَةَ فَيَتَزَوَّدُ لِمِثْلِهَا، حَتَّى جَاءَهُ الْحَقُّ وَهُوَ فِي غَارِ حِرَاءٍ، فَجَاءَهُ الْمَلَكُ فَقَالَ: اقْرَأْ، قَالَ: مَا أَنَا بِقَارِئٍ، قَالَ: فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدَ ثُمَّ أَرْسَلَنِي، فَقَالَ: اقْرَأْ، قُلْتُ: مَا أَنَا بِقَارِئٍ، فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّانِيَةَ حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدَ ثُمَّ أَرْسَلَنِي، فَقَالَ: اقْرَأْ، فَقُلْتُ: مَا أَنَا بِقَارِئٍ، فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّلَاثَةَ ثُمَّ أَرْسَلَنِي، فَقَالَ: ﴿اقْرَأْ﴾

(١) انظر: فتح الباري (٨/٩)، وعمدة القاري (١٣/٢٠)، ولب اللباب (٤/١٣٨).

(٢) انظر: فتح الباري (٨/٩)، وعمدة القاري (١٤/٢٠)، ولب اللباب (٤/١٣٨).

(٣) انظر: منهج الإمام البخاري في تراجم أبواب كتاب «فضائل القرآن» (ص ٨).

بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ﴿١﴾ خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ ﴿٢﴾ اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ ﴿٣﴾ [سورة العلق: ١ - ٣]، فَرَجَعَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرْجُفُ فُؤَادُهُ...^(١). قال الكوراني: «والأولية إمّا تؤخذ من هذا إجمالاً، أو هو على دأبه تركه؛ لأنه تقدم أن أول ما نزل ﴿اقْرَأْ﴾»، وقد روى الحاكم - بإسناد صحيح - أن جبريل نزل بالقرآن جملة من اللوح إلى بيت العزة في السماء الدنيا، ثم نزل به على قدر المصالح والوقائع^(٢)، يجوز أن يكون أشار إليه؛ لكونه لم يكن على شرطه^(٣).



(١) انظر: صحيح البخاري، باب: كَيْفَ كَانَ بَدْءُ الْوَحْيِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ (ح ٣).

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک (٢/ ٢٤٢)، والنسائي في السنن الكبرى (١٠/ ٢٠٥)، كلاهما من طريق يزيد بن هارون، أخبرنا داود بن أبي هند، عن عكرمة، عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: «أنزل القرآن جملة واحدة إلى السماء الدنيا في ليلة القدر، ثم أنزل بعد ذلك بعشرين سنة: ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرٍ﴾ [سورة الفرقان: ٣٣]، ﴿وَقُرْءَانًا فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ وَنَزَّلْنَاهُ نَزِيلًا﴾ [سورة الإسراء: ١٠٦]». قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي.

(٣) انظر: الكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري (٨/ ٣٧٨).

المبحث الثاني:

نزول القرآن

المطلب الأول: اللغة التي نزل بها القرآن

عقد الإمام البخاري رَحِمَهُ اللهُ لبيان اللغة التي نزل بها القرآن باباً واحداً قال في ترجمته:

«بَابُ نَزَلِ الْقُرْآنِ بِلِسَانِ^(١) قُرَيْشٍ وَالْعَرَبِ^(٢)». ثم أورد تحته آيتين، وحديثين ساقهما

بإسناده، فقال رَحِمَهُ اللهُ:

وقول الله تعالى: ﴿قُرْءَانًا عَرَبِيًّا﴾ [سورة يوسف: ٢]، ﴿بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ﴾ [سورة الشعراء: ١٩٥].

[٤٩٨٤] عن أنس بن مالك، قال: «فَأَمَرَ عُثْمَانُ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ، وَسَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، أَنْ يَنْسَخُوهَا فِي الْمَصَاحِفِ، وَقَالَ لَهُمْ: إِذَا اخْتَلَفْتُمْ أَنْتُمْ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ فِي عَرَبِيَّةٍ مِنْ عَرَبِيَّةِ الْقُرْآنِ فَارْتَبُوهَا بِلِسَانِ قُرَيْشٍ، فَإِنَّ الْقُرْآنَ أَنْزَلَ بِلِسَانِهِمْ فَفَعَلُوا».

[٤٩٨٥] عن صفوان بن يعلى بن أمية، أن يعلى، كان يقول: «لَيْتَنِي أَرَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ يُنْزَلُ عَلَيْهِ الْوَحْيُ، فَلَمَّا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْجِعْرَانَةِ عَلَيْهِ ثَوْبٌ قَدْ أَظْلَمَ عَلَيْهِ، وَمَعَهُ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ مُتَضَمِّحٌ بِطِيبٍ^(٣)، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ تَرَى فِي رَجُلٍ أَحْرَمَ فِي جُبَّةٍ، بَعْدَ مَا تَضَمَّحَ بِطِيبٍ؟ فَنَظَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَاعَةً فَجَاءَهُ الْوَحْيُ، فَأَشَارَ عُمَرُ إِلَى يَعْلَى: أَنْ تَعَالَ، فَجَاءَ يَعْلَى فَأَدْخَلَ رَأْسَهُ، فَإِذَا هُوَ مُحْمَرُّ الْوَجْهِ، يَغْطُ كَذَلِكَ سَاعَةً، ثُمَّ سُرِّيَ عَنْهُ، فَقَالَ: «أَيُّنَ الَّذِي يَسْأَلُنِي عَنِ الْعُمَرَةِ آنِفًا». فَالْتَمَسَ الرَّجُلُ

(١) قوله: «بلسان» أي: بلغة، ومنه قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ﴾ [سورة إبراهيم: ٤]. انظر: تاج العروس (٣٦/

١١٣)، مادة: «السن»، وإرشاد الساري (٧/ ٤٤٥)، ومنحة الباري (٨/ ٢٧٨).

(٢) انظر: صحيح البخاري، كتاب: فضائل القرآن (٦/ ١٨٢).

(٣) قوله: «مُتَضَمِّحٌ بِطِيبٍ» أي: مُتَلَطِّحٌ. انظر: مشارق الأنوار على صحاح الآثار (٢/ ٥٩).

فَجِيءَ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «أَمَّا الطَّيِّبُ الَّذِي بِكَ فَاغْسِلْهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَأَمَّا الْجُبَّةُ فَاغْسِلْهَا، ثُمَّ اصْنَعْ فِي عُمَرَتِكَ كَمَا تَصْنَعُ فِي حَجَّكَ».

الدراسة:

ما ذكره الإمام البخاري في الترجمة يكشف عن رأيه في اللغة التي نزل بها القرآن، حيث يرى أن نزول القرآن لم يقتصر على لغة قريش، وإنما نزل بلغة قريش وسائر قبائل العرب، وتخصيصه قريشاً بالذكر؛ إمّا لأن القرآن نزل معظمه وأكثره بلغتهم، أو أن القرآن في بداية نزوله نزل بلسان قريش، ثم أبيح بعد ذلك أن يقرأ بلسان العرب^(١). وقد استدلل الإمام البخاري على ما ذهب إليه في الترجمة، بآيتين، وحديثين:

أَمَّا الْآيَتَانِ: فدلالتهما على الترجمة ظاهرة، فهما حُجَّةٌ بَيِّنَةٌ على نزول القرآن بلسان العرب^(٢).

وأما الحديثان، فهما:

- الحديث الأول: حديث أنس بن مالك، ودلالته على الترجمة ظاهرة، ووجه دلالته: أن عثمان أخبر بأن القرآن أنزل بلسان قريش^(٣).

- الحديث الثاني: حديث يعلى بن أمية، وقد أشكل على بعض شراح الصحيح دلالته على الترجمة، قال ابن كثير: «ولا تظهر مناسبة ما بينه وبين هذه الترجمة، ولا يكاد، ولو ذكر في الترجمة التي قبلها لكان أظهر وأبين، والله أعلم»^(٤). أمّا ابن بطّال^(٥) وغيره من

(١) انظر: فتح الباري (٩/٩)، وعمدة القاري (٢٠/١٤)، وإرشاد الساري (٧/٤٤٥)، وتفسير ابن كثير (١/٢٣).

(٢) انظر: فتح الباري (٩/٩)، وعمدة القاري (٢٠/١٤)، ومنحة الباري (٨/٢٧٨).

(٣) انظر: المصادر السابقة.

(٤) انظر: تفسير ابن كثير (١/٢٣). وانظر: المتواري على أبواب البخاري (ص ٣٨٨).

(٥) هو أبو الحسن، علي بن خلف بن عبد الملك بن بَطَّال البَكْرِيُّ، الْقُرْطُبِيُّ، الْبَلَنْسِيُّ، كان من أهل العلم والمعرفة، عُني بالحديث العناية التامة له: «شرح على صحيح البخاري»، (ت: ٤٤٩ هـ). انظر: سير أعلام النبلاء (١٨/٤٧)، والأعلام (٤/٢٨٥).

الشُّرَّاح، فقد بيَّنوا وجه دلالة الحديث على الترجمة، فقال: «أن الوحيَّ كلُّه من قرآن وسنة نزل بلسان العرب قريش وغيرهم من طوائف العرب كلها»^(١).

وقال ابنُ المُنِير^(٢): «لعله قصد التنبيه على أن القرآن والسنة كليهما بوحي واحد بلسان واحد»^(٣).

وقال الكُوراني: «والأحسن أن يقال: لما ذكر نزول القرآن أردفه بنزول الحديث ليعلم أن النزول ليس مخصوصاً بالقرآن، بل يشمل كلا قسمي الوحي»^(٤).

وقال السيوطي: «ومناسبة حديثه للبَاب: الإشارة إلى أن القرآن نزل بلسان العرب مطلقاً قريش وغيرهم؛ لأن السائل من غير قريش، وقد نزل الوحي في جواب سؤاله بما يفهمه»^(٥).

هذا وقد استنكر ابن قتيبة^(٦) أن يكون في القرآن لغة تخالف لغة قريش، مُحْتِجاً بقوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانٍ قَوْمِهِ﴾ [سورة إبراهيم: ٤]»^(٧).

وقال الزُّركشي^(٨): «النوع السادس عشر: معرفة ما وقع فيه من غير لغة أهل الحجاز من قبائل العرب ... والمعروف أنه بلغة قريش»^(٩).

نوقش ما استدلل به ابن قتيبة: بأنه لا يلزم من هذه الآية أن يكون النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(١) انظر: شرح صحيح البخاري، لابن بطال (٢١٨/١٠).

(٢) هو القاضي ناصر الدين، ابن المُنِير، أَبُو الْعَبَّاس، أحمد بن محمد الإسكندراني المالكي، ولي قضاء الإسكندرية وخطابها مرتين، من مصنفاته: «الانتصاف من الكشف»، و«مناسبات على تراجم البخاري»، (ت: ٦٨٣هـ). انظر: طبقات المفسرين (١/ ٨٩).

(٣) انظر: المتواري على أبواب البخاري (ص ٣٨٨).

(٤) انظر: الكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري (٨/ ٣٧٩).

(٥) انظر: التوشيح شرح الجامع الصحيح (٧/ ٣١٦٧).

(٦) هو أبو محمد، عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، ولي قضاء الدينور، نزل بغداد، وصنَّفَ وجمع، وبعَدَ صِيتُهُ، من كتبه: «مشكل تأويل القرآن»، (ت: ٢٧٦هـ). انظر: الوافي بالوفيات (١٧/ ٣٢٦)، والأعلام (٤/ ١٣٧).

(٧) انظر: المرشد الوجيز (ص ٩٤)، والبرهان في علوم القرآن (٢/ ٣١٠)، وإرشاد الساري (٧/ ٤٥٢).

(٨) هو بدر الدين، أبو عبد الله، محمد بن بهادر الزركشي، الشافعي، مُفسِّر، وعالم بفقهِ الشافعية والأصول، له: «البرهان في علوم القرآن»، و«البحر المحيط في أصول الفقه»، (ت: ٧٩٤هـ). انظر: طبقات المفسرين (٢/ ١٦٢)، والأعلام (٦/ ٦٠).

(٩) انظر: البرهان في علوم القرآن (١/ ٢٨٣).

أرسل بلسان قريش فقط؛ لكونهم قومه، بل أرسل بلسان جميع العرب؛ لأنه أرسل إليهم كلهم، ولا يرد عليه كونه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعث إلى الناس كافة عرباً وعجماً؛ لأنَّ القرآن أنزل باللغة العربية، وهو بلغه إلى طوائف العرب، وهم يترجمونه لغير العرب بألسنتهم^(١). قال أبو شامة^(٢): «وعن أيوب السخيتاني أنه قال: «معنى قوله تعالى: ﴿إِلَّا بِلِسَانٍ قَوْمِهِ﴾ أراد: العرب كلهم. قلت: فعلى هذا القول لا يستقيم اعتراض ابن قتيبة على ذلك التأويل»^(٣).

واستدلوا أيضاً بما يأتي:

أولاً: بحديث الباب، الذي رواه الإمام البخاري، عن عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

ثانياً: عن كعب بن مالك «أنه كان عند عمر بن الخطاب، فقرأ رجل: (من بعد ما رأوا الآيات ليسجننه عتّى حين)، فقال عمر: مَنْ أَقْرَأَ كَهَا؟ قال: أَقْرَأَنيها ابن مسعود، فقال له عمر: ﴿حَتَّى حِينَ﴾ [سورة يوسف: ٣٥]، وكتب إلى ابن مسعود أما بعد: فإن الله أنزل القرآن بلسان قريش، فإذا أتاك كتابي هذا فأقرئ الناس بلغة قريش، ولا تقرئهم بلغة هذيل، والسلام»^(٤).

ثالثاً: عن قتادة، عن أبي الأسود الديلي، قال: «نزل القرآن بلسان الكعبين: كعب بن عمرو، وكعب بن لؤي. فقال خالد بن سلمة لسعد بن إبراهيم: ألا تعجب من هذا الأعمى يزعم أن القرآن نزل بلسان الكعبين، وإنما نزل بلسان قريش؟»^(٥).

نوقشت هذه الأدلة بما يلي:

قال ابن عبد البر: «قول مَنْ قال: إِنَّ القرآنَ نَزَلَ بلغة قريش، معناه عندي: في الأغلب

(١) انظر: إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري (٤٥٢/٧).

(٢) هو شهاب الدين، أبو القاسم، عبد الرحمن بن إسحاق المقدسي، الشافعي، عُرف بأبي شامة، من أجل شامة كبيرة فوق حاجبه الأيسر، من مصنفاته: «المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز»، (ت: ٦٦٥ هـ). انظر: طبقات المفسرين (٢٦٨/١).

(٣) المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز (ص ٩٣).

(٤) أخرجه ابن عبد البر في التمهيد (٢٧٨/٨)، من طريق الحسن بن علي الواسطي، عن هُشَيْم، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن كعب الأنصاري، عن أبيه، عن جده به.

(٥) أخرجه الطبري في تفسيره (٦١/١)، من طريق شعبة، عن قتادة، عن أبي الأسود به.

والله أعلم؛ لأنَّ غير لغة قريش موجودةٌ في صحيح القراءات، من تحقيق الهمزات ونحوها، وقريش لا تهمز^(١).

وبعد هذا العرض للقولين وأدلتهم، يتبين - والله أعلم - أن القول الراجح الذي تطمئن إليه النفس هو القول الأول؛ الذي ذهب إليه الإمام البخاري في ترجمته، وهو أن القرآن نزل بلغة قريش، وسائر قبائل العرب.

قال القاضي الباقلاني^(٢): «ولم تُقَمْ دلالةٌ قاطعة على أن القرآن بأسره مُنزلٌ بلغة قريش فقط، إذ فيه كلمات وحروف هي خلاف لغة قريش، وقد قال الله تعالى: ﴿إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا﴾ [سورة الزخرف: ٣]، ولم يقل: قرشياً، وهذا يدلُّ على أنه منزل بجميع لسان العرب، وليس لأحد أن يقول: أنه أراد قرشياً من العرب دون غيرها، كما أنه ليس له أن يقول: أراد لغة عدنان دون قحطان، أو ربيعة دون مضر؛ لأن اسم العرب يتناول جميع هذه القبائل تناولاً واحداً^(٣).

أمَّا القبائل العربية التي نزل القرآن بلغتهم، فقد اختلف العلماء في تعيينها، قال ابن الجوزي^(٤): «والذي نراه أن التعيين من اللغات على شيء بعينه لا يصح لنا سنده، ولا يثبت عند جهابذة النقل طريقه^(٥)». وقال ابن جرير: «وروي جميع ذلك عن ابن عباس، وليست الرواية عنه من رواية من يجوز الاحتجاج بنقله^(٦)».

(١) انظر: التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (٨/ ٢٨٠).

(٢) هو أبو بكر، محمد بن الطيب البصري، البغدادي، المعروف بابن الباقلاني، من كبار علماء الكلام، انتهت إليه الرياسة في مذهب الأشاعرة، وكان يُضرب المثل بفهمه وذكائه، له: «إعجاز القرآن»، (ت: ٤٠٣ هـ). انظر: السير (١٧/ ١٩٠)، والأعلام (٦/ ١٧٦).

(٣) انظر: تفسير القرطبي (١/ ٤٤). وبسط الكلام في هذه المسألة ينظر إليه في: الصاحبي في فقه اللغة العربية (ص ٣٢)، «باب: القول في اللغة التي بها نزل القرآن»، والبرهان في علوم القرآن (١/ ٢٨٣)، والإنشاق في علوم القرآن (٢/ ١٠٦).

(٤) وهو أبو الفرج، عبد الرحمن بن علي الجوزي القرشي البغدادي، الحنبلي، حافظ العراق، وواعظ الآفاق، صاحب التصانيف المشهورة، من مصنفاته: «زاد المسير في علم التفسير»، (ت: ٥٩٧ هـ). انظر: طبقات المفسرين (١/ ٢٧٦)، والأعلام (٣/ ٣١٦).

(٥) انظر: فنون الأفتان في عيون علوم القرآن (ص ٢١٧).

(٦) انظر: تفسير الطبري (١/ ٦١).

المطلب الثاني: على كم حرف نزل القرآن

عقد الإمام البخاري لبيان على كم حرف نزل القرآن باباً واحداً، قال الإمام في ترجمته:

«بَابُ أَنْزَلَ الْقُرْآنَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ^(١)». ثم أورد تحته حديثين ساقهما بإسناده، فقال:

[٤٩٩١] عن عبيد الله بن عبد الله، أن عبد الله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، حَدَّثَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَقْرَأَنِي جَبْرِيلُ عَلَى حَرْفٍ فَرَجَعْتُهُ، فَلَمْ أَزَلْ أَسْتَزِيدُهُ وَيَزِيدُنِي حَتَّى انْتَهَى إِلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ».

[٤٩٩٢] عن عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، أَنَّ الْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَبْدِ الْقَارِيِّ، حَدَّثَاهُ أَنَّهَا سَمِعَا عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، يَقُولُ: «سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمٍ بْنَ حِزَامٍ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَاسْتَمَعْتُ لِقِرَاءَتِهِ، فَإِذَا هُوَ يَقْرَأُ عَلَى حُرُوفٍ كَثِيرَةٍ، لَمْ يُقْرِئْنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَكِدْتُ أَسَاوِرُهُ فِي الصَّلَاةِ، فَتَصَبَّرْتُ حَتَّى سَلَّمَ، فَلَبَّيْتُهُ بِرِدَائِهِ، فَقُلْتُ: مَنْ أَقْرَأَكَ هَذِهِ السُّورَةَ الَّتِي سَمِعْتُكَ تَقْرَأُ؟ قَالَ: أَقْرَأَنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقُلْتُ: كَذَبْتَ^(٢)، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أَقْرَأَنِيهَا عَلَى غَيْرِ مَا قَرَأْتُ، فَاَنْطَلَقْتُ بِهِ أَقْوَدُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقُلْتُ: إِنِّي سَمِعْتُ هَذَا يَقْرَأُ بِسُورَةِ الْفُرْقَانِ عَلَى حُرُوفٍ لَمْ تُقْرِئْنِيهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَرْسَلُهُ، أَقْرَأْ يَا هِشَامُ، فَقَرَأَ عَلَيْهِ الْقِرَاءَةَ الَّتِي سَمِعْتُهُ يَقْرَأُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: كَذَلِكَ أَنْزَلْتُ، ثُمَّ قَالَ: أَقْرَأْ يَا عُمَرُ، فَقَرَأْتُ الْقِرَاءَةَ الَّتِي

(١) السبعة: هو العدد المعروف بين الستة والثمانية. والأحرف جمع حرف، وله في اللغة عدة معان؛ فيطلق على اللغة، فيقال: حرف قريش، وحرف ثقيف، أي: لغة قريش وثقيف، ويطلق على كل كلمة تقرأ على الوجوه من القرآن، تقول: هذا في حرف ابن مسعود، أي: قراءة ابن مسعود، ويطلق على طرف الشيء وشفيره وحده وجانبه، ومنه قوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ فَإِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ اطْمَأَنَّ بِهِ وَإِنْ أَصَابَهُ فِتْنَةٌ أُنْقَلَبَ عَلَى وَجْهِهِ خَيْرٌ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةُ ذَلِكَ هُوَ الْخُسْرَانُ الْمُبِينُ الْحَرِيقُ﴾ [سورة الحج: ١١] أي: على جانب السراء دون الضراء، ويطلق على الحرف من حروف الهجاء المعروفة أب ت إلخ، ويطلق على الأداة التي تسمى الرابطة؛ لأنها تربط الاسم بالاسم والفعل بالفعل، كعن وعلى. انظر: النهاية في غريب الحديث (١/ ٣٦٩)، ولسان العرب (٩/ ٤١)، وتاج العروس (٢٣/ ١٢٨)، مادة: «حرف»، ومناهل العرفان (١/ ١٥٣)، ودراسات في علوم القرآن (ص ٣٧١).

(٢) انظر: صحيح البخاري، كتاب: فضائل القرآن (٦/ ١٨٤).

(٣) قَوْلُهُ: «كَذَبْتَ» أي: أخطأت؛ والعرب تستعمل الكذب في موضع الخطأ. انظر: النهاية في غريب الحديث (٤/ ١٥٩).

أَقْرَأَنِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: كَذَلِكَ أَنْزَلْتُ، إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ أَنْزَلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ، فَأَقْرَأُوا مَا تيسَّرَ مِنْهُ».

الدراسة:

سكت شراح الصحيح عن بيان قصد الإمام البخاري من هذه الترجمة، إلا أنه بالنظر إلى ما أورده تحتها من حديثين، وإلى شرحهما يتبين - والله أعلم - أنه قصد من هذه الترجمة بيان على كم حرف نزل القرآن؟ دون أن يذكر رأيه في المراد بها^(١)، ثم استشهد على ما قصده من الترجمة بحديثين:

- الحديث الأول: حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

- الحديث الثاني: حديث المسور بن مخرمة وعبد الرحمن بن عبد القاري، في قصة عمر مع هشام رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، ودالتهما على قصد الإمام البخاري من الترجمة ظاهرة^(٢).



(١) حديث نزول القرآن على سبعة أحرف يُعدُّ من الأحاديث المستفيضة، رُوِيَ ذلك عن جمع كبير من الصحابة، ذكر السيوطي أنه ورد عن واحد وعشرين صحابياً، مما جعل الإمام أبو عبيد القاسم بن سلام يقول بتواتر هذا الحديث. وقد اختلف العلماء في تفسير هذه الأحرف اختلافاً كبيراً حتى قال السيوطي: «اختلف في معنى الحديث على نحو أربعين قولاً». قال المنذري: «أكثرها غير مختار». وسبب هذا الاختلاف أن الأحاديث الواردة في نزول القرآن الكريم على سبعة أحرف جاءت مجملة، فقد خلت جميع ألفاظها من عبارة صريحة تفسر لنا المقصود بالأحرف السبعة، ولم يأت نصٌ صحيح صريح يبينها، فكان الاجتهاد في تحديد المراد بها مُدَّعاة للاختلاف، وكل ما ذُكر من أقوال في بيان المراد بالأحرف السبعة إنما هي من باب الاستقراء والاستنباط. قال أبو بكر بن العربي: «لم تتعين هذه السبعة بنص من النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولا إجماع من الصحابة، وقد اختلفت فيها الأقوال».

ومن الأسباب: أن لفظ «حرف» الوارد في الحديث مشترك لفظي له في اللغة معان تقدم ذكرها. وتفسير نزول القرآن على سبعة أحرف يُعدُّ موضوعاً شائكاً، قال ابن الجزري: «ولا زلت أستشكل هذا الحديث، وأفكر فيه، وأمعن النظر من نيف وثلاثين سنة». لذا خفي فهمه على بعض العلماء، فعُدَّ الحديث مشكلاً، وتوقف عن بيان معناه، وبعضهم أتى بآراء من غير أن يكون لهم سند معتبر، وآراء كثيرة ذات مضمون واحد أو متقارب وإن تفاوت التعبير عنها. ونزول القرآن على سبعة أحرف من موضوعات علوم القرآن التي اهتم به العلماء، وأولوه جُلُّ اهتمامهم، قديماً وحديثاً، وليسط الكلام ينظر: الأحرف السبعة للقرآن، لأبي عمرو الداني، ومعاني الأحرف السبعة، لأبي الفضل الرازي، ونزول القرآن على سبعة أحرف، لمناع القطان، وحديث الأحرف السبعة، لعبد العزيز قاري، والأحرف السبعة ومنزلة القراءات منها، لحسن ضياء الدين عتر، وفنون الأفتان (ص ١٩٦)، والتمهيد (٨/ ٢٧٢)، والمرشد الوجيز (ص ٧٧)، والبرهان في علوم القرآن (١/ ٢١١)، والإتقان (١/ ١٦٣)، ومناهل العرفان (١/ ١٣٧)، والمدخل لدراسة القرآن الكريم (ص ١٦٦)، وفتح الباري (٩/ ٢٣)، والقبس في شرح موطأ مالك بن أنس (ص ٤٠٠)، والنشر في القراءات العشر (١/ ٢٦).

(٢) انظر: عمدة القاري (٢٠/ ٢٢)، ولب الباب (٤/ ١٤١).

المبحث الثالث:

جمع القرآن^(١)

● المطلب الأول: جمع القرآن في عهد النبي صلى الله عليه وسلم بحفظه في الصدور

عقد الإمام البخاري لبيان جمع القرآن في عهد النبي صلى الله عليه وسلم بحفظه في الصدور

بابين:

* **الباب الأول:** وقال في ترجمته: «باب: كان جبريل يعرض^(٢) القرآن على النبي

صلى الله عليه وسلم»^(٣).

ثم أورد تحته حديثاً مُعلّقاً، وحديثين ساقهما بإسناده، فقال:

وقال مسروق، عن عائشة رضي الله عنها، عن فاطمة -عليها السلام-: «أُسرَّ إلي النبي صلى الله عليه وسلم: أن جبريل كان يُعارضني بالقرآن كل سنة، وإنه عارضني العام مرتين، ولا أراه إلا حَضَرَ أجلي».

[٤٩٩٧] عن ابن عباس رضي الله عنه، قال: «كان النبي صلى الله عليه وسلم أجود الناس بالخير، وأجود ما يكون في شهر رمضان؛ لأن جبريل كان يلقاه في كل ليلة في شهر رمضان، حتى ينسلخ، يعرض عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم القرآن، فإذا لقيه جبريل كان أجود بالخير من الريح المرسلة».

(١) جمع القرآن الكريم يطلق في علم علوم القرآن على معنيين:

الأول: حفظه واستظهاره في الصدور، ومنه قوله تعالى: ﴿إِن عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ﴾ [سورة القيامة: ١٧]. والثاني: كتابته كله حروفاً، وكلمات، وآيات، وسوراً، فهذا جمع في الصحائف والسطور، وذلك جمع في القلوب والصدور. انظر: مناهل العرفان (٢٣٩/١).

(٢) قوله: «يعرض»: بفتح الياء وكسر الراء، أي: يقرأ، والعرض على العالم: قراءتك عليه في كتابك أو من صدرك، ومنه: «فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ حَدِيثَهَا» أخرجه البخاري في صحيحه (ح ٦٨٧). انظر: مطالع الأنوار (٤/ ٤٠٤)، مادة: «عرض»، وانظر: فتح الباري (٤٣/٩).

(٣) انظر: صحيح البخاري، كتاب: فضائل القرآن (١٨٦/٦).

[٤٩٩٨] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «كَانَ يَعْزِضُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْقُرْآنَ كُلَّ عَامٍ مَرَّةً، فَعَرَضَ عَلَيْهِ مَرَّتَيْنِ فِي الْعَامِ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ، وَكَانَ يَعْتَكِفُ كُلَّ عَشْرًا، فَأَعْتَكَفَ عَشْرَيْنِ فِي الْعَامِ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ».

الدراسة:

قصد الإمام البخاري من هذه الترجمة بيان أن جبريل كان يستعرض ما أقرأه للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من القرآن في السنة كلها^(١). وكان من دواعي معارضة جبريل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالقرآن في رمضان من كل عام؛ حفظ القرآن، وتثبيته في قلب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حتى لا يضيع منه شيء^(٢). وقد استدلل على ما قصده من الترجمة بثلاثة أحاديث ساق اثنين منها بإسناده، والأول رواه مُعلقاً، وهي:

- الحديث الأول: رواه مُعلقاً عن مسروق، عن عائشة، وهذا التعليق وصله البخاري بتمامه في كتاب المناقب، باب: علامات النبوة في الإسلام^(٣)، ودلالة الحديث على قصد الإمام البخاري من الترجمة ظاهرة^(٤).

- الحديث الثاني: حديث ابن عباس، وقد اعترض على الإمام البخاري بأن هذا الحديث ليس مطابقاً للترجمة؛ لأنه عكس ما وقع في الترجمة؛ لأن فيها أن جبريل كان يعرض القرآن على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وفي الحديث أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يعرض القرآن على جبريل^(٥). وقد أجاب عنه الشراح بما يلي:

قال ابن حجر: «تقدم في بدء الوحي بلفظ «وكان يلقاه في كل ليلة من رمضان فيدارسُهُ

(١) انظر: فتح الباري (٤٣/٩)، وعمدة القاري (٢٣/٢٠)، ومنحة الباري (٢٨٧/٨).

(٢) انظر: المدخل لدراسة القرآن الكريم (ص ٢٦٠).

(٣) انظر: صحيح البخاري (ح ٣٦٢٣).

(٤) انظر: لب اللباب في التراجم والأبواب (١٤٣/٤).

(٥) انظر: فتح الباري (٤٤/٩)، ولب اللباب في التراجم والأبواب (١٤٣/٤).

القرآن»^(١)، فيحمل على أن كلا منهما كان يعرض على الآخر، ويؤيده ما وقع في رواية أبي هريرة آخر أحاديث الباب»^(٢).

وقال العيني^(٣): «مطابقته للترجمة من حيث إن جبريل له دخل في العرض، بل كأن العرض بينهما كان مناوبة، ولهذا كان جبريل في الحديث الأول عارضاً والنبي صلى الله عليه وسلم معروضاً عليه، وفي هذا الحديث بالعكس»^(٤).

وقال عبد الحق الهاشمي: «والجواب: أنه يُحمل على أن كلا منهما كان يعرض على الآخر، ويؤيده أول أحاديث الباب؛ فإنه أورد بلفظ: «يُعارضني»، والمفاعلة تكون من الجانبين، ولعله لهذا السر أورد البخاري رحمه الله حديث عائشة»^(٥).

-الحديث الثالث: حديث أبي هريرة، ودلالة الحديث على قصد الإمام البخاري من الترجمة ظاهرة^(٦).

* الباب الثاني: وقال في ترجمته: «بابُ القراء»^(٧) من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم»^(٨).

ثم أورد تحته سبعة أحاديث ساقها بإسناده، فقال:

[٤٩٩٩] عَنْ مَسْرُوقٍ، ذَكَرَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ فَقَالَ: لَا أَزَالُ أُحِبُّهُ،

(١) انظر: باب: كَيْفَ كَانَ بَدْءُ الْوَحْيِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم؟ (ح ٦).

(٢) انظر: فتح الباري (٩/ ٤٤).

(٣) وهو بدر الدين، أبو محمد، محمود بن أحمد العيني الحنفي، من كبار المحدثين، ولي في القاهرة الحسبة، وقضاء الحنفية، ونظر السجون، ثم صرف عن وظائفه، وعكف على التدريس والتصنيف إلى أن توفي بالقاهرة (ت: ٨٥٥هـ)، من كتبه: «عمدة القاري في شرح البخاري».

انظر: الضوء اللامع (١٠/ ١٣١)، والأعلام (٧/ ١٦٣).

(٤) انظر: صحيح البخاري، كتاب: فضائل القرآن (٦/ ١٨٦).

(٥) انظر: لب اللباب في التراجم والأبواب (٤/ ١٤٣).

(٦) انظر: لب اللباب في التراجم والأبواب (٤/ ١٤٣)، وعمدة القاري (٢٠/ ٣٤)، وفتح الباري (٩/ ٤٦).

(٧) قوله: «القراء»: بضم القاف وتشديد الراء من القِرَاءَةِ جَمْعُ قَارِيٍّ، يُقَالُ: قَرَأْتُ الشَّيْءَ قَرَأَنًا؛ جَمَعْتُهُ وَصَمَمْتُ إِلَى بَعْضِهِ، وَكُلُّ شَيْءٍ جَمَعْتُهُ فَقَدْ قَرَأْتُهُ، وهم الذين جمعوا القرآن في عهد النبي صلى الله عليه وسلم؛ أي: حفظوه. انظر: لسان العرب (١/ ١٢٨)، وتاج العروس (١/ ٣٦٥) مادة: «قرأ»، وفتح الباري (٩/ ٤٧).

(٨) انظر: صحيح البخاري، كتاب: فضائل القرآن (٦/ ١٨٦).

سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «خُذُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَسَلَامٍ، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، وَأَبِي بَنْ كَعْبٍ».

[٥٠٠٠] عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ، قَالَ: خَطَبَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ فَقَالَ: «وَاللَّهِ لَقَدْ أَخَذْتُ مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِضْعاً وَسَبْعِينَ سُورَةً، وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنِّي مِنْ أَعْلَمِهِمْ بِكِتَابِ اللَّهِ، وَمَا أَنَا بِخَيْرِهِمْ». قَالَ شَقِيقٌ: فَجَلَسْتُ فِي الْحَلْقِ أَسْمَعُ مَا يَقُولُونَ، فَمَا سَمِعْتُ رَادًّا يَقُولُ غَيْرَ ذَلِكَ.

[٥٠٠١] عَنْ عَلْقَمَةَ، قَالَ: «كُنَّا بِحِمصٍ، فَقَرَأَ ابْنُ مَسْعُودٍ سُورَةَ يُوسُفَ، فَقَالَ رَجُلٌ: مَا هَكَذَا أُنْزِلَتْ، فَقَالَ: قَرَأْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: أَحْسَنْتَ. وَوَجَدَ مِنْهُ رِيحَ الْخَمْرِ، فَقَالَ: أَتَجْمَعُ أَنْ تُكَذِّبَ بِكِتَابِ اللَّهِ، وَتَشْرَبَ الْخَمْرَ؟ فَضْرَبَهُ الْحَدَّ».

[٥٠٠٢] عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ، مَا أُنْزِلَتْ سُورَةٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ إِلَّا أَنَا أَعْلَمُ أَيْنَ أُنْزِلَتْ، وَلَا أُنْزِلَتْ آيَةٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ إِلَّا أَنَا أَعْلَمُ فِيهِمَ أُنْزِلَتْ، وَلَوْ أَعْلَمَ أَحَدًا أَعْلَمَ مِنِّي بِكِتَابِ اللَّهِ تَبْلُغُهُ الْإِبِلُ لَرَكِيتُ إِلَيْهِ».

[٥٠٠٣] عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: «سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: مَنْ جَمَعَ الْقُرْآنَ^(١) عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: «أَرْبَعَةٌ، كُلُّهُمْ مِنَ الْأَنْصَارِ: أَبِي بَنْ كَعْبٍ، وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَأَبُو زَيْدٍ».

[٥٠٠٤] عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ وَثُمَامَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: «مَاتَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يَجْمَعْ الْقُرْآنَ غَيْرُ أَرْبَعَةٍ: أَبُو الدَّرْدَاءِ، وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَأَبُو زَيْدٍ. قَالَ: وَنَحْنُ وَرِثْنَاهُ».

(١) قوله: «مَنْ جَمَعَ الْقُرْآنَ» أي: اسْتَظْهَرَهُ حِفْظًا. انظر: فتح الباري (٧/١٢٧)، وعمدة القاري (١٦/٢٧٢).

[٥٠٥] عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «قَالَ عُمَرُ: أَبِي أَفْرُونَا، وَإِنَّا لَنَدْعُ مِنْ لَحْنِ أَبِي، وَأَبِي يَقُولُ: أَخَذْتُهُ مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَا أَتْرُكُهُ لَشَيْءٍ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلَهَا﴾ [سورة البقرة: ١٠٦]».

الدراسة:

عقد الإمام البخاري هذه الترجمة لبيان الذين اشتهروا بحفظ القرآن، والتصدي لتعليمه من أصحاب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، في عهده صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ومجموع من ذكرهم البخاري سبعة، وهم: ابن مسعود، وسالم مولى أبي حذيفة، ومعاذ بن جبل، وأبي بن كعب، وزيد بن ثابت، وأبو زيد عم أنس بن مالك، وأبو الدرداء^(١). وقد استدل الإمام البخاري على ما قصده من الترجمة بسبعة أحاديث ساقها بإسناده، وهي:

- الحديث الأول: حديث عبد الله بن عمرو، ودلالته على الترجمة ظاهرة^(٢). ووجه دلالته: أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أمر بأخذ القرآن -أي: تعلمه- عن أربعة من قراء الصحابة، وهم: عبد الله بن مسعود، وسالم مولى أبي حذيفة، ومعاذ بن جبل، وأبي بن كعب.

- الحديث الثاني: حديث شقيق بن سلمة.

- الحديث الثالث: حديث علقمة.

- الحديث الرابع: حديث مسروق.

ودلالة هذه الأحاديث الثلاثة على الترجمة ظاهرة^(٣). ووجه دلالتها: أن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما أخبر عن نفسه بأنه من أعلم أصحاب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالقرآن، وتقدمه عليهم في إقراء القرآن وتعليمه.

(١) انظر: فتح الباري (٩/ ٤٧)، وعمدة القاري (٢٠/ ٢٤)، وإرشاد الساري (٧/ ٤٥٦)، ولب الباب (٤/ ١٤٤).

(٢) انظر: عمدة القاري (٢٠/ ٢٤)، ولب الباب في التراجم والأبواب (٤/ ١٤٤).

(٣) انظر: عمدة القاري (٢٠/ ٢٥)، ولب الباب في التراجم والأبواب (٤/ ١٤٤).

- الحديث الخامس، والسادس: وكلاهما عن أنس بن مالك. ودلالتهما على الترجمة ظاهرة^(١). ووجه دلالتهما: أن أنس أخبر بأن هؤلاء الذين ذكرهم، هم من القراء الذين جمعوا القرآن -أي: حفظوه- في عهد النبي صلى الله عليه وسلم.

- الحديث السابع: حديث ابن عباس، ودلالته على الترجمة ظاهرة. ووجه دلالته: أن عمر رضي الله عنه أخبر بأن أبي بن كعب أقرأ القراء من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم^(٢).

المطلب الثاني: جمع القرآن في عهد النبي صلى الله عليه وسلم بكتابته في السطور:

عقد الإمام البخاري لبيان جمع القرآن في عهد النبي صلى الله عليه وسلم بكتابته في السطور باباً واحداً، قال في ترجمته: «باب كاتب النبي صلى الله عليه وسلم»^(٣). ثم أورد تحته حديثين ساقهما بإسناده، فقال:

[٤٩٨٩] عن ابن شهاب أن ابن السباق قال: أن زيد بن ثابت، قال: «أرسل إلي أبو بكر رضي الله عنه قال: إنك كنت تكتب الوحي لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فاتبع القرآن، فتبعت حتى وجدت آخر سورة التوبة آيتين مع أبي خزيمة الأنصاري، لم أجدهما مع أحد غيره، ﴿لقد جاءكم رسول من أنفسكم عزيز عليه ما عنتم﴾ [سورة التوبة: ١٢٨] إلى آخره».

[٤٩٩٠] عن البراء، قال: «لما نزلت: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِّ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [سورة النساء: ٩٥]، قال النبي صلى الله عليه وسلم: ادْعُ لِي زَيْدًا، وَلِيَحْيَى بِاللَّوْحِ وَالِدَوَاةِ^(٤) وَالْكَتِفِ^(٥) -أَوِ الْكَتِفِ وَالِدَوَاةِ- ثُمَّ قَالَ: اكْتُبْ ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ﴾، وَخَلَفَ ظَهْرَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم عَمُرُو بْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ الْأَعْمَى، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَا تَأْمُرُنِي، فَإِنِّي رَجُلٌ ضَرِيرُ الْبَصَرِ؟ فَنَزَلَتْ مَكَانَهَا:

(١) انظر: المصادر السابقة.

(٢) انظر: عمدة القاري (٢٨/٢٠)، ولب اللباب (١٤٤/٤).

(٣) انظر: صحيح البخاري، كتاب: فضائل القرآن (١٨٤/٦).

(٤) قوله صلى الله عليه وسلم: «الدَّوَاةُ» المراد بها: التي يُكْتَبُ مِنْهَا. انظر: مقاييس اللغة (٣٠٩/٢)، مادة: «دوى».

(٥) قوله صلى الله عليه وسلم: «الْكَتِفُ» المراد به: عظم الكف؛ لأنهم كانوا يكتبون فيها. انظر: فتح الباري (٢٠٨/١).

﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [سورة النساء: ٩٥].

الدراسة:

قصد الإمام البخاري من هذه الترجمة ذكر أشهر كتّاب الوحي لرسوله الله صلى الله عليه وسلم وأخصهم؛ وهو زيد بن ثابت؛ ولكثرة كتابته للوحي أطلق عليه الكاتب -بلام العهد-^(١). وشهرة زيد بكتابة الوحي لا يعني أنها خاصة به، بل اتخذ صلى الله عليه وسلم عددًا من الصحابة رضي الله عنهم يكتبون له الوحي غير زيد بن ثابت، فكان إذا نزل عليه شيء من القرآن دعا أحدهم فيأمره بكتابته وتدوينه، عُرف هؤلاء الصحابة بـ «كتّاب الوحي». قال العيني: «وكتّاب النبي صلى الله عليه وسلم كثيرون غير زيد بن ثابت؛ لأنه أسلم بعد الهجرة، وكان له كتّاب بمكة، فأول من كتب له بمكة من قريش عبد الله بن أبي سرح، ثم ارتدّ ثم عاد إلى الإسلام يوم الفتح، وكتب له في الحملة الخلفاء الأربعة، والزبير بن العوام، وخالد وأبان ابنا سعيد بن العاص بن أمية، وحنظلة بن الربيع الأسدي، ومُعَيْقِبُ بن أبي فاطمة، وعبد الله بن الأرقم الزهري، وشُرْحِبِيلُ بن حسنة، وعبد الله بن رواحة، وأول من كتب بالمدينة أبي بن كعب، كتب له قبل زيد بن ثابت، وجماعة آخرون كتبوا له»^(٢). وقد استدلل الإمام البخاري على ما قصده من الترجمة بحديثين ساقها بإسناده، وهما:

- الحديث الأول: حديث زيد بن ثابت، ودلالته على الترجمة ظاهرة^(٣). ووجه الدلالة: أن أبا بكر رضي الله عنه شهد لزيد بن ثابت بكتابته الوحي في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم.
- الحديث الثاني: حديث البراء بن عازب، ودلالته على الترجمة ظاهرة^(٤). ووجه الدلالة: أن النبي صلى الله عليه وسلم دعا زيد بن ثابت، وأمره بكتابة قوله تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ

(١) انظر: منحة الباري بشرح صحيح البخاري (٢٨٢/٨)، وفتح الباري (٢٢/٩).

(٢) انظر: عمدة القاري (١٩/٢٠).

(٣) انظر: فتح الباري (٢٢/٩)، وعمدة القاري (١٩/٢٠)، وإرشاد الساري (٤٥٠/٧)، ولب اللباب (١٤١/٤).

(٤) انظر: عمدة القاري (١٩/٢٠)، وإرشاد الساري (٤٥٠/٧)، ولب اللباب (١٤١/٤).

الْمُؤْمِنِينَ غَيْرَ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴿[سورة النساء: ٩٥]، لما نزلت عليه صلى الله عليه وسلم.

المطلب الثالث: جمع القرآن في عهد أبي بكر، وعثمان رضي الله عنهما:

عقد الإمام البخاري لبيان جمع القرآن في عهد أبي بكر وعثمان رضي الله عنهما باباً واحداً، قال في ترجمته: «بَابُ جَمْعِ الْقُرْآنِ»^(١). ثم أورد تحته ثلاثة أحاديث ساقها بإسناده، فقال:

[٤٩٨٦] عن ابن شهاب، عن عبيد بن السباق، أن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال: «أرسل إلي أبو بكر مقتل أهل اليمامة، فإذا عمر بن الخطاب عنده، قال أبو بكر: إن عمر أتاني فقال: إن القتل قد استحرَّ يوم اليمامة بقراء القرآن، وإني أخشى أن يستحجر القتل بالقراء بالمواطن، فيذهب كثير من القرآن، وإني أرى أن تأمر بجمع القرآن، قلت لعمر: كيف تفعل شيئاً لم يفعله صلى الله عليه وسلم؟ قال عمر: هذا والله خير، فلم يزل عمر يراجعني حتى شرح الله صدري لذلك، ورأيت في ذلك الذي رأى عمر، قال زيد: قال أبو بكر: إنك رجل شاب عاقل لا نتهمك، وقد كنت تكتب الوحي لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فتبّع القرآن فاجمعه، -فوالله لو كلفوني نقل جبل من الجبال ما كان أثقل عليّ مما أمرني به من جمع القرآن-، قلت: كيف تفعلون شيئاً لم يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: هو والله خير، فلم يزل أبو بكر يراجعني حتى شرح الله صدري للذي شرح له صدر أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، فتبعت القرآن أجمعه من العُسب^(٢)، واللخاف^(٣)، وصدور الرجال، حتى وجدت آخر سورة التوبة مع أبي خزيمة الأنصاري لم أجدها مع أحد غيره: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾ [سورة التوبة: ١٢٨] حتى خاتمة براءة، فكانت الصحف عند أبي بكر حتى توفاه الله، ثم عند عمر حياته، ثم عند حفصة بنت عمر».

(١) قوله: «جَمْعُ» الجمع: خلاف التفریق، جمعت الشيء أجمعه جمعاً؛ إذا صممت بعضه إلى بعض، وجمع الشيء عن تفرقة يجمعه جمعاً وجمعه وأجمعه فاجتمع. انظر: جوهرة اللغة (١/ ٤٨٣)، ولسان العرب (٨/ ٥٣) مادة: «جمع».

(٢) انظر: صحيح البخاري، كتاب: فضائل القرآن (٦/ ١٨٣).

(٣) جمع عسب؛ وهو سَعَفُ النَّخْلِ، وهو الجريد، وهو عود قضبان النخل كانوا يكشطون خوصها، ويتخذونها عصياً، وكانوا يكتبون في طرفه العريض منه. انظر: مشارق الأنوار على صحاح الآثار (٢/ ١٠١)، مادة: «عسب».

(٤) جُمع لُخْفَةٌ؛ وهي حجارة بيض رقاق. النهاية في غريب الحديث والأثر (٤/ ٢٤٤)، مادة: «لخف».

[٤٩٨٧] عن ابن شهاب، أن أنس بن مالك، حدثه: «أن حذيفة بن اليمان، قدم على عثمان وكان يُعازي أهل الشام في فتح أرمينية وأذربيجان مع أهل العراق، فأفزع حذيفة اختلافهم في القراءة، فقال حذيفة لعثمان: يا أمير المؤمنين، أدرك هذه الأمة قبل أن يختلفوا في الكتاب اختلاف اليهود والنصارى، فأرسل عثمان إلى حفصة: أن أرسلي إلينا بالصحف ننسخها في المصاحف، ثم نردّها إليك، فأرسلت بها حفصة إلى عثمان، فأمر زيد بن ثابت، وعبد الله بن الزبير، وسعيد بن العاص، وعبد الرحمن بن الحارث بن هشام فنسخوها في المصاحف، وقال عثمان للرهط القرشيين الثلاثة: إذا اختلفتم أنتم وزيد بن ثابت في شيء من القرآن فاكتبوه بلسان قريش، فإنما نزل بلسانهم، ففعلوا حتى إذا نسخوا الصحف في المصاحف، ردّ عثمان الصحف إلى حفصة، وأرسل إلى كل أفق بمصحف مما نسخوا، وأمر بما سواه من القرآن في كل صحيفة أو مصحف أن يُحرق».

[٤٩٨٧] قال ابن شهاب: وأخبرني خارجة بن زيد بن ثابت، سمع زيد بن ثابت قال: «فقدت آية من الأحزاب حين نسخنا المصحف، قد كنت أسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ بها، فالتمسناها فوجدناها مع خزيمه بن ثابت الأنصاري: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾» [سورة الأحزاب: ٢٣] فألحقناها في سورتها في المصحف».

الدراسة:

أراد الإمام البخاري بجمع القرآن في الترجمة: جمعاً مخصوصاً؛ وهو: جمع ما تفرق من القرآن في صحف - أي: في أوراق مجردة -، ثم تجمع تلك الصحف في مصحف واحد، مرتب السور بعد عهد النبي صلى الله عليه وسلم، في زمن أبي بكر، وعثمان رضي الله عنهما^(١).

قال القسطلاني^(٢): «وإنما ترك النبي صلى الله عليه وسلم جمعه في مصحف واحد؛ لأن النسخ كان

(١) انظر: فتح الباري (١١/٩)، وعمدة القاري (١٦/٢٠)، وإرشاد الساري (٤٤٦/٧)، ولب الباب (٤/١٤٠).

(٢) هو شهاب الدين، أبو العباس، أحمد بن محمد القسطلاني، المصري، الشافعي، من علماء الحديث، والقراءات، من مصنفاته: «إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري»، (ت: ٩٢٣هـ). انظر: الضوء اللامع (١٠٣/٢)، والأعلام (٢٣٢/١).

يرد على بعضه، فلو جمعه ثم رفعت تلاوة بعضه لأدى إلى الاختلاف والاختلاط، فحفظه الله تعالى في القلوب إلى انقضاء زمن النسخ. فكان التأليف في الزمن النبوي، والجمع في الصحف في زمن الصديق، والنسخ في المصاحف في زمن عثمان، وقد كان القرآن كله مكتوباً في عهده صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لكنه غير مجموع في موضع واحد، ولا مرتب السور^(١).

وقد استدلل الإمام البخاري على ما قصده في الترجمة بثلاثة أحاديث، وهي:

- الحديث الأول: حديث زيد بن ثابت، ودلالته على الترجمة ظاهرة^(٢). ووجه الدلالة: أن أبا بكر أمر زيداً بجمع ما تفرّق من القرآن بين الصحابة في العُسب، واللّخاف، وصدور الرجال، ومن ثمّ نسخها في صُحُفٍ، إذ لم يكن القرآن في عهد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مجموعاً في موضع واحد، بل كان مُفرقاً في العُسب واللّخاف وصدور الرجال^(٣).

- الحديث الثاني: حديث أنس بن مالك.

- الحديث الثالث: حديث زيد بن ثابت.

ودلالتهما على الترجمة ظاهرة^(٤). ووجه دلالتهما: أن عثمان أمر زيداً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما بنسخ الصُحُف التي جُمعت في عهد أبي بكر، وأن تُكتب بلغة قريش، ومن ثمّ تُجمع في مصحفٍ واحد^(٥).



(١) انظر: إرشاد الساري (٧/٤٤٦).

(٢) انظر: عمدة القاري (٢٠/١٦)، ولب اللباب (٤/١٤٠).

(٣) انظر: لب اللباب في التراجم والأبواب (٤/١٤٠).

(٤) انظر: عمدة القاري (٢٠/١٧)، ولب اللباب (٤/١٤٠).

(٥) انظر: لب اللباب في التراجم والأبواب (٤/١٤٠).

المبحث الرابع:

ترتيب سور القرآن

عقد الإمام البخاري رحمه الله لبيان ترتيب سور القرآن باباً واحداً، قال في ترجمته: «باب تأليف^(١) القرآن»^(٢). ثم أورد تحته أربعة أحاديث ساقها بإسناد، فقال:

[٤٩٩٣] عن يونس بن ماهك، قال: «إني عند عائشة أم المؤمنين - رضي الله عنها -، إذ جاءها عراقي، فقال: أي الكفن خير؟ قالت: ويحك، وما يضرك؟» قال: يا أم المؤمنين، أريني مصحفك؟ قالت: لم؟ قال: لعل أول القرآن عليه، فإنه يقرأ غير مؤلف، قالت: وما يضرك أيه قرأت قبل؟ إنما نزل أول ما نزل منه سورة من المفصل، فيها ذكر الجنة والنار، حتى إذا تاب الناس إلى الإسلام نزل الحلال والحرام، ولو نزل أول شيء: لا تشربوا الخمر، لقالوا: لا ندع الخمر أبداً، ولو نزل: لا تزنوا، لقالوا: لا ندع الزنا أبداً، لقد نزل بمكة على محمد صلى الله عليه وسلم وإني لجارية ألعب: ﴿بِالسَّاعَةِ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَذَى وَأَمْرٌ﴾ [سورة القمر: ٤٦]، وما نزلت سورة البقرة والنساء إلا وأنا عنده، قال: فأخرجت له المصحف، فأملت عليه آي السور.

[٤٩٩٤] عن عبد الرحمن بن يزيد بن قيس، سمعت ابن مسعود يقول في بني إسرائيل، والكهف، ومريم، وطه، والأنبياء: «إنهم من العتاق الأول، وهن من تلامي»^(٣).

[٤٩٩٥] عن البراء بن عازب رضي الله عنه، قال: «تعلمت ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [سورة الأعلى: ١] قبل أن يقدم النبي صلى الله عليه وسلم».

[٤٩٩٦] عن شقيق، قال: قال عبد الله: «لقد تعلمت النظائر^(٤) التي كان النبي صلى الله عليه وسلم

(١) قوله: «تأليف» التأليف هو: الجمع، يقال: ألّف بينهما تأليفاً؛ جمع بينهما بعد تفرّق، ومنه تأليف الكتب، ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَكِنْ اللَّهُ أَلْفَ بَيْنَهُمْ﴾ [سورة الأنفال: ٦٣]. انظر: تاج العروس (٢٣/ ٣٣)، مادة: «ألف».

(٢) انظر: صحيح البخاري، كتاب: فضائل القرآن (١٨٥/ ٦).

(٣) قوله: «من تلامي» أي: من أول ما أخذته وتعلمته بمكة. انظر: النهاية في غريب الحديث (١/ ١٩٤)، مادة: «تلد».

(٤) قوله: «لقد تعلمت النظائر» أي: السور المتماثلة في المعاني، لا المتماثلة في عدد الآي. انظر: فتح الباري (٢/ ٢٥٩).

يَقْرَأُ هُنَّ اثْنَيْنِ اثْنَيْنِ، فِي كُلِّ رَكْعَةٍ»، فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ وَدَخَلَ مَعَهُ عَلَقَمَةُ، وَخَرَجَ عَلَقَمَةُ فَسَأَلْنَاهُ، فَقَالَ: «عَشْرُونَ سُورَةً مِنْ أَوَّلِ الْمُفْصَلِ عَلَى تَأْلِيفِ ابْنِ مَسْعُودٍ، آخِرُهُنَّ الْحَوَامِيمُ: ﴿حَم﴾ [سورة النبأ: ١]».

الدراسة:

ذكر ابن حجر، وغيره من شراح الصحيح احتمالين في بيان قصد الإمام البخاري من «تأليف القرآن»، من غير تعيين المُرَاد منهما، فقالوا أراد به: جمع الآيات في السورة الواحدة، أو جمع السُّور مرتبة في المصحف^(١). واقتصر ابن كثير على الوجه الثاني، فقال: «والمراد من التأليف ههنا ترتيب سورته»^(٢)، واختاره الكاندهلوي، والشيخ ابن عثيمين^(٣). وعند النظر إلى ما أورده الإمام البخاري تحت الترجمة من أحاديث، وإلى شرحها يتبين - والله أعلم - أن قصده من «تأليف القرآن» هو: جمع السُّور مرتبة في المصحف. قال الكاندهلوي: «والأوجه أن المراد ههنا ترتيب السُّور؛ فإنه كان مختلفاً في زمانه، فإن ترتيب ابن مسعود غير ترتيب علي، وأبي، وإليه أشار المصنف بذكر الروايات في الباب»^(٤). ثم إن إيراد الإمام البخاري لأحاديث الباب تحت الترجمة، كأنه يشير إلى أن جمع السُّور مرتبة في المصحف كان باجتهاد من الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، ولم يكن بتوقيف من النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كما سيتبين ذلك من وجه دلالة الأحاديث للترجمة. قال الشيخ عبد الحق الهاشمي: «ثم ظاهر صنيع الإمام البخاري من إيراد أحاديث الباب يقتضي أن ترتيب السُّور غير لازم»^(٥). وما ذهب إليه البخاري هو قول جمهور العلماء، وقول الإمام مالك، واختيار القاضي أبي بكر الباقلاني وأصح القولين عنده^(٦)، وهو قول ابن تيمية^(٧)، وقد استدلل الإمام البخاري على ما ذهب إليه في الترجمة بأربعة أحاديث، وهي:

(١) انظر: فتح الباري (٣٩/٩)، وعمدة القاري (٢٠/٢١)، وإرشاد الساري (٧/٤٥٣).

(٢) انظر: تفسير ابن كثير (١/٤٧).

(٣) انظر: الأبواب والتراجم لصحيح البخاري (٥/٤٣٣)، وشرح صحيح البخاري، لابن عثيمين (٦/٣٤).

(٤) انظر: الأبواب والتراجم لصحيح البخاري (٥/٤٣٣).

(٥) انظر: لب اللباب (٤/١٤٢).

(٦) انظر: إكمال المعلم بفوائد مسلم (٣/١٣٧)، والبرهان في علوم القرآن (١/٢٥٧)، والإتقان في علوم القرآن (١/٢١٦).

(٧) انظر: مجموع الفتاوى (١٣/٣٩٦).

- الحديث الأول: حديث يوسف بن ماهك، ودلالته على ما قصده البخاري في الترجمة ظاهرة، وهي من وجهين:

• الأول: أن العراقي أخبر عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بأن القرآن في بلده يُقرأ غير مؤلف، أي: غير مرتب السور، لذا جاء إلى عائشة وسأل الإملاء من مصحفها^(١).

• الثاني: أن هذه السورة التي فيها ذكر الجنة والنار من أول ما نزل، ومع تقدمها في النزول هي متأخرة في ترتيب المصاحف، وسورة النساء من أواخر ما نزل من القرآن، ومع تأخيرهما في النزول هما مُقَدَّمَتان في ترتيب المصاحف، فدلَّ على أنَّ ترتيب السور غير لازم^(٢).

- الحديث الثاني: حديث ابن مسعود، ودلالته على ما قصده البخاري في الترجمة ظاهرة؛ ووجه دلالاته: قال ابن حجر: «والغرض منه هنا: أن هذه السور نزلن بمكة، وأنها مُرتَّبة في مصحف ابن مسعود كما هي في مصحف عثمان، ومع تقديمهن في النزول فهن مؤخرات في ترتيب المصاحف»^(٣).

- الحديث الثالث: حديث البراء بن عازب، ودلالته على ما قصده البخاري في الترجمة ظاهرة؛ ووجه دلالاته: قال ابن حجر: «والغرض منه: أن هذه السورة متقدمة النزول، وهي في أواخر المصحف مع ذلك»^(٤).

- الحديث الرابع: حديث ابن مسعود، ودلالته على ما قصده البخاري في الترجمة ظاهرة؛ ووجه دلالاته تؤخذ من جهة: أن تأليف -أي: ترتيب- سور مصحف ابن مسعود على غير التأليف العثماني، فإن المُفَصَّل في مصحف عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ من سورة الحجرات إلى

(١) انظر: تفسير ابن كثير (٤٧/١)، وفتح الباري (٤٢/٩).

(٢) انظر: تفسير ابن كثير (٤٧/١)، ولب اللباب (١٤٢/٤).

(٣) انظر: فتح الباري (٣٩/٩). وانظر: عمدة القاري (٢٠/٢٢)، وتفسير ابن كثير (٤٩/١)، ولب اللباب (١٤٢/٤).

(٤) انظر: فتح الباري (٤٢/٩). وانظر: عمدة القاري (٢٠/٢٣)، وتفسير ابن كثير (٤٩/١)، ولب اللباب (١٤٢/٤).

آخره، وسورة الدخان لا تدخل فيه بوجه^(١).

هذا وللعلماء قول ثانٍ وثالث في ترتيب سور القرآن في المصحف، غير ما ذهب إليه البخاري في ترجمة الباب، وهما:

القول الثاني: أن ترتيب سور القرآن في المصحف كان بتوقيف من النبي صلى الله عليه وسلم، وقد ذهب إلى هذا القول أبو بكر الأنباري، وأبو جعفر النحاس، والكرماني، وابن الحصار، والطبي، والباقلاني في أحد قوليهِ^(٢).

قال ابن حجر: «ومما يدل على أن ترتيب المصحف كان توقيفاً ما أخرجه أحمد، وأبو داود وغيرهما، عن أوس بن أبي أوس حذيفة الثقفي قال: «كنت في الوفد الذين أسلموا من ثقيف ... فذكر الحديث، وفيه: «فقال لنا رسول صلى الله عليه وسلم طراً عليّ حزبي من القرآن، فأردت ألا أخرج حتى أقضيه». قال: فسألنا أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، قلنا: كيف تُحزَّبُونَ القرآن؟ قالوا: نُحزَّبُهُ ثلاث سور، وخمس سور، وسبع سور، وتسع سور، وإحدى عشرة، وثلاث عشرة، وحزبُ المُفَصَّلِ من ق حتى تختم»^(٣). قلت: فهذا يدل على أن ترتيب السور على ما هو في المصحف الآن كان في عهد النبي صلى الله عليه وسلم»^(٤). ونوقش هذا الدليل من وجهين:

• الأول: بما قاله الألباني: «إسناده ضعيف؛ ابن يعلى هذا - وهو الطائفي - ضعفه الذهبي والعسقلاني»^(٥).

• الثاني: قال ابن حجر: «ويحتمل أن الذي كان مرتباً حينئذ حزب المفصل خاصة، بخلاف

(١) انظر: فتح الباري (٤٢/٩)، وعمدة القاري (٢٠/٢٤)، وتفسير ابن كثير (٤٩/١)، ولب اللباب (٤/١٤٢).

(٢) انظر: البرهان في علوم القرآن (١/٢٥٧)، والإتقان في علوم القرآن (١/٢١٦).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٨٨/٢٦)، وأبو داود في السنن (ح ١٣٩٣)، وابن ماجه في السنن (ح ١٣٤٥)، كلهم من طريق عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي، عن عثمان بن عبد الله بن أوس الثقفي، عن جده أوس بن حذيفة به.

(٤) انظر: فتح الباري (٤٢/٩).

(٥) انظر: ضعيف أبي داود (٢/٦٩).

ما عداه»^(١).

واستدلوا أيضاً بما أورده البخاري في الباب عن عبد الرحمن بن يزيد، عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ووجه الاستدلال: أن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ذكر هذه السور نسقاً كما هي مرتبة في المصحف^(٢).

القول الثالث: أن ترتيب سور القرآن في المصحف، بعضها أو معظمها كان بتوقيف من النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وبعضها كان باجتهاد من الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ. مال إليه القاضي أبو محمد بن عطية^(٣)، وابن حجر^(٤)، والبيهقي، وقال السيوطي: «والذي ينشرح له الصدر ما ذهب إليه البيهقي، وهو: أن جميع السور ترتيبها توقيفي إلا براءة والأنفال»^(٥)، واختاره الزرقاني^(٦).

واستدلوا على القول بأن ترتيب سور القرآن في المصحف، بعضها أو معظمها كان بتوقيف من النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بما ورد من أدلة دالة على التوقيف، وقد سبق ذكرها في القول الثاني.

واستدلوا على القول بأن ترتيب سور القرآن في المصحف بعضها كان باجتهاد من الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ بما ورد من أدلة دالة على ذلك، وقد سبق ذكرها في القول الأول.

وبعد فلكل قول مما ذكر وجه معتبر، وحظ من النظر، وعلى كل حال سواء أكان ترتيب السور توقيفياً أم اجتهدياً فإنه ينبغي احترامه خصوصاً في كتابة المصاحف؛ لأنه عن إجماع الصحابة والإجماع حجة، ولأن مخالفته تجر إلى الفتنة، ودرء الفتنة وسد ذرائع الفساد واجب^(٧).



(١) انظر: فتح الباري (٤٢/٩).

(٢) انظر: البرهان في علوم القرآن (٢٥٨/١).

(٣) انظر: البرهان في علوم القرآن (٢٥٨/١).

(٤) انظر: فتح الباري (٤٢/٩).

(٥) انظر: الإتيان في علوم القرآن (٢١٨/١).

(٦) انظر: مناهل العرفان في علوم القرآن (٣٥٦/١).

(٧) انظر: مناهل العرفان في علوم القرآن (٣٥٨/١).

المبحث الخامس:

(١) فضائل القرآن الكريم

وفيه مطلبان:

● المطلب الأول: فضائل القرآن عموماً

عقد الإمام البخاري رَحِمَهُ اللهُ لبيان فضائل القرآن عموماً ستة أبواب:

* **الباب الأول:** وقال في ترجمته: «بَابُ نُزُولِ السَّكِينَةِ» ^(٢) وَالْمَلَائِكَةِ عِنْدَ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ ^(٣).

ثم أورد تحته حديثاً واحداً ساقه بإسناده، فقال رحمه الله:

[٥٠١٨] عَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ، قَالَ: «بَيْنَمَا هُوَ يَقْرَأُ مِنَ اللَّيْلِ سُورَةَ الْبَقَرَةِ، وَفَرَسُهُ مَرْبُوطَةٌ عِنْدَهُ، إِذْ جَالَتِ الْفَرَسُ فَسَكَتَ فَسَكَتَتْ، فَقَرَأَ فَجَالَتِ الْفَرَسُ، فَسَكَتَ وَسَكَتَتِ الْفَرَسُ، ثُمَّ قَرَأَ فَجَالَتِ الْفَرَسُ فَانصَرَفَ، وَكَانَ ابْنُهُ يَحْيَى قَرِيباً مِنْهَا، فَأَشْفَقَ أَنْ تُصِيبَهُ فَلَمَّا اجْتَرَّهُ رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ، حَتَّى مَا يَرَاهَا، فَلَمَّا أَصْبَحَ حَدَّثَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: اقْرَأْ يَا ابْنَ حُضَيْرٍ، اقْرَأْ يَا ابْنَ حُضَيْرٍ، قَالَ: فَأَشْفَقْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ تَطَأَ يَحْيَى، وَكَانَ مِنْهَا قَرِيباً، فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَانصَرَفْتُ إِلَيْهِ، فَرَفَعْتُ رَأْسِي إِلَى السَّمَاءِ، فَإِذَا مِثْلُ الظِّلَّةِ فِيهَا أَمْثَالُ الْمَصَابِيحِ،

(١) الفضائل: جمع فضيلة، والفضيلة: خلاف النقيصة؛ وهي الدرجة الرفيعة في الفضل، وفَضَّلَهُ على غيره تَفَضُّلاً: مَرَّاهُ، أي: أثبت له مزية، أي: خصلةٌ مُبَيِّزَةٌ عن غيره. وفي الاصطلاح: هي ما جاء في بيان شرف القرآن، وما يتعلق به، وإظهار مزايا سورة وآياته، ومنافعها الدنيوية والأخروية. انظر: تاج العروس (١٧٢/٣٠)، مادة: «فضل»، وفضائل القرآن، للدكتور عبد السلام الجار الله (ص ٣٦).

(٢) قوله: «السَّكِينَةُ: السُّكُونُ: ضِدُّ الْحَرَكَةِ؛ سَكَنَ الشَّيْءُ يَسْكُنُ سُكُونًا: إِذَا ذَهَبَتْ حَرَكَتُهُ وَقَرَّ. ولفظ السَّكِينَةُ تكرر وروده في القرآن والحديث، وقد ذكر شراح الحديث في معناها ما ذكره المفسرون من أقوال للسلف في تفسير سَكِينَةَ بَنِي إِسْرَائِيلَ الَّتِي أُعْطِيَتْ فِي التَّابُوتِ المذكورة في قوله تعالى: ﴿وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ آيَةَ مُلْكِهِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ التَّابُوتُ فِيهِ سَكِينَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَبَقِيَّةٌ مِّمَّا تَرَكَ آلُ مُوسَىٰ وَآلُ هَارُونَ تَحْمِلُهُ الْمَلَائِكَةُ﴾ [سورة البقرة: ٢٤٨]، وأقرب الأقوال في معناها هنا قول وهب بن منبه: «هي روح من الله يتكلم، إذا اختلفوا في شيء تكلم، فأخبرهم ببيان ما يريدون». قال ابن بطال: «وتنزل السكينة لسماح القرآن يشهد لصحة قول من قال: إنها روح أو شيء فيه روح». وقال القرطبي: «وفي هذا حجة أي: في قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تلك السكينة تنزلت للقرآن» لَمَّا قَالَ: إِنَّ السَّكِينَةَ رُوحٌ أَوْ شَيْءٌ لَهُ رُوحٌ، لِأَنَّهُ لَا يَصِحُّ اسْتِمَاعُ الْقُرْآنِ إِلَّا لِمَنْ يَعْقِلُ». وقال ابن حجر: «وليس قول وهب ببعيد». انظر: لسان العرب (١٣/٢١١)، مادة: «سكن»، وتفسير القرطبي (٣/٢٤٩)، وشرح صحيح البخاري، لابن بطال (١٠/٢٤٨)، وفتح الباري (٩/٥٨).

(٣) انظر: صحيح البخاري، كتاب: فضائل القرآن (٦/١٩٠).

فَخَرَجْتُ حَتَّى لَا أَرَاهَا، قَالَ: وَتَدْرِي مَا ذَاكَ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: تِلْكَ الْمَلَائِكَةُ دَنَتْ لِصَوْتِكَ، وَلَوْ قَرَأْتَ لَأَصْبَحْتَ يَنْظُرُ النَّاسُ إِلَيْهَا، لَا تَتَوَارَى مِنْهُمْ».

الدراسة:

هذه الترجمة ظاهرة في بيان مُراد الإمام البخاري، حيث أراد أن يبين فضل قراءة القرآن، وأن قراءته سببٌ في نزول السَّكينة والملائكة. وقد استدَلَّ الإمام البخاري على ما ذكره في الترجمة بحديث واحد عن أُسيد بن أُسَيد بن خُضَير، ودلالته على نزول الملائكة عند قراءة القرآن ظاهرة، وتؤخذ من قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تِلْكَ الْمَلَائِكَةُ دَنَتْ لِصَوْتِكَ»، فقد أخبر صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُسيداً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بدنو المَلَائِكَةِ لاستماع قراءته للقرآن.

أمَّا دلالة الحديث على نزول السَّكينة عند قراءة القرآن، فقد أشكل على الشُّراح؛ إذ أنَّ الحديث ليس فيه ذكر السَّكينة، والإمام البخاري في ترجمته للباب جمع بين نزول السَّكينة والملائكة؟ وأجابوا عن هذا الإشكال بما يلي:

- الأول: أن نزول السَّكينة ذُكرت في حديث البراء بن عازب الذي ساقه الإمام البخاري في باب: فضل سورة الكهف، قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تِلْكَ السَّكِينَةُ تَنْزَلَتْ بِالْقُرْآنِ»^(١)، فلعل الإمام البخاري يرى أن حديث أُسيد الذي ذُكر فيه نزول الملائكة ولم يُذكر فيه نزول السَّكينة، وحديث البراء بن عازب في فضل سورة الكهف الذي ذُكر فيه نزول السَّكينة، ولم يذكر فيه نزول الملائكة أنهما قصة واحدة^(٢).

- الثاني: أنَّ عطف الملائكة على السَّكينة يدل على تلازمهما، وأنها تنزل أبدأً مع الملائكة^(٣).

(١) انظر: صحيح البخاري (ح ٥٠١١).

(٢) انظر: فتح الباري (٩/ ٦٤).

(٣) انظر: شرح صحيح البخاري، لابن بطال (١٠/ ٢٥٤)، والمتواري على أبواب البخاري (ص ٣٨٩)، وفتح الباري (٩/ ٦٣).

- الثالث: لعل البخاري فهم أن المراد بالطلّة المذكورة في حديث الباب هي السّكينة، فلذلك ساقها في الترجمة^(١).

* **الباب الثاني:** وقال في ترجمته: «بَاب مَنْ قَالَ: لَمْ يَتْرِكِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا مَا بَيْنَ الدَّفَتَيْنِ^(٢)»^(٣).

ثم أورد تحته حديثاً واحداً ساقه بإسناده، فقال رَحِمَهُ اللَّهُ:

[٥٠١٩] عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، قَالَ: «دَخَلْتُ أَنَا وَشَدَّادُ بْنُ مَعْقِلٍ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَقَالَ لَهُ شَدَّادُ بْنُ مَعْقِلٍ: أَتَرَكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ شَيْءٍ؟ قَالَ: مَا تَرَكَ إِلَّا مَا بَيْنَ الدَّفَتَيْنِ». قَالَ: وَدَخَلْنَا عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنَفِيَّةِ، فَسَأَلْنَاهُ، فَقَالَ: «مَا تَرَكَ إِلَّا مَا بَيْنَ الدَّفَتَيْنِ».

الدراسة:

عقد الإمام البخاري هذه الترجمة للرد على مَنْ زَعَمَ مِنَ الرافضة أن كثيراً من القرآن ذهب لذهاب حَمَلَتِهِ، وهو شيء اختلقه الروافض؛ لتصحيح دعواهم أن التنصيص على إمامة علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، واستحقاقه الخلافة عند موت النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان ثابتاً في القرآن، وأن الصحابة كتموه وهي دعوى باطلة مردودة، وحاشا الصحابة عن ذلك^(٤).

قال ابن حجر: «وهي دعوى باطلة؛ لأنهم لم يكتموا مثل: «أنت عندي بمنزلة هارون من موسى»^(٥)، وغيرها من الظواهر التي قد يتمسك بها من يدعي إمامته، كما لم يكتموا ما

(١) انظر: شرح صحيح البخاري، لابن بطال (٢٥٤/١٠)، والمتواري على أبواب البخاري (ص ٣٨٩)، وفتح الباري (٦٣/٩).
(٢) قوله: «إلا ما بين الدفتين»: تشية دَفَّة، بفتح الدال، وتشديد الفاء، والدَفَّةُ والدَفُّ: الجنبُ من كُلِّ شَيْءٍ، ودَفَّتَا المَصْحَفَ جَانِبَاهُ، والمراد به ههنا: الجلدان اللذان بين جانبي المصحف، يعني: ما ترك إلا القرآن المكتوب بين دفتي المصاحف. قال ابن حجر: «وليس المراد أنه ترك القرآن مجموعاً بين الدفتين؛ لأن ذلك يخالف ما تقدم من جمع أبي بكر ثم عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا». انظر: لسان العرب (١٠٤/٩)، مادة: «دفع»، وفتح الباري (٦٥/٩)، وعمدة القاري (٣٦/٢٠)، والكواكب الدراري (٢٨/١٩).
(٣) انظر: صحيح البخاري، كتاب: فضائل القرآن (١٩٠/٦).
(٤) انظر: فتح الباري (٦٥/٩)، وعمدة القاري (٣٦/٢٠)، ولب اللباب (١٤٧/٤).
(٥) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: أصحاب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، باب: مناقب علي بن أبي طالب (ح ٣٧٠٦)، ومسلم في صحيحه واللفظ له في كتاب: فضائل الصحابة (٢٤٠٤).

يعارض ذلك، أو يخصص عموميه، أو يقيد مطلقه»^(١).

هذا وقد تلطف الإمام البخاري في الاستدلال على الرافضة بما أخرج عن أحد أئمتهم الذين يدعون إمامته، وهو محمد بن الحنفية؛ وهو ابن علي بن أبي طالب، فلو كان شيء يتعلق بإمامة أبيه علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لما كان يسعه كتمانها؛ لجلالة قدره وقوة دينه، وكذلك استدلل بقول ابن عباس، فإنه ابن عم علي بن أبي طالب، وأشد الناس له لزوماً، واطلاعاً على حاله، فلو كان عنده شيء من ذلك ما وسعه كتمانها؛ لكثرة علمه وقوة دينه وجلالة قدره. ودلالة ما استدلل به البخاري على ما ذكره في الترجمة ظاهرة، ووجه الدلالة: أن ابن عباس ومحمد بن الحنفية أخبرا السائل بأن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مات، ولم يترك إلا ما جمعه الصحابة من القرآن بين الجلدتين، فلم يترك شيئاً مما اختلقه الرافضة الذين ادعوا أن التنصيب على إمامة علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، واستحقاقه الخلافة عند موت النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان ثابتاً في القرآن، وأن الصحابة كتموه^(٢).

*** الباب الثالث:** وقال في ترجمته: «باب فضل القرآن على سائر الكلام»^(٣). ثم أورد تحته

حديثين ساقهما بإسناده، فقال رحمه الله:

[٥٠٢٠] عن أبي موسى الأشعري، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَثَلُ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ: كَأَلْثَرَجَةِ طَعْمُهَا طَيِّبٌ، وَرِيحُهَا طَيِّبٌ، وَالَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ: كَالْتَّمْرَةِ طَعْمُهَا طَيِّبٌ وَلَا رِيحَ لَهَا، وَمَثَلُ الْفَاجِرِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ: كَمَثَلِ الرَّيْحَانَةِ رِيحُهَا طَيِّبٌ، وَطَعْمُهَا مُرٌّ، وَمَثَلُ الْفَاجِرِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ: كَمَثَلِ الْحَنْظَلَةِ طَعْمُهَا مُرٌّ، وَلَا رِيحَ لَهَا».

[٥٠٢١] عن عبد الله بن دينار، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّمَا أَجَلُكُمْ فِي أَجَلٍ مِّنْ خَلَا مِّنَ الْأُمَمِ، كَمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعَصْرِ وَمَغْرِبِ الشَّمْسِ، وَمِثْلُكُمْ

(١) انظر: فتح الباري (٩/ ٦٥).

(٢) انظر: فتح الباري (٩/ ٦٥)، وعمدة القاري (٣٧/ ٢٠)، ولب اللباب (٤/ ١٤٧).

(٣) انظر: صحيح البخاري، كتاب: فضائل القرآن (٦/ ١٩٠).

وَمَثَلُ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَعْمَلَ عَمَّالًا، فَقَالَ: مَنْ يَعْمَلُ لِي إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ عَلَى قِيرَاطٍ، فَعَمِلَتِ الْيَهُودُ، فَقَالَ: مَنْ يَعْمَلُ لِي مِنْ نِصْفِ النَّهَارِ إِلَى الْعَصْرِ عَلَى قِيرَاطٍ، فَعَمِلَتِ النَّصَارَى، ثُمَّ أَنْتُمْ تَعْمَلُونَ مِنَ الْعَصْرِ إِلَى الْمَغْرِبِ بِقِيرَاطَيْنِ قِيرَاطَيْنِ، قَالُوا: نَحْنُ أَكْثَرُ عَمَلًا وَأَقَلُّ عَطَاءً، قَالَ: «هَلْ ظَلَمْتُكُمْ مِنْ حَقِّكُمْ؟»، قَالُوا: لَا، قَالَ: «فَذَلِكَ فَضْلِي أُوتِيهِ مَنْ شِئْتُ».

الدراسة:

ترجم الإمام البخاري الباب بلفظ حديث أخرجه ابن عدي من رواية شهر بن حوشب، عن أبي هريرة مرفوعاً: «فَضَّلَ الْقُرْآنَ عَلَى سَائِرِ الْكَلَامِ، كَفَضَّلَ اللَّهُ عَلَى خَلْقِهِ»^(١). وأخرج الترمذي معناه عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يقول الرب عز وجل من شغله القرآن عن ذكرى وعن مسألتي أعطيته أفضل ما أعطي السائلين، وفضل كلام الله على سائر الكلام كفضل الله على خلقه»^(٢)، وإنما اكتفى الإمام البخاري بالإشارة إلى لفظ الحديث دون ذكره؛ لأنه ليس على شرطه. ثم إن ما ترجم به البخاري الباب ظاهر في بيان قصده، حيث أراد -والله أعلم- بيان ما جاء في فَضَّلَ الْقُرْآنَ عَلَى سَائِرِ الْكَلَامِ^(٣). وقد استدلل على ما قصده من الترجمة بحديثين، وهما:

-الحديث الأول: حديث أبي موسى الأشعري، وقد أشكل على بعض شراح الصحيح دلالة الحديث على الترجمة، قال العيني: «قيل: الحديث في بيان فضل قارئ القرآن، وليس فيه التعرض إلى ذكر فضل القرآن؟ قلت: لما كان لقارئ القرآن فضل كان للقرآن فضل أقوى منه؛ لأنه الفضل للقارئ إنما يحصل من قراءة القرآن، فتأتي مطابقة الحديث للترجمة من هذه الحثيثة»^(٤).

(١) أخرجه ابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال (٩٨/٦). قال ابن حجر في فتح الباري (٦٦/٩): «وفي إسناده عمر بن سعيد الأشج؛ وهو ضعيف، وأخرجه ابن الضريس من وجه آخر عن شهر بن حوشب مرسلاً، ورجاله لا بأس بهم».

(٢) أخرجه الترمذي في السنن (ح ٢٩٢٦)، والدارمي في السنن (٢١١٢/٤) كلاهما من طريق عطية، عن أبي سعيد الخدري به. قال ابن حجر في فتح الباري (٦٦/٩): «رجاله ثقات إلا عطية العوفي، ففيه ضعف».

(٣) انظر: منحة الباري (٢٩٨/٨).

(٤) انظر: عمدة القاري (٣٨/٢٠). وانظر أيضاً: فتح الباري (٦٧/٩)، وإرشاد الساري (٤٦٨/٧)، ولب الباب (١٤٧/٤).

- الحديث الثاني: حديث ابن عمر، وقد أشكل على بعض شراح الصحيح دلالة الحديث على الترجمة، قال الكرمانى^(١): «فإن قلت: الترجمة لفضل القرآن ... وأما الحديث الثاني فلا دلالة على الترجمة فيه أصلاً؟»^(٢). وقال الكوراني: «هذا على دأبه في الاستدلال بالحفي»^(٣).

وقد أجاب ابن حجر عن وجه دلالة الحديث للترجمة، فقال: «من جهة ثبوت فضل هذه الأمة على غيرها من الأمم، وثبوت الفضل لها بما ثبت من فضل كتابها الذي أمرت بالعمل به»^(٤).

* الباب الرابع: وقال في ترجمته: «بَابُ الْوَصِيَّةِ بِكِتَابِ اللَّهِ ﷻ»^(٦).

ثم أورد تحته حديثاً واحداً ساقه بإسناده، فقال رحمه الله:

[٥٠٢٢] عن طلحة، قال: «سألت عبد الله بن أبي أوفى: أوصى النبي صلى الله عليه وسلم؟ فقال: لا، فقلت: كيف كتب على الناس الوصية أمروا بها ولم يوص؟ قال: أوصى بكتاب الله».

الدراسة:

بيّن الحافظ ابن حجر قصد الإمام البخاري بالوصية بكتاب الله ﷻ، فقال: «والمراد

(١) هو شمس الدين، محمد بن يوسف الكرمانى: عالم بالحديث، قال ابن حجي: «تصدى لنشر العلم ببغداد ثلاثين سنة، وأقام مدة بمكة، وفيها فرغ من تأليف كتابه «الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري»، (ت: ٧٨٦هـ). انظر: طبقات المفسرين (٢/ ٢٨٥).

(٢) انظر: الكواكب الدراري (١٩/ ٢٩). وانظر أيضاً: اللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح (١٣/ ١٢٣).

(٣) انظر: الكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري (٨/ ٣٩٨).

(٤) انظر: فتح الباري (٩/ ٦٧). وانظر أيضاً: إرشاد الساري (٧/ ٤٦٨)، ولب الباب (٤/ ١٤٧).

(٥) قوله: «الوصية» كذا في رواية الكشويهي، وعند غيره «الوصاة» بفتح الواو، وبألف بعد الصاد، بمعنى: الوصية، والوصية: مأخوذة من قولهم: وصيت الشيء بكذا وكذا: إذا وصّيته به، ووصت الأرض: إذا اتصل نباتها، والوصية: ما أوصيت به، وسميت الوصية وصية؛ لاتصالها بأمر الميت؛ لأن الميت يصل بها ما كان في حياته بها بعد مماته. قال ابن حجر: «وفي الشرع: عهد خاص مضاف إلى ما بعد الموت، وقد يصحبه التبرع... وتطلق شرعاً أيضاً: على ما يقع به الزجر عن المنهيات، والحث على المأمورات». انظر: مقاييس اللغة (٦/ ١١٦)، وتهذيب اللغة (١٢/ ١٨٧)، ولسان العرب (١٥/ ٣٩٢)، مادة: «وصي»، وفتح الباري (٥/ ٣٥٥، ٩/ ٦٧)، والكوثر الجاري (٨/ ٣٩٩)، وإرشاد الساري (٧/ ٤٦٩).

(٦) انظر: صحيح البخاري، كتاب: فضائل القرآن (٦/ ١٩١).

بِالْوَصِيَّةِ بِكِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى: حَفْظُهُ حِسًّا وَمَعْنَى، فَيَكْرَمُ وَيُصَانُ، وَلَا يُسَافِرُ بِهِ إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ، وَيَتَّبِعُ مَا فِيهِ، فَيَعْمَلُ بِأَمْرِهِ وَيَجْتَنِبُ نَوَاهِيهِ، وَيَدَاوِمُ تِلَاوَتَهُ، وَتَعْلَمُهُ وَتَعْلِيمُهُ، وَنَحْوُ ذَلِكَ»^(١). وقد استدلل الإمام البخاري على ما قصده من الترجمة بحديث واحد، عن طلحة بن مُصَرِّفٍ، ودلالته على قصد الإمام البخاري من الترجمة ظاهرة^(٢).

✽ **الباب الخامس:** وقال في ترجمته: «بَاب: اغْتِبَاطٍ^(٣) صَاحِبِ الْقُرْآنِ»^(٤). ثم أورد تحته حديثين ساقهما بإسناده، فقال رَحِمَهُ اللَّهُ:

[٥٠٢٥] عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «لَا حَسَدَ إِلَّا عَلَى اثْنَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْكِتَابَ، وَقَامَ بِهِ آتَاءَ اللَّيْلِ، وَرَجُلٌ أَعْطَاهُ اللَّهُ مَالًا، فَهُوَ يَتَصَدَّقُ بِهِ آتَاءَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ».

[٥٠٢٦] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَيْنِ: رَجُلٌ عَلَّمَهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ، فَهُوَ يَتْلُوهُ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ، فَسَمِعَهُ جَارٌ لَهُ، فَقَالَ: لَيْتَنِي أُوتِيتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ فُلَانٌ، فَعَمِلْتُ مِثْلَ مَا يَعْمَلُ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا، فَهُوَ يُهْلِكُهُ فِي الْحَقِّ، فَقَالَ رَجُلٌ: لَيْتَنِي أُوتِيتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ فُلَانٌ، فَعَمِلْتُ مِثْلَ مَا يَعْمَلُ».

الدراسة:

الذي يظهر من ترجمة الباب أن الإمام البخاري أراد بيان أن صاحب القرآن، وما هو فيه بفضل القرآن عليه من منزلة رفيعة، ودرجة عالية، يَغْتَبِطُ نفسه^(٥). وقد اعترض بعض

(١) انظر: فتح الباري (٦٧/٩).

(٢) انظر: عمدة القاري (٣٩/٢٠).

(٣) قوله «اغْتِبَاطٌ»: الاغْتِبَاطُ مِنَ الْغَبْطَةِ، وَهُوَ نَوْعٌ مِنَ الْحَسَدِ غَيْرَ مَذْمُومٍ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: «الْغَبْطُ: حَسَدٌ خَاصٌّ، يُقَالُ: غَبَطْتُ الرَّجُلَ أَغْبَطُهُ غَبْطًا، إِذَا اشْتَهَيْتَ أَنْ يَكُونَ لَكَ مِثْلُ مَا لَهُ، وَأَنْ يَدُومَ عَلَيْهِ مَا هُوَ فِيهِ. وَحَسَدْتُهُ أَحْسَدُهُ حَسَدًا، إِذَا اشْتَهَيْتَ أَنْ يَكُونَ لَكَ مَا لَهُ، وَأَنْ يَزُولَ عَنْهُ مَا هُوَ فِيهِ». انظر: مقاييس اللغة (٤١٠/٤)، والنهاية في غريب الحديث (٣٣٩/٣).

(٤) انظر: صحيح البخاري، كتاب: فضائل القرآن (١٩١/٦).

(٥) انظر: فتح الباري (٧٣/٩).

شراح الصحيح على البخاري في ترجمته؛ بأنَّ صاحب القرآن لا يَغْتَبِطُ نفسه بل يَغْتَبِطُهُ غيره^(١). قال الإسماعيلي^(٢): «هنا ترجمة الباب «اغتيباطُ صاحب القرآن»، وهذا فعلُ صاحب القرآن، فهو الذي يَغْتَبِطُ، وإذا كان يَغْتَبِطُ بفعل نفسه كان معناه: أنه يُسَرُّ ويرتاح بعمل نفسه، وهذا ليس مطابقاً»^(٣).

وقد أجاب ابن حجر عن هذا الاعتراض، فقال: «ويمكنُ الجوابُ: بأنَّ مُرادَ البخاريَّ بأنَّ الحديثَ لما كان دالاً على أنَّ غيرَ صاحبِ القرآنِ يَغْتَبِطُ صاحبَ القرآنِ بِمَا أُعْطِيَهِ مِنَ العملِ بالقرآنِ، فَاغْتَبَاطُ صاحبِ القرآنِ بعملِ نفسه أولى، إذا سَمِعَ هذه البشارةَ الواردةَ في حديثِ الصَّادِقِ^(٤). وتعبَّه العيني، فقال: «هَذَا لَيْسَ بِذَلِكَ، وَكَيْفَ يُوجِهُ هَذَا الْكَلَامَ وَقَدْ عِلْمُ أَنَّ الْعِبْطَةَ اشْتِهَاءَ مِثْلَ مَا أُعْطِيَ فَلَانَ مِثْلًا، وَكَيْفَ يَتَصَوَّرُ اغْتِبَاطَ مَنْ أُعْطِيَ مِثْلَ مَا أُعْطِيَ غَيْرَهُ، وَالْأَحْسَنُ فِيهِ أَنْ يَقْدَرَ فِي التَّرْجَمَةِ مَحْذُوفَ تَقْدِيرِهِ: بَابُ: اغْتِبَاطِ الرَّجُلِ صَاحِبِ الْقُرْآنِ»^(٥).

قال ابن حجر: «قلت: كلامه يقتضي عدم التفرقة بين العِبْطَةِ والاغْتِبَاطِ، وهو عين الفساد»^(٦). ومن الأجوبة في دفع هذا الاعتراض ما ذكره الكاندهلوي، فقال: «ويمكن عندي أن يُقال: إن الاغتيباط المذكور في الترجمة مصدر مضاف إلى مفعوله، أي: الاغتيباط على صاحب القرآن»^(٧).

(١) انظر: عمدة القاري (٤١ / ٢٠).

(٢) هو أبو بكر، أحمد بن إبراهيم الجرجاني، الإسماعيلي، الشافعي، جمع بين الفقه والحديث، ورياسة الدين والدنيا، تصانيفه تشهد له بالإمامة في الفقه والحديث، والتي منها: «المستخرج على البخاري»، (ت: ٢٩٧هـ). انظر: السير (١٦ / ٢٩٢)، والأعلام (١ / ٨٦).

(٣) انظر: فتح الباري (٧٣ / ٩).

(٤) انظر: فتح الباري (٧٣ / ٩).

(٥) انظر: عمدة القاري (٤١ / ٢٠).

(٦) انظر: انتقاض الاعتراض في الرد على العيني في شرح البخاري (٤١٣ / ٢).

(٧) انظر: الأبواب والتراجم لصحيح البخاري (٤٤٦ / ٥).

ثم أورد الإمام البخاري تحت الترجمة حديثين فيها دلالة على ما ذكره في الترجمة، وهما:

- الحديث الأول: حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

- الحديث الثاني: حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. ووجه دلالة الحديثين على الترجمة لخصها الحافظ ابن حجر، فقال: «أَنَّ الحديثَ لما كَانَ دَالاً عَلَى أَنَّ غَيْرَ صَاحِبِ الْقُرْآنِ يَغْتَبِطُ صَاحِبَ الْقُرْآنِ بِمَا أُعْطِيَهِ مِنَ الْعَمَلِ بِالْقُرْآنِ، فَاعْتَبَاطُ صَاحِبِ الْقُرْآنِ بِعَمَلِ نَفْسِهِ أَوْلَى، إِذَا سَمِعَ هَذِهِ الْبِشَارَةَ الْوَارِدَةَ فِي حَدِيثِ الصَّادِقِ»^(١).

وقال ابن كثير: «ومضمون هذين الحديثين أن صاحب القرآن في غبطة؛ وهو حُسْنُ الْحَالِ، فينبغي أن يكون شديد الغتباط بما هو فيه، ويستحب تغيطه بذلك»^(٢).

* **الباب السادس:** وقال في ترجمته: «بَاب خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ»^(٣). ثم أورد تحته ثلاثة أحاديث ساقها بإسناده، فقال رَحِمَهُ اللَّهُ:

[٥٠٢٧] عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ»، قَالَ: وَأَقْرَأَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِي إِمْرَةِ عُثْمَانَ، حَتَّى كَانَ الْحَجَّاجُ، قَالَ: وَذَاكَ الَّذِي أَقْعَدَنِي مَقْعَدِي هَذَا.

[٥٠٢٨] عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ أَفْضَلَكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ».

[٥٠٢٩] عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: «أَتَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ امْرَأَةٌ، فَقَالَتْ: إِنَّمَا قَدْ وَهَبْتُ نَفْسَهَا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: مَا لِي فِي النِّسَاءِ مِنْ حَاجَةٍ، فَقَالَ رَجُلٌ: زَوْجُهَا، قَالَ: أَعْطَاهَا ثَوْبًا، قَالَ: لَا أَجِدُ، قَالَ: أَعْطَاهَا وَلَوْ خَائِماً مِنْ حَدِيدٍ، فَاغْتَلَّ لَهُ، فَقَالَ: مَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ؟ قَالَ: كَذَا وَكَذَا، قَالَ: فَقَدْ زَوَّجْتُكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ».

(١) انظر: فتح الباري (٧٣/٩).

(٢) انظر: تفسير ابن كثير (٦٦/١).

(٣) انظر: صحيح البخاري، كتاب: فضائل القرآن (١٩٢/٦).

الدراسة:

ترجم الإمام البخاري الباب بلفظ متن حديث عثمان بن عفان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الذي أورده تحته: «خيركم من تعلم القرآن وعلمه»^(١). والإمام البخاري قصد من هذه الترجمة أمرين، وهما:

الأمر الأول: وهو خفي، قال ابن حجر: «كأنه أشار إلى ترجيح الرواية بالواو»^(٢) التي للعطف عند الأكثرين^(٣) على رواية: «أو تعلمه»^(٤)، التي هي للتنويع لا للشك^(٥).

قال ابن حجر: «وهي أظهر من حيث المعنى؛ لأن التي بـ «أو» تقتضي إثبات الخيرية المذكورة لمن فعل أحد الأمرين، فيلزم أن من تعلم القرآن ولو لم يعلمه غيره أن يكون خيراً ممن عمل بما فيه مثلاً، وإن لم يتعلمه، ولا يقال: يلزم على رواية الواو أيضاً أن من تعلمه وعلمه غيره أن يكون أفضل ممن عمل بما فيه من غير أن يتعلمه ولم يعلمه غيره»^(٦).

الأمر الثاني: وهو ظاهر من الترجمة، فلعله - والله أعلم - أراد بيان فضل القرآن الكريم على من تعلمه وعلمه غيره، بأن جعل صاحبه من خير الناس وأفضلهم بعد النبيين، وهذه الخيرية والفضل إنما وجبت له بفضل القرآن الكريم.

ثم أورد الإمام البخاري تحت الترجمة ثلاثة أحاديث تشهد لما ذكره في الترجمة، وهي:

- الحديث الأول: والحديث الثاني كلاهما عن عثمان بن عفان، ودلالتهما على الترجمة ظاهرة إذ الترجمة هي عين الحديث، ووجه الدلالة بينة من لفظ الحديث.

(١) انظر: فتح الباري (٧٤/٩)، وعمدة القاري (٤٢/٢٠).

(٢) انظر: فتح الباري (٧٤/٩).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٧١/١)، وأبو داود في السنن (١٤٥٢)، والترمذي في السنن (ح ٢٩٠٧)، والنسائي في السنن الكبرى (٧/٢٦٧)، ح ٧٩٨٣، كلهم من طريق شعبة به، بلفظ: «خيركم من تعلم القرآن وعلمه».

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٧١/١)، ح ٤١٢، من طريق شعبة به، بلفظ: «إن خيركم من علم القرآن أو تعلمه».

(٥) انظر: فتح الباري (٧٦/٩)، وعمدة القاري (٤٣/٢٠).

(٦) انظر: فتح الباري (٧٦/٩).

- الحديث الثالث: حديث سهل بن سعد، ودلالته على الترجمة غير ظاهرة، قال ابن المنير: «مُطَابَقَةُ الْأَحَادِيثِ لِلتَّرْجَمَةِ بَيِّنَةٌ إِلَّا حَدِيثُ سَهْلٍ»^(١). لذا اختلف شراح الصحيح في بيان وجه الدلالة:

فقال ابن بطال: «وحديث سهل إنما ذكره في هذا الباب؛ لأنه زوجه المرأة لحرمة القرآن»^(٢).

وتعقبه ابن التين: «بأنَّ السِّيَاقَ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ زَوَّجَهَا لَهُ عَلَى أَن يُعَلِّمَهَا»^(٣).

قال العيني: «قلت: في كل مِنْهُمَا نظر؛ أما الأول: فلأنَّ التَّرْجَمَةَ لَيْسَتْ فِي بَيَانِ حُرْمَةِ الْقُرْآنِ، وَأَمَّا الثَّانِي: فدلالته على التَّزْوِيجِ عَلَى تَعْلِيمِ الْقُرْآنِ، وَيُمْكِنُ أَنْ يُوجَّهَ الْمُطَابَقَةُ مِنْ قَوْلِهِ: «كَذَا وَكَذَا» أَي: سُورَةُ كَذَا، ... وَهُوَ أَنَّ الْفَضْلَ ظَهَرَ عَلَى الرَّجُلِ بِحِفْظِهِ كَذَا وَكَذَا سُورَةَ، وَلَمْ يَحْصُلْ لَهُ هَذَا الْفَضْلُ إِلَّا مِنْ فَضْلِ الْقُرْآنِ، فَدَخَلَ تَحْتَ قَوْلِهِ: «خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ»؛ لِأَنَّهُ تَعَلَّمَ وَدَخَلَ فِي الْمُتَعَلِّمِينَ، وَدَخَلَ أَيْضاً تَحْتَ قَوْلِهِ: «وَعَلَّمَهُ»؛ لِأَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّمَا زَوَّجَهُ إِيَّاهَا عَلَى أَن يُعَلِّمَهَا الْقُرْآنَ»^(٤).

وقيل: «وجه دُخُولِهِ أَنَّ فَضْلَ الْقُرْآنِ ظَهَرَ عَلَى صَاحِبِهِ فِي الْعَاجِلِ بِأَن قَامَ لَهُ مَقَامُ الْمَالِ الَّذِي يُتَوَصَّلُ بِهِ إِلَى بُلُوغِ الْغَرَضِ، وَأَمَّا نَفْعُهُ فِي الْآجِلِ فَظَاهِرٌ لَا خَفَاءَ بِهِ»^(٥).

(١) انظر: المتواري على أبواب البخاري (ص ٣٩٢).

(٢) انظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال (١٠ / ٢٦٥).

(٣) انظر: فتح الباري (٩ / ٧٧). وبه أيضاً تعقبه ابن المنير في المتواري على أبواب البخاري (ص ٣٩٢).

(٤) انظر: عمدة القاري (٢٠ / ٤٤).

(٥) انظر: فتح الباري (٩ / ٧٧).

المطلب الثاني: فضائل سور مخصوصة من القرآن الكريم

عقد الإمام البخاري رَحْمَةُ اللَّهِ لبيان فضائل سور مخصوصة من القرآن الكريم ستة أبواب دون أن يكون له رأي في تفضيل بعض القرآن على بعض^(١):

* **الباب الأول:** وقال في ترجمته: «باب فضل فاتحة الكتاب»^(٢). ثم أورد تحته حديثين

ساقهما بإسناده، فقال:

[٥٠٠٨] عَنْ أَبِي سَعِيدِ بْنِ الْمُعَلَّى، قَالَ: «كُنْتُ أَصَلِّي، فَدَعَانِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ أُجِبْهُ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي كُنْتُ أَصَلِّي، قَالَ: أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ: ﴿اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ﴾ [سورة الأنفال: ٢٤]؟ ثُمَّ قَالَ: أَلَا أَعَلَّمُكَ أَعْظَمَ سُورَةٍ فِي الْقُرْآنِ^(٣) قَبْلَ أَنْ تَخْرُجَ مِنَ الْمَسْجِدِ، فَأَخَذَ بِيَدِي، فَلَمَّا أَرَدْنَا أَنْ نَخْرُجَ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ قُلْتَ: لَأُعَلِّمَنَّكَ أَعْظَمَ سُورَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ، قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، هِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي، وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ الَّذِي أُوتِيَتْهُ».

[٥٠٠٩] عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: «كُنَّا فِي مَسِيرٍ لَنَا فَنَزَلْنَا، فَجَاءَتْ جَارِيَةٌ، فَقَالَتْ: إِنَّ سَيِّدَ الْحَيِّ سَلِيمٌ، وَإِنَّ نَفَرَنَا غَيْبٌ، فَهَلْ مِنْكُمْ رَاقٍ؟ فَقَامَ مَعَهَا رَجُلٌ مَا كُنَّا نَأْبُهُ بِرُفِيَّةٍ، فَرَقَاهُ فَبَرَأَ، فَأَمَرَ لَهُ بِثَلَاثِينَ شَاةً، وَسَقَانَا لَبَنًا، فَلَمَّا رَجَعَ قُلْنَا لَهُ: أَكُنْتَ تُحْسِنُ رُفِيَّةً أَوْ كُنْتَ تَرْقِي؟ قَالَ: لَا، مَا رَقَيْتُ إِلَّا بِأَمِّ الْكِتَابِ، قُلْنَا: لَا تُحَدِّثُوا شَيْئًا حَتَّى نَأْتِيَ أَوْ نَسْأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ ذَكَرْنَاهُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: وَمَا كَانَ يُدْرِيه أَنَّهَا رُفِيَّةٌ؟ أَفِئِسُّوا وَأَضْرِبُوا لِي بِسَهْمٍ».

(١) وهذه المسألة من المسائل التي وقع الخلاف فيها بين العلماء على قولين، والقول المشهور فيها والذي عليه جمهور العلماء من السلف والخلف جواز تفضيل بعض القرآن على بعض. ولبسط الكلام حول هذه المسألة ينظر إليه في: تفسير القرطبي (١/ ١٠٩)، والبرهان في علوم القرآن (١/ ٤٣٠)، والإنفاق في علوم القرآن (٤/ ١٣٦)، ومجموع فتاوى ابن تيمية (١٧/ ١٠٣، ٢٠٩)، وفتح الباري (٨/ ١٥٨)، فضائل القرآن، للجار الله (ص ٤٣٢).

(٢) انظر: صحيح البخاري، كتاب: فضائل القرآن (٦/ ١٨٧).

(٣) قوله: «أعظم سورة في القرآن» المراد بالعظيم: عظم القدر والثواب المرتب على قراءتها، وإن كان غيرها أطول منها، وذلك لما اشتملت عليه من الثناء، والدعاء، والسؤال. انظر: فتح الباري (٩/ ٥٤)، وعمدة القاري (١٨/ ٢٤٨).

الدراسة:

ما ترجم به الإمام البخاري الباب ظاهر البيان في الكشف عن قصده من الترجمة، لذا سكت شراح الصحيح عن شرحها، وهي في بيان فضل قراءة سورة الفاتحة على غيرها من سور القرآن، وقد استدلل على ما قصده من الترجمة بحديثين، وهما:

- الحديث الأول: حديث أبي سعيد بن المَعْلَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

- الحديث الثاني: حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وكلا الحديثين ظاهر الدلالة على فضل قراءة سورة الفاتحة^(١)، ووجه دلالتها أظهر من أن تخفى، فهي بينة من لفظ الحديث.

* **الباب الثاني:** وقال في ترجمته: «بَابُ فَضْلِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ»^(٢). ثم أورد تحته حديثين ساقهما بإسناده، الأول منهما رواه من طريقين، فقال:

[٥٠٠٨] عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ قَرَأَ بِالْآيَتَيْنِ...».

[٥٠٠٩] عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ قَرَأَ بِالْآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ^(٣) فِي لَيْلَةٍ كَفَّتَاهُ».

[٥٠١٠] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «وَكَلَّنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحِفْظِ زَكَاةِ رَمَضَانَ، فَأَتَانِي آتٍ، فَجَعَلَ يَخْثُومِنَ الطَّعَامِ فَأَخَذْتُهُ، فَقُلْتُ: لَا زَعَنَكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَصَّ الْحَدِيثَ، فَقَالَ: إِذَا أُوْتِيَ إِلَى فِرَاشِكَ فَأَقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ، لَنْ يَزَالَ مَعَكَ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ، وَلَا يَقْرُبُكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ، وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «صَدَقَكَ وَهُوَ كَذُوبٌ، ذَاكَ شَيْطَانٌ».

(١) انظر: فتح الباري (٩/ ٥٤)، وعمدة القاري (٢٠/ ٢٩)، ولب اللباب (٤/ ١٤٥).

(٢) انظر: صحيح البخاري، كتاب: فضائل القرآن (٦/ ١٨٨).

(٣) قوله: «من آخر سورة البقرة» يعني: من قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا أَمْرُكَ إِلَى اللَّهِ﴾ [سورة البقرة: ٢٨٥] إلى آخر السورة. انظر: فتح الباري (٩/ ٥٦).

الدراسة:

هذه الترجمة ظاهرة البيان، فهي مغنية في الكشف عن قصد الإمام البخاري منها، لذا سكت شرح الصحيح عن بيان مقصوده منها، وهي في بيان فضل قراءة سورة البقرة على غيرها من سور القرآن، وقد استدلل على ما قصده من الترجمة بحديثين، وهما:

- الحديث الأول: وقد رواه من طريقين عن أبي مسعود.

- الحديث الثاني: حديث أبي هريرة، وكلا الحديثين ظاهر الدلالة على فضل قراءة سورة البقرة^(١)، ووجه دلالتها بينة من لفظ الحديث.

* **الباب الثالث:** وقال في ترجمته: «باب فضل سورة الكهف»^(٢). ثم أورد تحته حديثاً واحداً ساقه بإسناده:

[٥٠١١] عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: «كَانَ رَجُلٌ يَقْرَأُ سُورَةَ الْكَهْفِ، وَإِلَى جَانِبِهِ حِصَانٌ مَرْبُوطٌ بِشَظْنَيْنِ^(٣)، فَتَغَشَّتْهُ سَحَابَةٌ، فَجَعَلَتْ تَذْنُو وَتَذْنُو، وَجَعَلَ فَرَسُهُ يَنْفِرُ، فَلَمَّا أَصْبَحَ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: تِلْكَ السَّكِينَةُ تَنْزَلَتْ بِالْقُرْآنِ».

الدراسة:

هذه الترجمة ظاهرة البيان، فهي مغنية في الكشف عن قصد الإمام البخاري منها، لذا سكت شرح الصحيح عن شرحها، وهي في بيان فضل قراءة سورة الكهف على غيرها من سور القرآن، وقد استدلل رحمه الله على ما قصده من الترجمة بحديث واحد عن البراء بن عازب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وهو ظاهر الدلالة على فضل قراءة سورة الكهف^(٤). ووجه دلالاته أظهر من أن تخفى، فهي بينة من لفظ الحديث.

(١) انظر: عمدة القاري (٢٠/٣٠، ٣١)، ولب اللباب (٤/١٤٥).

(٢) انظر: صحيح البخاري، كتاب: فضائل القرآن (٦/١٨٨).

(٣) قوله: «بشظنين» جمع شظن؛ وهو الحبل، وإنما كان الرُّبُط بشظنين؛ لأجل جُمُوحه واستصعابه. انظر: فتح الباري (٩/٥٧).

(٤) انظر: عمدة القاري (٢٠/٣١)، ولب اللباب (٤/١٤٥).

* **الباب الرابع:** وقال في ترجمته: «باب فضل سورة الفتح»^(١). ثم أورد تحته حديثاً واحداً

ساقه بإسناده، فقال:

[٥٠١٢] عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَسِيرُ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَسِيرُ مَعَهُ لَيْلًا، فَسَأَلَهُ عُمَرُ عَنْ شَيْءٍ، فَلَمْ يُجِبْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ سَأَلَهُ فَلَمْ يُجِبْهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ فَلَمْ يُجِبْهُ، فَقَالَ عُمَرُ: ثَكَلْتُكَ أُمُّكَ، نَزَرْتُ^(٢) رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، كُلَّ ذَلِكَ لَا يُجِيبُكَ، قَالَ عُمَرُ: فَحَرَّكَتُ بَعِيرِي حَتَّى كُنْتُ أَمَامَ النَّاسِ، وَخَشِيتُ أَنْ يَنْزَلَ فِي قُرْآنٍ، فَمَا نَشَبْتُ أَنْ سَمِعْتُ صَارِخًا يَصْرُخُ بِي، قَالَ: فَقُلْتُ: لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ يَكُونَ نَزَلَ فِي قُرْآنٍ، قَالَ: فَحِثُّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: لَقَدْ أَنْزَلْتُ عَلَى اللَّيْلَةِ سُورَةً هِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ^(٣)، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾ [سورة الفتح: ١]».

الدراسة:

ما ترجم به الإمام البخاري الباب ظاهر البيان في الكشف عن قصده من الترجمة، لذا سكت شراح الصحيح عن شرحها، وهي في بيان فضل قراءة سورة الفتح على غيرها من سور القرآن، وقد استدلل على ما قصده من الترجمة بحديث واحد عن زيد بن أسلم، عن أبيه، في قصة عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وهو ظاهر الدلالة على فضل قراءة سورة الفتح^(٤). ووجه دلالة أظهر من أن تخفى، فهي بينة من لفظ الحديث.

* **الباب الخامس:** وقال في ترجمته: «باب فضل قل هو الله أحد»^(٥).

(١) انظر: صحيح البخاري، كتاب: فضائل القرآن (٦/ ١٨٨).

(٢) قوله: «نَزَرْتُ» أي: ألححت عليه. انظر: فتح الباري (٨/ ٥٨٣).

(٣) لما فيها من مغفرته ما تقدم وما تأخر، وإتمام النعمة عليه، والرِّضا عن أصحابه تحت الشجرة. انظر: الكواكب الدراري (١٩/ ٣٢).

(٤) انظر: عمدة القاري (٢٠/ ٣٢)، ولب اللباب (٤/ ١٤٦).

(٥) انظر: صحيح البخاري، كتاب: فضائل القرآن (٦/ ١٨٩).

فيه عن عمرة، عن عائشة، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

ثم أورد تحته ثلاثة أحاديث ساقها بإسناده، فقال:

[٥٠١٣] عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: «أَنَّ رَجُلًا سَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ يُرَدِّدُهَا، فَلَمَّا أَصْبَحَ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، وَكَانَ الرَّجُلُ يَتَقَالُّهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّمَا لَتَعْدِلُ ثُلُثُ الْقُرْآنِ^(١)».

[٥٠١٤] عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَخْبَرَنِي أَخِي قَتَادَةُ بْنُ النُّعْمَانِ: «أَنَّ رَجُلًا قَامَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ مِنَ السَّحَرِ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ لَا يَزِيدُ عَلَيْهَا، فَلَمَّا أَصْبَحْنَا أَتَى الرَّجُلُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ... نَحْوَهُ».

[٥٠١٥] عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَصْحَابِهِ: «أَيَعِجْزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقْرَأَ ثُلُثَ الْقُرْآنِ فِي لَيْلَةٍ؟، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ، وَقَالُوا: أَئِنَّا يُطِيقُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: اللَّهُ الْوَاحِدُ الصَّمَدُ ثُلُثُ الْقُرْآنِ».

الدراسة:

ما ترجم به الإمام البخاري الباب ظاهر البيان في الكشف عن قصده من الترجمة، لذا سكت شراح الصحيح عن شرحها، وهي في بيان فضل قراءة سورة ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ على غيرها من سور القرآن، وقد استدل الإمام البخاري على ما قصده من الترجمة بطرف من إسناد حديث معلق دون متنه، وبثلاثة أحاديث ساقها بإسناده:

(١) قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّمَا لَتَعْدِلُ ثُلُثُ الْقُرْآنِ» في معنى ذلك أقوال، وقد أفردها شيخ الإسلام بجزء ضمن مجموع الفتاوى سماه: «جواب أهل العلم والإيمان بتحقيق ما أخبر به رسول الرحمن من أن ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ تعدل ثلث القرآن». فقال رَحِمَهُ اللَّهُ: «قيل فيه وجوه أحسنها والله أعلم الجواب المنقول عن الإمام أبي العباس ابن سريج، فعن أبي الوليد القرشي أنه سأل أبا العباس بن سريج عن معنى قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ تعدل ثلث القرآن، فقال: «معناه: أنزل القرآن على ثلاثة أقسام: ثلث منها الأحكام، وثلث منها وعد ووعيد، وثلث منها الأسماء والصفات، وهذه السورة جمعت الأسماء والصفات». قال القرطبي: «ودل على هذا التأويل ما في صحيح مسلم، من حديث أبي الدرداء، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قال: «إن الله عز وجل جزأ القرآن ثلاثة أجزاء، فجعل ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ جزءاً من أجزاء القرآن»، وهذا نص. انظر: مجموع الفتاوى (١٧/١٠٣)، وتفسير القرطبي (٢٠/٢٤٧).

أمّا طرف إسناد الحديث المعلق، فهو: عَمْرُو، عن عائشة، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قال الكرمانى: «ولما لم يكن طريقه بشرط البخاري لم ينقله بعينه، واكتفى بالإخبار عنه إجمالاً»^(١).

وتعقبه العيني فقال: «قلت: ليس الأمر كذلك بل هذا على شرطه، وقد أخرجه بتمامه في أول كتاب التوحيد»^(٢)، قال: حدثنا محمد، حدثنا أحمد بن صالح، حدثنا ابن وهب، حدثنا عمرو، عن ابن أبي هلال أن أبا الرجال محمد بن عبد الرحمن حدثه، عن أمه عَمْرُو بنت عبد الرحمن - وكانت في حجرة عائشة زوج النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عن عائشة: «أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعث رجلاً على سرية، وكان يقرأ لأصحابه في صلاته فيختم بـ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾...» الحديث، وفي آخره: «أخبروه أن الله يحب»^(٣).

أمّا الأحاديث الثلاثة الموصولة، فهي كلها عن الخُدري، وهي ظاهرة الدلالة على فضل قراءة سورة ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾^(٤). ووجه دلالتها أظهر من أن تخفى، فهي بينة من لفظ الحديث.

* **الباب السادس:** وقال في ترجمته: «باب: فضل المَعَوَّذَاتِ»^(٥). ثم أورد تحته حديثين ساقهما بإسناده، فقال رَحِمَهُ اللَّهُ:

[٥٠١٦] عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا اشْتَكَى يَقْرَأُ عَلَى نَفْسِهِ

(١) انظر: الكواكب الدراري (١٩/ ٢٤).

(٢) انظر: صحيح البخاري (٩/ ١١٥، ح ٧٣٧٥).

(٣) انظر: عمدة القاري (٢٠/ ٣٢). وانظر أيضاً: فتح الباري (٩/ ٥٩).

(٤) انظر: عمدة القاري (٢٠/ ٣٢، ٣٤)، ولب الباب (٤/ ١٤٦).

(٥) قوله: «المَعَوَّذَاتِ» بكسر الواو، جمع مَعَوَّذَة، قال ابن منظور: «عَاذَ بِهِ يَعُوذُ عَوْذًا وَعِيَاذًا وَمَعَاذًا: لَا ذِيَّ بِهِ، وَجَأً إِلَيْهِ، وَاعْتَصَمَ». والمراد بها: السُّورَةُ الثَّلَاثُ: سورة الإخلاص، وسورة الفلق، وسورة الناس، والتَّعَوُّذُ ظَاهِرٌ فِي الْمَعَوَّذَتَيْنِ سُورَتِي الْفَلَقِ وَالنَّاسِ، وَذَكَرَ سُورَةَ الْإِخْلَاصِ مَعَهُمَا تَغْلِيْبًا، وَإِنْ لَمْ يَصْرَحْ فِيهَا بِلَفْظِ التَّعَوُّذِ؛ لِأَنَّهَا مِمَّا يُتَحَصَّنُ بِهَا، لِاسْتِثْنَائِهَا عَلَى صِفَةِ اللَّهِ تَعَالَى. انظر: لسان العرب (٣/ ٤٩٨)، وتاج العروس (٩/ ٤٤٤) مادة: «عوذ»، وفتح الباري (٩/ ٦٢)، وعمدة القاري (٢٠/ ٣٤).

(٦) انظر: صحيح البخاري، كتاب: فضائل القرآن (٦/ ١٨٩).

بالمُعَوِّذَاتِ، وَيَنْفُثُ، فَلَمَّا اشْتَدَّ وَجَعُهُ كُنْتُ أَقْرَأُ عَلَيْهِ، وَأَمْسَحُ بِيَدِهِ رَجَاءَ بَرَكَتِهَا».

[٥٠١٧] عَنْ عَائِشَةَ: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ كُلَّ لَيْلَةٍ جَمَعَ كَفَّيْهِ، ثُمَّ نَفَثَ فِيهِمَا، فَقَرَأَ فِيهِمَا: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾، ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾، ثُمَّ يَمْسَحُ بِهِمَا مَا اسْتَطَاعَ مِنْ جَسَدِهِ، يَبْدَأُ بِهِمَا عَلَى رَأْسِهِ وَوَجْهِهِ، وَمَا أَقْبَلَ مِنْ جَسَدِهِ، يَفْعَلُ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ».

الدراسة:

سكت شراح الصحيح عن بيان قصد الإمام البخاري من ترجمة الباب، لكن بالنظر إلى ما أورده تحتها، يتبين -والله أعلم- أن قصده هو: بيان فضل قراءة المُعَوِّذَاتِ مجتمعة، وهي السُّور الثلاث: الإخلاص، الفلق، الناس. وقد استدلل الإمام البخاري على ما قصده من الترجمة بحديثين:

الحديث الأول والثاني كلاهما عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وهما ظاهرا الدلالة على فضل قراءة المُعَوِّذَاتِ مجتمعة^(١). ووجه دلالتها أظهر من أن تخفى، فهي بيّنة من لفظ الحديث.



(١) انظر: عمدة القاري (٢٠/٣٤، ٣٥)، ولب اللباب (٤/١٤٦).

المبحث السادس:

آداب^(١) قراءة القرآن

نال آداب قراءة القرآن الحظَّ الأوفر والنصيب الأكثر من علوم القرآن التي تناولها الإمام البخاري في كتاب فضائل القرآن، فقد عقد له سبعة عشر باباً، وهي:

* **الباب الأول:** وقال في ترجمته: «باب مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَى عَلَيْهِمْ﴾ [سورة العنكبوت: ٥١]»^(٣). ثم أورد تحته حديثين ساقهما بإسناده:

[٥٠٢٣] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَمْ يَأْذَنْ اللَّهُ لِشَيْءٍ مَا أَذِنَ لِلنَّبِيِّ أَنْ يَتَغَنَّيَ بِالْقُرْآنِ»، وَقَالَ صَاحِبُ لَهُ: يُرِيدُ يَجْهَرُ بِهِ.

[٥٠٢٤] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا أَذِنَ اللَّهُ لِشَيْءٍ^(٤) مَا أَذِنَ لِلنَّبِيِّ أَنْ يَتَغَنَّيَ بِالْقُرْآنِ»، قَالَ سُفْيَانُ: تَفْسِيرُهُ يَسْتَعْنِي بِهِ.

الدراسة:

ترجم الإمام البخاري الباب بلفظ حديث أورده بإسناده في كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿وَأَسِرُّوا قَوْلَكُمْ أَوِ اجْهَرُوا بِهِ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾^(١٣) أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ ﴿[سورة الملك: ١٣]﴾، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ»^(٥). ويفهم من ترجمة الإمام البخاري للباب من خلال ما أورده تحتها أنه يحمل التغني على الاستغناء

(١) الآداب: جمع أدب، والأدب هو: ما يتأدَّب به الأديب من النَّاسِ، سُمِّيَ أدباً؛ لأنه يأدُبُ النَّاسَ إِلَى الْمَحَامِدِ، وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمَقَابِحِ. يَأْدُبُهُمْ، أَي: يَدْعُوهُمْ. انظر: تاج العروس (١٢/٢) مادة «أدب».

(٢) قوله: «يَتَغَنَّ»: التغني له عدَّةُ معانٍ في اللغة، سيأتي ذكرها أثناء ذكر أقوال العلماء في معنى التغني بالقرآن.

(٣) انظر: صحيح البخاري، كتاب: فضائل القرآن (١٩١/٦).

(٤) قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا أَذِنَ اللَّهُ لِشَيْءٍ أَي: مَا اسْتَمَعَ اللَّهُ لِشَيْءٍ». انظر: النهاية في غريب الحديث (٣٣/١).

(٥) انظر: صحيح البخاري (ح ٧٥٢٧).

بالقرآن عن أخبار الأمم الماضية، والكتب السالفة، لا أنه يحمل على الغناء الذي هو تحسين الصوت^(١)، ومما يقوي هذا المفهوم ما يلي:

أولاً: أن الإمام البخاري اتبع ترجمة الباب بهذه الآية: ﴿أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَى عَلَيْهِمْ﴾ [سورة العنكبوت: ٥١]، ومضمونها الإنكار على من لم يستغن بالقرآن عن غيره من أخبار الأمم الماضية، والكتب السالفة^(٢).

فقد أخرج الطبري وغيره في سبب نزولها عن يحيى بن جعدة، قال: «إن ناساً من المسلمين أتوا نبي الله صلى الله عليه وسلم بكتب قد كتبوا فيها بعض ما يقول اليهود، فلما أن نظر فيها ألقاها، ثم قال: كفى بها حماقة قوم، أو ضلالة قوم، أن يرغبوا عما جاءهم به نبيهم، إلى ما جاء به غير نبيهم إلى قوم غيرهم، فنزلت: ﴿أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَى عَلَيْهِمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَرَحْمَةً وَذِكْرَى لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [سورة العنكبوت: ٥١]»^(٣).

ثانياً: أن الإمام البخاري قد أفرد ما يتعلق بحسن الصوت بالقرآن بترجمة خاصة، فقال رحمه الله: «باب حُسْنُ الصَّوْتِ بالقراءة للقرآن»^(٤). وقد استدلل الإمام البخاري بحديثين يشهدان لما ترجم له، وهما:

- الحديث الأول: حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وقد سكت شراح الصحيح عن بيان

(١) انظر: شرح صحيح البخاري، لابن بطال (٢٦٣/١٠)، وفتح الباري (٧٠، ٦٨/٩)، وتفسير القرطبي (١٢/١). وانظر أيضاً: المتواري على أبواب البخاري (ص ٣٩٠)، وعمدة القاري (٣٩/٢٠).

(٢) انظر: المصادر السابقة.

(٣) أخرجه الطبري في تفسيره (٤٢٩/١٨)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٣٠٧٢/٩)، والدارمي في سنته (٤٥٢/١)، كلهم من طريق عمرو بن دينار، عن يحيى بن جعدة به. والحديث إسناده مرسل، فيه يحيى بن جعدة، قال ابن حجر في تقريب التهذيب (ص ٥٨٨): «ثقة، وقد أرسل عن ابن مسعود ونحوه». وأخرجه موصولاً للإساعي في معجم أسامي شيوخه (٧٧٢/٣)، من طريق إبراهيم بن يزيد، عن عمرو بن دينار، عن يحيى بن جعدة، عن أبي هريرة قال: كان ناس من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يكتبون من التوراة، فذكروا له، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فذكره. قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (٧٨٧/١٢): «وهذا إسناد ضعيف جداً؛ أفته إبراهيم هذا وهو الخوزي المكي؛ وهو متروك الحديث».

(٤) انظر: صحيح البخاري، كتاب: فضائل القرآن (١٩٥/٦).

وجه دلالاته على ما ذهب إليه الإمام البخاري في الترجمة؛ لذا لم يتبين لي وجه الدلالة.

- الحديث الثاني: حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ودلالاته على ما ذهب إليه الإمام البخاري

في الترجمة ظاهر البيان، وتؤخذ من قوله: «قال سُفيان: تفسيره: يستغني به». ووجه الدلالة: أن سُفيان بن عُيينة فسّر التغني في الحديث بالاستغناء.

ومما يُستدلُّ به أيضاً: مجيء تَغْنَى بمعنى استغنى جائز في لغة العرب، قال أبو عبيد: «وهذا كلامٌ جائزٌ فاشٍ في كلام العرب، وأشعارهم أن يقولوا: تَغْنَيْتُ تَغْنِيًّا، وَتَغَانَيْتُ تَغَانِيًّا يعني: استغنيتُ، وقال الأعشى:

وَكُنْتُ أَمْرًا زَمَنًا بِالْعِرَاقِ عَفِيفَ الْمُنَاحِ طَوِيلَ التَّغْنِ

يُريد: الاستِغْنَاء، أو الغنى. وقال المغيرة بن حنبل التميمي يُعَاتِبُ أَخَاهُ:

كَلَانَا غِنًى عَنْ أَخِيهِ حَيَاتَهُ وَنَحْنُ إِذَا مُتْنَا أَشَدُّ تَغَانِيَا

يُريد: أَشَدَّ استِغْنَاءَ هَذَا وَجْهَ الْحَدِيثِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ^(١).

وقال ابن المُنِير: «وعندي أن التفسير صحيحٌ لُغَةً، يدلُّ عليه قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الخيل: «وَرَجُلٌ رِبْطُهَا تَغْنِيًّا وَتَعَفُّفًا»، ولا خلاف لُغَةً أنه مصدر «تَغْنَى»، ثم لا إشكال بعد أن تَغْنَى بِهَا بِمَعْنَى اسْتَغْنَى بِهَا وَتَعَفَّفَ^(٢).

وهناك وجهٌ آخر يُفسَّر به الاستغناء بالقرآن غير الوجه الذي اختاره الإمام البخاري؛ وهو: الاستغناء بالقرآن عن مسألة الناس، قال القرطبي: «وإلى هذا التأويل ذهب سُفيان بن عُيينة، ووکیع بن الجراح، ورواه سُفيان عن سعد بن أبي وقاص^(٣)»، واختاره أبو عبيد، وقال:

(١) انظر: غريب الحديث (٢/ ١٧١).

(٢) انظر: المتواري على أبواب البخاري (ص ٣٩١).

(٣) انظر: تفسير القرطبي (١/ ١٢).

«قوله: «مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ» التغني: هو الاستغناء والتعفف من مسألة الناس، واستيكا لهم بالقرآن، وأن يكون في نفسه بحمله القرآن غنياً، وإن كان من المال معدماً»^(١). وقال: «وليس للحديث عندي وجه غير هذا؛ لأنه في حديث آخر كأنه مُفسّر عن عبد الله بن نهيك أو ابن أبي نهيك: «أنه دخل على سعد وعنده متاع رث، ومثال رث»^(٢)، فقال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ليس منا من لم يتغن بالقرآن»^(٣). فذكره رثاثة المتاع والمثال عند هذا الحديث يبينك أنه إنما أراد الاستغناء بالمال القليل، وليس الصوت من هذا في شيء، ويبين ذلك حديث عبد الله: «مَنْ قَرَأَ سُورَةَ آلِ عِمْرَانَ، فَهُوَ غَنِيٌّ»^(٤)...»^(٥).

هذا وللعلماء أقوال أخرى غير ما ذكر في معنى التغني بالقرآن، منها:

قيل: إنَّ التغني من الغناء؛ وهو تحسين الصوت وتزيينه بالقرآن، والترجيع بقراءته، والتغني بما شاء من الأصوات واللحون، وقد عزاه النووي إلى الشافعي وأصحابه، وأكثر العلماء من الطوائف، وأصحاب الفنون^(٦).

قال القرطبي: «كذلك تأوَّله عبد الله بن أبي مُليكة، قال عبد الجبار بنُ الورد: سمعتُ ابنَ أبي مُليكة يقول: قال عبيد الله بن أبي يزيد: مر بنا أبو لبابة، فأتبعناه حتى دخل بيته، فإذا رجل رث الهيئة، فسمعته يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «ليس منا مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ». قال فقلت لابن أبي مُليكة: يا أبا محمد، رأيت إذا لم يكن حسن الصوت؟ قال:

(١) انظر: فضائل القرآن (ص: ٢١٠)، وانظر أيضاً: غريب الحديث، لأبي عبيد (٢/ ١٦٩).

(٢) قوله: «ومثال رث» أي: فراش خلَّق. انظر: النهاية في غريب الحديث (٤/ ٢٩٥) مادة: «مثل».

(٣) أخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن (ص ٢٠٩)، والطبراني في المعجم الكبير (٥/ ٣٤)، وأبو داود في السنن (ح ١٤٧١)، كلهم من طريق عبد الله أو عبيد الله بن أبي نهيك به. قال الألباني في صحيح أبي داود (٥/ ٢١٢): «إسناده حسنٌ صحيح».

(٤) أخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن (ص ٢٣٧)، عن عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن سليم بن حنظلة، عن ابن مسعود قال: فذكره بمثله. والأثر رجال إسناده ثقات، وسليم بن حنظلة ذكره ابن حبان في الثقات (٤/ ٣٣١).

(٥) انظر: غريب الحديث (٢/ ١٦٩).

(٦) انظر: شرح النووي على صحيح مسلم (٦/ ٧٨). وانظر أيضاً: شرح صحيح البخاري، لابن بطال (١٠/ ٢٥٨)، وفتح الباري (٩/ ٦٩)، ومعالم السنن (١/ ٢٩١)، وتفسير القرطبي (١/ ١١).

يُحَسِّنُهُ مَا اسْتَطَاع. ذكره أبو داود ^(١) ^(٢).

قال الطبري: «الدليل على أن معنى الحديث: تحسين الصوت، والغناء المعقول الذي هو تخزين القارئ سامع قراءته، كما أن الغناء بالشعر هو الغناء المعقول الذي يُطرب سامعه: ما روى سفيان، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «ما أذن الله لشيء ما أذن لنبي حسن الترنم بالقرآن» ^(٣)، ومعقول عند ذوي الحجا أن الترنم لا يكون إلا بالصوت إذا حسنه المترنم وطرب به. وروي في هذا الحديث: «ما أذن الله لشيء ما أذن لنبي حسن الصوت يتغنى بالقرآن يجهر به». قال الطبري: وهذا الحديث من أبين البيان أن ذلك كما قلنا، ولو كان كما قال ابن عينة، يعني: يستغني به عن غيره، لم يكن لذكر حسن الصوت والجهر به معنى. والمعروف في كلام العرب أن التغني إنما هو الغناء؛ الذي هو حسن الصوت بالترجيع، وقال الشاعر:

تَغَنَّيَ بِالشَّعْرِ مَهْمَا كُنْتَ قَائِلُهُ ... إِنَّ الْغِنَاءَ بِهَذَا الشَّعْرِ مَضْمَارٌ ^(٤) ^(٥).

وقيل: إن معنى التغني بالقرآن: هو أن يجهر به ^(٦). قال ابن الأثير ^(٧): «وَقَدْ جَاءَ مُفَسَّرًا فِي حَدِيثٍ آخَرَ «مَا أَذِنَ اللَّهُ لشيءٍ كَأَذْنِهِ لِنَبِيِّ يَتَغَنَّى بِالْقُرْآنِ يَجْهَرُ بِهِ» ^(٨). قِيلَ: إِنَّ قَوْلَهُ «يَجْهَرُ بِهِ» تَفْسِيرٌ لِقَوْلِهِ: «يَتَغَنَّى بِهِ» ^(٩).

(١) أخرجه أبو داود في السنن (ح ١٤٧١)، عن ابن أبي مليكة به. قال الألباني في صحيح أبي داود (٥/٢١٢): «إسناده حسن صحيح».

(٢) انظر: تفسير القرطبي (١/١١).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه (ح ٥٠٢٤)، بدون لفظة: «حسن الترنم». وأخرجه ابن عدي في الكامل (٧/٥٠٩)، عن أبي هريرة به. قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (١٤/٣٣٠): منكر بلفظ «الترنم»، أخرجه ابن عدي في الكامل.

(٤) البيت ذكره ابن منظور في لسان العرب (١٥/١٣٩)، مادة: «غنا»، ولم ينسبه لأحد.

(٥) انظر: زاد المعاد (١/٤٦٨)، وشرح صحيح البخاري لابن بطال (١٠/٢٥٩)، وتفسير القرطبي (١/١١).

(٦) انظر: غريب الحديث، للخطابي (١/٦٥٥)، والنهاية في غريب الحديث (٣/٣٩١)، وشرح النووي (٦/٧٨).

(٧) هو مجد الدين، أبو السَّعَادَات، المبارك بن محمد الشيباني الجزري، المَوْصِلِيُّ، المحدث، اللغوي، الأصولي، أصيب بالقرس فبطلت حركة يديه ورجليه، ولازمه المرض إلى أن توفي سنة (٦٠٦هـ)، له «النهاية في غريب الحديث». انظر: السير (٢١/٤٨٨).

(٨) أخرجه البخاري في صحيحه (ح ٥٠٢٣)، ومسلم في صحيحه (ح ٧٩٣)، واللفظ له عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٩) انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (٣/٣٩١).

وقال الخطابي^(١): «والعرب تقول: سمعتُ فلاناً يُغني بهذا الحديث، أي: يجهرُ به، ويصرحُ ولا يورِي ولا يَكْنِي». وقال أبو عاصم: «أخذ بيدي ابن جريج ووقفني على أشعب الطماع، فقال: عَنْ ابْنِ أَخِي مَا بَلَغَ مِنْ طَمَعِكَ. فقال: بَلَغَ مِنْ طَمَعِي أَنَّهُ مَا زُفْتُ امْرَأَةً بِالْمَدِينَةِ إِلَّا كَسَحْتُ^(٢) بَيْتِي رَجَاءً أَنْ يُهْدَى إِلَيَّ». يقول: أَخْبَرَ ابْنَ أَخِي مجاهراً بذلك غير مُسَاتِرٍ، ومن هذا قولُ ذِي الرُّمَّة: أَحِبُّ الْمَكَانَ الْقَفْرَ مِنْ أَجْلِ أَنَّنِي ... بِهِ أَتَغْنَى بِاسْمِهَا غَيْرَ مُعْجَم^(٣)

أي: أجهر بالصوت بذكرها لا أكني عنها حذارٍ كاشِحٍ أو خوفاً من رقيب، وعلى هذا تأوّل بعضُ العلماء قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ». أي: يَجْهَرُ بِهِ، وقد يروى هذا التفسير مرفوعاً أو موصولاً بحديث مرفوع، فكلُّ من رفع صوته بشيءٍ ووالى به مرةً بعدُ أخرى فَصَوْتُهُ عند العربِ غناء»^(٤).

وقيل: إنَّ معنى التغني بالقرآن: هو أن يلهجَ بتلاوته كما يلهجُ الناسُ بالغناء والطرب عليه، وإلى هذا المعنى ذهب ابنُ الأعرابي^(٥)، وحسَّنه ابنُ حجر^(٦). قال الخطابي: «أخبرني إبراهيم بن فراسٍ قال: سألتُ ابنَ الأعرابي عن هذا^(٧) فقال: «إنَّ العرب كانت تتغنَّى بالركباني -وهو النشيد بالتمطيط والممدّ- إذا ركبَت الإبل، وإذا تبطّحت على الأرض، وإذا جلست في الأفنية، وعلى أكثر أحوالها، فلما نزل القرآن أحبَّ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يكون القرآن هجيراًهم^(٨) مكان التغني بالركباني»^(٩).

(١) هو أبو سليمان، حمد بن محمد بن إبراهيم بن خطّاب البستي، الخطّابي، ينتهي نسبه إلى زيد بن الخطاب، ومن أهل «بست» من بلاد كابل، فقيه محدث لغوي، من مصنفاته: «غريب الحديث»، (ت: ٣٨٨هـ). انظر: السير (٢٣/١٧)، والأعلام (٢٧٣/٢).

(٢) قوله: «كسحتُ» أي: كسسته. انظر: الصحاح (١/٣٩٨)، مادة: «كسح».

(٣) انظر: ديوان ذِي الرُّمَّة (٢/١١٧٢).

(٤) انظر: غريب الحديث، للخطابي (١/٦٥٥).

(٥) انظر: معالم السنن (١/٢٩١)، والنهاية في غريب الحديث (٣/٣٩١)، وتفسير القرطبي (١/١٣).

(٦) انظر: فتح الباري (٩/٧٠).

(٧) أي: عن معنى قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ». انظر: غريب الحديث، للخطابي (١/٣٥٨).

(٨) يُقَالُ: مَا زَالَ ذَلِكَ هَجِيرَاهُ؛ أي: دأبُهُ وشأنُهُ وَعَادَتُهُ. انظر: لسان العرب (٥/٢٥٤) مادة: «هجر».

(٩) انظر: غريب الحديث، للخطابي (١/٣٥٨).

وقيل: إِنَّ معنى التغني بالقرآن: هو أن يتحزّن به^(١). قال القرطبي: «أي: يظهرُ على قارئه الحُزن -الذي هو ضد السرور -عند قراءته وتلاوته، ... ذهب إلى هذا جماعة من العلماء: منهم الإمام أبو حاتم محمد بن حَبَّان البُستي، واحتجوا بما رواه مُطَرِّف بن عبد الله بن الشَّخِير، عن أبيه قال: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي وَلِصَدْرِهِ أَزِيْزُ كَأَزِيْزِ الْمِرْجَلِ مِنَ الْبُكَاءِ»^(٢). الأزيْز -بزايين-: صوتُ الرعدِ وَعَلْيَانُ الْقِدْرُ^(٣). قالوا: ففي هذا الخبر بيانٌ واضحٌ على أن المراد بالحديث التحزُّن»^(٤). وقد عزا الأزهري، والقاضي عياض، والنووي هذا القول إلى الإمام الشافعي^(٥)، قال أبو منصور الأزهري^(٦): «وَأَمَّا الْحَدِيثُ الْآخَرُ: «مَا أَذِنَ اللَّهُ لَشَيْءٍ كَأَذْنِهِ لِنَبِيِّ يَتَغَنَّى بِالْقُرْآنِ»، فَإِنَّ عَبْدَ الْمَلِكِ أَخْبَرَنِي، عَنْ الرَّبِيعِ، عَنْ الشَّافِعِيِّ أَنَّهُ قَالَ: «مَعْنَاهُ: تَحْزِينُ الْقِرَاءَةِ وَتَرْقِيقُهَا»، وَمِمَّا يَحْقُقُ ذَلِكَ الْحَدِيثُ الْآخَرُ: «زَيَّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ»^(٧)»، وبه فسّر أبو عبيد قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَتَغَنَّى بِالْقُرْآنِ». فقال: «إنما مذهبه عندنا تحزِينُ الْقِرَاءَةِ»^(٨).

وبعد هذا العرض للأقوال وأدلتها، يتبين -والله أعلم- أن القول الراجح الذي تطمئن إليه النفس هو ما اختاره الحافظ ابن حجر، فقال رَحِمَهُ اللَّهُ: «والحاصل أنه يمكن الجمع بين

(١) انظر: المعلم بفوائد مسلم (٤٥٩/١)، وشرح النووي على صحيح مسلم (٧٨/٦)، وكشف المشكل (٣/٣٦٧).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٣٨/٢٦)، ح ١٦٣١٢، وأبو داود في السنن (ح ٩٠٤)، والنسائي في السنن (ح ١٢١٤)، كلهم من طريق ثابت البناني، عن مطرف بن عبد الله به. قال الألباني في صحيح سنن أبي داود (٥٩/٤): «إسناده صحيح».

(٣) انظر: لسان العرب (٦٢٢/١١) مادة: «مرجل».

(٤) انظر: تفسير القرطبي (١٣/١).

(٥) انظر: تهذيب اللغة (١٧٤/٨)، والمعلم بفوائد مسلم (٤٥٩/١)، وشرح النووي على صحيح مسلم (٧٨/٦).

(٦) هو أبو منصور، محمد بن أحمد الأزهري الهروي، اللُّغَوِيُّ، الشَّافِعِيُّ، كان رَأْسًا فِي اللُّغَةِ وَالْفِقْهِ، من مصنفاته: «تهذيبُ اللُّغَةِ»، و«عِلَلُ الْقِرَاءَاتِ»، (ت: ٣٧٠هـ). انظر: السير (٣١٥/١٦)، وطبقات المفسرين (٦٥/٢).

(٧) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٥١/٣٠)، ح ١٨٤٩٤، وأبو داود في السنن (ح ١٤٦٨)، والنسائي في السنن (ح ١٠١٥)، وابن ماجه في السنن (ح ١٣٤٢)، كلهم من طريق عبد الرحمن بن عوسجة، عن البراء بن عازب قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فذكر الحديث بمثله.

قال الألباني في صحيح سنن أبي داود (٢٠٨/٥): «إسناده صحيح، وصححه ابن حبان، والحاكم والذهبي، وابن كثير».

(٨) انظر: تهذيب اللغة (١٧٤/٨).

(٩) انظر: غريب الحديث (١٤٠/٢).

أكثر التأويلات المذكورة، وهو أنه يحسن به صوته جاهراً به مترنماً على طريق التحزن، مستغنياً به عن غيره من الأخبار، طالباً به غنى النفس راجياً به غنى اليد، وقد نظمت ذلك في بيتين:

تَعَنَّ بِالْقُرْآنِ حَسَنَ بِهِ الصَّوْتُ حَزِيناً جَاهِراً رَنَمٌ
وَاسْتَغْنَى عَنْ كُتُبِ الْأَلْيِ طَالِباً غِنَى يَدٍ وَالنَّفْسِ ثَمَّ الزَّمُ^(١)

* **الباب الثاني:** قال في ترجمته: «بَابُ الْقِرَاءَةِ عَنْ ظَهْرِ الْقَلْبِ»^(٢). ثم أورد تحته حديثاً واحداً ساقه بإسناده، فقال رحمه الله:

[٥٠٣٠] عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَتْ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ جِئْتُ لِأَهَبَ لَكَ نَفْسِي، فَنَظَرَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَصَعَّدَ النَّظَرَ إِلَيْهَا وَصَوَّبَهُ، ثُمَّ طَاطَأَ رَأْسَهُ، فَلَمَّا رَأَتْ الْمَرْأَةُ أَنَّهُ لَمْ يَقْضِ فِيهَا شَيْئاً جَلَسَتْ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكَ بِهَا حَاجَةٌ فَزَوِّجْنِيهَا، فَقَالَ: هَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ؟ فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: اذْهَبْ إِلَى أَهْلِكَ فَانْظُرْ هَلْ تَجِدُ شَيْئاً؟ فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا وَجَدْتُ شَيْئاً، قَالَ: انْظُرْ وَلَوْ خَائِماً مِنْ حَدِيدٍ، فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ، فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا خَائِماً مِنْ حَدِيدٍ، وَلَكِنْ هَذَا إِزَارِي - قَالَ سَهْلٌ: مَا لَهُ رِذَاءٌ - فَلَهَا نِصْفُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَا تَصْنَعُ بِإِزَارِكَ؟ إِنْ لَبِسْتَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا مِنْهُ شَيْءٌ، وَإِنْ لَبِسْتَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ شَيْءٌ، فَجَلَسَ الرَّجُلُ حَتَّى طَالَ مَجْلِسُهُ ثُمَّ قَامَ، فَرَأَاهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُوَلِّياً، فَأَمَرَ بِهِ فُدْعِيَ، فَلَمَّا جَاءَ قَالَ: مَاذَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ؟ قَالَ: مَعِيَ سُورَةُ كَذَا، وَسُورَةُ كَذَا، وَسُورَةُ كَذَا عَدَّهَا، قَالَ:

(١) انظر: فتح الباري (٩/ ٧٢).

(٢) قوله: «أَهْرُ الْقَلْبِ»: أي: حَفَظَهُ عَنْ غَيْرِ كِتَابٍ، تَقُولُ: قَرَأْتُ الْقُرْآنَ عَنْ ظَهْرِ قَلْبِي؛ أي: قَرَأْتَهُ مِنْ حِفْظِي. انظر: لسان العرب (٤/ ٥٢٦) مادة: «ظهر».

(٣) انظر: صحيح البخاري، كتاب: فضائل القرآن (٦/ ١٩٢).

أَتَقْرَأُ عَنْ ظَهْرِ قَلْبِكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: أَذْهَبُ، فَقَدْ مَلَكَتْكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ».

الدراسة:

اختلف شراح الصحيح في بيان قصد الإمام البخاري من هذه الترجمة:

فذهب ابن حجر، والقسطلاني، وعبد الحق الهاشمي إلى أن الإمام البخاري قصد من هذه الترجمة بيان مشروعية أو استحباب قراءة القرآن عن ظهر قلب، وأمّا كونها أفضل من قراءة القرآن نظراً في المصحف فلم يتعرض لها في الترجمة^(١).

وذهب ابن كثير والعيني إلى أن هذه الترجمة من الإمام البخاري مُشْعِرَةٌ بأنه يرى أن قراءة القرآن عن ظهر قلب أفضل من قراءته نظراً في المصحف^(٢)، وفي ذلك يقول العيني: «الباب مذكور في بيان فضائل القرآن، فكيف يقول^(٣): ولم يتعرّض لكونها أفضل من القراءة نظراً؟ ولم يضع هذه الترجمة إلا لبيان أفضلية القراءة نظراً^(٤)». وبالنظر إلى الحديث الذي أورده الإمام البخاري تحت الترجمة، وإلى شرحه يتبين - والله أعلم - أن الإمام البخاري لم يتعرض إلى الأفضلية بين قراءة القرآن نظراً أو عن ظهر قلب، وإنما تعرض إلى مشروعية أو استحباب قراءة القرآن عن ظهر قلب^(٥). وقد استدلل الإمام البخاري على ما ذهب إليه في الترجمة بحديث واحد، عن سهل بن سعد، ودلالته على الترجمة - كما قال الحافظ ابن حجر -: «هو ظاهر فيما ترجم له؛ لقوله فيه: «أَتَقْرَأُ عَنْ ظَهْرِ قَلْبِكَ؟ قَالَ: نَعَمْ»... والحديث مطابق لما

(١) انظر: فتح الباري (٧٨/٩)، وانتقاض الاعتراض (٤١٤/٢)، وإرشاد الساري (٤٧٣/٧)، ولب الباب (٤/١٥٠).

(٢) انظر: تفسير ابن كثير (٦٨/١)، وعمدة القاري (٤٦/٢٠).

(٣) أي: الحافظ ابن حجر.

(٤) انظر: عمدة القاري (٤٦/٢٠).

(٥) الأفضلية في قراءة القرآن من المصحف نظراً أو عن ظهر قلب تختلف باختلاف الأحوال والأشخاص، فإن كان القارئ من حفظه يحصل له من التدبر والتفكير وجمع القلب أكثر مما يحصل له من المصحف، فالقراءة من الحفظ أفضل، وإن استويا فمن المصحف أفضل، قال النووي: «والظاهر أن كلام السلف، وفعلهم محمول على هذا التفصيل». وهو اختيار النووي، وابن حجر. وبسط الكلام في هذه المسألة ينظر إليه في: التبيان (ص ١٠٠)، والبرهان في علوم القرآن (٤٦١/١)، وفتح الباري (٧٨/٩)، وتفسير ابن كثير (٦٩/١).

ترجم به، ولم يتعرض لكونها أفضل من القراءة نظراً^(١).

* **الباب الثالث:** وقال في ترجمته: «باب استذكار القرآن وتعهده»^(٢). ثم أورد تحته ثلاثة

أحاديث ساقها بإسناده، فقال رحمه الله:

[٥٠٣١] عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّمَا مَثَلُ صَاحِبِ الْقُرْآنِ، كَمَثَلِ صَاحِبِ الْإِبِلِ الْمُعَقَّلَةِ، إِنْ عَاهَدَ عَلَيْهَا أَمْسَكَهَا، وَإِنْ أَطْلَقَهَا ذَهَبَتْ».

[٥٠٣٢] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بِئْسَ مَا لِأَحَدِهِمْ أَنْ يَقُولَ نَسِيتُ آيَةَ كَيْتَ وَكَيْتَ، بَلْ نُسِّيَ وَاسْتَذَكِرُوا الْقُرْآنَ، فَإِنَّهُ أَشَدُّ تَفْصِيًّا مِنْ صُدُورِ الرِّجَالِ مِنَ النَّعَمِ».

[٥٠٣٣] عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «تَعَاهَدُوا الْقُرْآنَ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ هُوَ أَشَدُّ تَفْصِيًّا مِنَ الْإِبِلِ فِي عُقْلِهَا».

الدراسة:

أراد الإمام البخاري بهذه الترجمة حصّ قارئ القرآن الكريم على أمرين؛ لكيلا ينساه:

الأول: استذكار القرآن، وهو: طلبُ ذكره -بضم الدال-، باسترجاعه في ذهنه.

والثاني: تعاهد القرآن، وهو: تجديد العهد به بملازمة تلاوته، وتحفظه وترك الكسل

عن تكراره^(٣).

وقد أورد رحمه الله ثلاثة أحاديث تشهد لما قصده من الترجمة:

- الحديث الأول: عن ابن عمر، ودلالته على الترجمة ظاهرة^(٤).

(١) انظر: فتح الباري (٧٨/٩). وانظر أيضاً: لب اللباب (١٥٠/٤)، وانتقاض الاعتراض في الرد على العيني (٤١٤/٢).

(٢) انظر: صحيح البخاري، كتاب: فضائل القرآن (١٩٣/٦).

(٣) انظر: فتح الباري (٧٩/٩)، وعمدة القاري (٤٧/٢٠)، و+ (٤٧٣/٧).

(٤) انظر: عمدة القاري (٤٧/٢٠)، ومنار القاري (٨٤/٥)، ولب اللباب (١٥٠/٤).

- الحديث الثاني: عن عبد الله بن مسعود، ودلالته على الترجمة ظاهرة^(١).

- الحديث الثالث: عن أبي موسى الأشعري، ودلالته على الترجمة ظاهرة^(٢).

ووجه دلالة الأحاديث الثلاثة على الترجمة، قال ابن كثير: «ومضمون هذه الأحاديث الترغيب في كثرة تلاوة القرآن، واستذكاره وتعاهده؛ لئلا يُعَرِّضَهُ حافِظُهُ للنسيان، فإن ذلك خطأ كبير»^(٣).

وقال ابن حجر: «وفي هذه الأحاديث الحُصُّ على محافظة القرآن بدوام دراسته، وتكرار تلاوته»^(٤).

* **الباب الرابع:** وقال في ترجمته: «بَابُ الْقِرَاءَةِ عَلَى الدَّابَّةِ»^(٥). ثم أورد تحته حديثاً واحداً ساقه بإسناده، فقال:

[٥٠٣٤] عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ، قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ وَهُوَ يَقْرَأُ عَلَى رَاحِلَتِهِ سُورَةَ الْفَتْحِ».

الدراسة:

هذه الترجمة لها تعلق بما تقدم من استذكّار القرآن وتعاهده^(٦)، والإمام البخاري بهذه الترجمة، وما أورده تحتها قصد بيان أمرين، وهما:

- الأمر الأول: بيان جواز قِرَاءَةِ القرآن للراكب على الدَّابَّةِ^(٧)، قال ابن بطّال: «إنما

(١) انظر: عمدة القاري (٢٠/٤٧)، ولب اللباب (٤/١٥٠).

(٢) انظر: عمدة القاري (٢٠/٤٩)، ولب اللباب (٤/١٥٠).

(٣) انظر: تفسير ابن كثير (١/٧٢).

(٤) انظر: فتح الباري (٩/٨٣).

(٥) انظر: صحيح البخاري، كتاب: فضائل القرآن (٦/١٩٣).

(٦) انظر: تفسير ابن كثير (١/٧٤).

(٧) انظر: عمدة القاري (٢٠/٤٩)، وإرشاد الساري (٧/٤٧٤)، ومنحة الباري (٨/٣٠٦).

أراد بهذا الباب -والله أعلم- ليدل أن القراءة على الدابة سنة موجودة، وأصل هذه السنة في كتاب الله، وهو قوله: ﴿لَسْتُمْ عَلَى ظُهُورِهِ ثُمَّ تَذْكُرُوا نِعْمَةَ رَبِّكُمْ إِذَا اسْتَوَيْتُمْ عَلَيْهِ﴾ [الزخرف: ١٣] ^(١).

- الأمر الثاني: الرد على من كره قراءة القرآن للراكب على الدابة ^(٢)، قال ابن حجر: «كَأَنَّهُ أَشَارَ إِلَى الرَّدِّ عَلَى مَنْ كَرِهَ ذَلِكَ، وَقَدْ نَقَلَهُ ابْنُ أَبِي دَاوُدَ عَنْ بَعْضِ السَّلَفِ» ^(٣). قال النووي: «قال ابن أبي داود: حدثني أبو الربيع، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: «سألت مالكا عن الرجل يصلي من آخر الليل، فيخرج إلى المسجد، وقد بقي من السورة التي كان يقرأ فيها شيء». قال: ما أعلم القراءة تكون في الطريق، وكره ذلك». وهذا إسناد صحيح عن مالك رحمه الله» ^(٤).

قال العيني: «كَيْفَ يُكْرَهُ، وَأَصْلُ الْقِرَاءَةِ عَلَى الدَّابَّةِ مَوْجُودٌ فِي الْقُرْآنِ؟ قَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَسْتُمْ عَلَى ظُهُورِهِ ثُمَّ تَذْكُرُوا نِعْمَةَ رَبِّكُمْ إِذَا اسْتَوَيْتُمْ عَلَيْهِ﴾ [سورة الزخرف: ٣١] الآية» ^(٥). وقد استدلل الإمام البخاري على ما ذهب إليه في الترجمة بحديث واحد، عن عبد الله بن مغفل، ودلالته على الترجمة ظاهرة ^(٦). ووجه دلالته: أن النبي صلى الله عليه وسلم قرأ في الطريق سورة الفتح وهو راكب على راحلته، مما يدل على جواز قراءة القرآن في الطريق.

* **الباب الخامس:** قال في ترجمته: «بَابُ تَعْلِيمِ الصَّبِيَّانِ الْقُرْآنَ» ^(٧). ثم أورد تحته حديثين ساقهما بإسناده، فقال رحمه الله:

(١) انظر: شرح صحيح البخاري (١٠/٢٦٨).

(٢) انظر: فتح الباري (٩/٨٣)، وعمدة القاري (٢٠/٤٩)، ولب اللباب (٤/١٥٠).

(٣) انظر: فتح الباري (٩/٨٣).

(٤) انظر: التبيان في آداب حملة القرآن (ص ٧٩).

(٥) انظر: عمدة القاري (٢٠/٤٩).

(٦) انظر: عمدة القاري (٢٠/٤٩)، ولب اللباب (٤/١٥٠).

(٧) انظر: صحيح البخاري، كتاب: فضائل القرآن (٦/١٩٣).

[٥٠٣٥] عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: إِنَّ الَّذِي تَدْعُونَهُ الْمُفْصَلَ ^(١) هُوَ الْمُحْكَمُ، قَالَ: وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «تُؤْفَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا ابْنُ عَشْرِ سِنِينَ، وَقَدْ قَرَأْتُ الْمُحْكَمَ».

[٥٠٣٦] عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «جَمَعْتُ الْمُحْكَمَ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»، فَقُلْتُ لَهُ: وَمَا الْمُحْكَمُ؟ قَالَ: «الْمُفْصَلُ».

الدراسة:

أراد الإمام البخاري بهذه الترجمة وما أورده تحتها بيان أمرين، وهما:

- الأمر الأول: بيان جواز تعليم الصبيان القرآن ^(٢).
- الأمر الثاني: أشار الإمام البخاري بهذه الترجمة إلى الرد على من كره ذلك من السلف ^(٣).

قال العيني: «وقد جاءت كراهية ذلك عن سعيد بن جبير، وإبراهيم النخعي، رواه ابن أبي داود عنهما، فلفظ سعيد بن جبير: «كَانُوا يَجْبُونَ أَنْ يَكُونَ يَقْرَأُ الصَّبِيُّ بَعْدَ حِينٍ»، مَعْنَاهُ: أَنْ يُتْرَكَ الصَّبِيُّ أَوْلاً مُرْفَهاً ثُمَّ يُؤْخَذَ بِالْجَدِّ عَلَى التَّدْرِيجِ، وَلَفْظُ إِبْرَاهِيمَ: «كَانُوا يَكْرَهُونَ أَنْ يَعْلَمَ الْغُلَامُ الْقُرْآنَ حَتَّى يَعْقِلَ» ^(٤). وقد استدلل الإمام البخاري على ما ذهب إليه في الترجمة بحديثين:

- الحديث الأول: عن ابن عباس، ودلالته على الترجمة ظاهرة.

(١) الْمُفْصَلَ قِيلَ هُوَ: مَنْ أَوَّلُ سُورَةٍ ق، أَوْ مِنْ أَوَّلِ الْحُجُرَاتِ، أَوْ مِنْ أَوَّلِ الْفَتْحِ، أَوْ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ مُحَمَّدٍ عَلَى الْاِخْتِلَافِ فِيهِ إِلَى آخِرِ الْقُرْآنِ، وَسُمِّيَ مُفْصَلاً لِكثْرَةِ مَا يَقَعُ فِيهِ مِنْ فُصُولِ التَّسْمِيَةِ بَيْنَ السُّورِ، وَسُمِّيَ مُحْكَمًا؛ قِيلَ: لِأَنَّهُ لَا مَنْسُوخَ فِيهِ، وَلَيْسَ الْمَحْكَمُ هَهُنَا الْمَرَادُ بِهِ ضِدُّ الْمُتَشَابِهِ بَلْ ضِدُّ الْمَنْسُوخِ. قَالَ الْكُورَانِي: «وَلَيْسَ بِصَوَابٍ؛ فَإِنْ قِيَامَ اللَّيْلِ فِي سُورَةِ الْمَزْمَلِ تُسَخَّرُ بِالْاِتِّفَاقِ، وَ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ [سُورَةُ الْكَافِرُونَ: ١] مَنْسُوخٌ عِنْدَ طَائِفَةٍ، وَالصَّوَابُ: أَنَّهُ أَرَادَ بِالْمَحْكَمِ: مَا يَقَابِلُ الْمُتَشَابِهَ». انظر: الكواكب الدراري (١٩ / ٣٧)، والكواثر الجارية (٨ / ٤٠٦)، وفتح الباري (٩ / ٨٣).

(٢) انظر: عمدة القاري (٢٠ / ٤٩).

(٣) انظر: فتح الباري (٩ / ٨٣)، وعمدة القاري (٢٠ / ٤٩)، ولب الباب (٤ / ١٥١).

(٤) انظر: عمدة القاري (٢٠ / ٤٩). وانظر أيضاً: فتح الباري (٩ / ٨٣).

- الحديث الثاني: عن ابن عباس، ودلالته على الترجمة ظاهرة. ووجه دلالة الحديثين على الترجمة قال ابن كثير: «وفيه دلالة على جواز تعلّم الصبيان القرآن؛ لأن ابن عباس أخبر عن سنّه حين موت الرسول صلى الله عليه وسلم، وقد كان جمع المفضل - وهو من الحجرات -، وعمره آنذاك عشر سنين»^(١).

* **الباب السادس:** وقال في ترجمته: «باب نسيان القرآن»^(٢)، وهل يقول: نسيْتُ آية كذا وكذا؟ وقول الله تعالى: ﴿سَفَرْتُكَ فَلَا تَنْسَى﴾^(٣) [إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ] [سورة الأعلى: ٦-٧]»^(٤). ثم أورد تحته ثلاثة أحاديث ساقها بإسناده:

[٥٠٣٧] عن هشام، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلاً يقرأ في المسجد، فقال: «يرحمه الله، لقد أذكرني كذا وكذا، آية من سورة كذا». وعن هشام، وقال: «أسقطتهن»^(٥) من سورة كذا.

[٥٠٣٨] عن عائشة، قالت: سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلاً يقرأ في سورة الليل، فقال: «يرحمه الله، لقد أذكرني كذا وكذا، آية كنت أنسيتها من سورة كذا وكذا».

[٥٠٣٩] عن عبد الله، قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «بئس ما لأحدهم يقول: نسيْتُ آية كُتِّت وكُتِّت، بل هو نسي»^(٦).

(١) انظر: تفسير ابن كثير (١/ ٧٤). وانظر أيضاً: عمدة القاري (٢٠/ ٤٩)، ولب اللباب (٤/ ١٥١).

(٢) قوله: «نسيان القرآن»: قال الجوهري: «النسيان بكسر النون: خلاف الذكر والحفظ». قال الزبيدي: «قال شيخنا أبو عبد الله محمد بن الطيب الفاسي: وهو لا يخلو عن تأمل، وأكثر أهل اللغة فسروه بالترك، وهو المشهور عندهم، كما في «المشارك»، وغيره، وجعله في الأساس مجازاً... قلت: قال الراغب: النسيان: ترك الإنسان ضبط ما استودع؛ إما لضعف قلبه، وإما عن غفلة أو عن قصد حتى ينحذف عن القلب ذكره، انتهى». انظر: الصحاح (٦/ ٢٥٠٨)، وتاج العروس (٤٠/ ٧٤) مادة: «نسي».

(٣) أي: بالنسيان، قال ابن حجر: «قوله في الرواية الثالثة: «كنت أنسيتها»: هي مفسرة لقوله: «أسقطتها»، فكأنه قال: أسقطتها نسياناً لا عمداً». انظر: فتح الباري (٩/ ٨٦).

(٤) قوله صلى الله عليه وسلم: «بل هو نسي» بضم النون وكسر السين، أي: أنه عوقب بالنسيان على ذنب كان منه، أو على سوء تعهده القرآن والقيام بحقه حتى نسيه. انظر: أعلام الحديث، للخطابي (٣/ ١٩٤٦)، وعمدة القاري (٢٠/ ٤٨).

الدراسة:

هذه الترجمة من الإمام البخاري وما أورده تحتها مشعرة بأنه يرى أمرين:

الأمر الأول: يرى جواز أن يقول مَنْ نسي شيئاً من القرآن: نَسِيتُ آيةَ كذا وكذا، وأن النهي الوارد في الحديث ليس عن قول: نَسِيتُ آيةَ كذا وكذا، وإنما النهي عن تعاطي أسباب النسيان الداعية لقول هذا اللفظ^(١). أي: أنه من قبيل إطلاق المُسَبِّب وإرادة السَّبَب، وهو أسلوبٌ معروف في اللغة العربية^(٢). قال ابن حجر: «كأنه يريد أن النهي عن قول: نَسِيتُ آيةَ كذا وكذا ليس للزجر عن هذا اللفظ، بل للزجر عن تعاطي أسباب النسيان المقتضية لقول هذا اللفظ»^(٣). وقد ذهب النووي وغيره إلى كراهية أن يقول مَنْ نسي شيئاً من القرآن: نَسِيتُ آيةَ كذا وكذا^(٤)، فقال: «يكره أن يقول: نَسِيتُ آيةَ كذا، بل يقول: أنَسِيتُهَا أو أسقطتها»^(٥). ولأن «ما فيه من الإشعار بعدم الاعتناء بالقرآن، إذ لا يقع النسيان إلا بترك التعاهد وكثرة الغفلة، فلو تعاهد بتلاوته والقيام به في الصلاة؛ لدام حفظه وتذكُّره، فإذا قال الإنسان: نَسِيتُ الآيةَ الفلانية، فكأنه شهد على نفسه بالتفريط»^(٦). بينما جمع الحافظ ابن حجر بين القولين، فقال: «ويحتمل أن ينزل المنع والإباحة على حالتين: فَمَنْ نَشَأَ نِسْيَانُهُ عَنْ اشْتِغَالِهِ بِأَمْرِ دِينِي كَالْجِهَادِ لَمْ يَمْتَنِعْ عَلَيْهِ قَوْلُ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ النَّسْيَانَ لَمْ يَنْشَأْ عَنْ إِهْمَالِ دِينِي، وَعَلَى ذَلِكَ يُحْمَلُ مَا وَرَدَ مِنْ ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ نِسْبَةِ النَّسْيَانِ إِلَى نَفْسِهِ. وَمَنْ نَشَأَ نِسْيَانُهُ عَنْ اشْتِغَالِهِ بِأَمْرِ دُنْيَوِيٍّ - وَلَا سِيَّمَا إِنْ كَانَ مُحْظُوراً - اِمْتَنَعَ عَلَيْهِ؛ لِتَعَاطِيهِ أَسْبَابَ النَّسْيَانِ»^(٧).

(١) انظر: فتح الباري (٨٥/٩)، وعمدة القاري (٥٠/٢٠)، والأبواب والتراجم (٤٥٠/٥)، ولب اللباب (١٥١/٤).

(٢) انظر: المدخل لدراسة القرآن الكريم (ص ٤٥١).

(٣) انظر: فتح الباري (٨٥/٩).

(٤) انظر: التبيان في آداب حملة القرآن (ص ١٦٩)، والإتقان في علوم القرآن (٣٨٦/١)، وإكمال المعلم بفوائد مسلم (١٥٤/٣).

(٥) انظر: التبيان في آداب حملة القرآن (ص ١٦٩).

(٦) انظر: فتح الباري (٨١/٩).

(٧) انظر: فتح الباري (٨٥/٩).

أما الأمر الثاني: فإن الإمام البخاري يرى أن « لا » في قوله تعالى ﴿ سَنُقَرِّئُكَ فَلَا تَنْسَى ﴾ (٦) إلا ما شاء الله ﴿ [سورة الأعلى: ٦، ٧] للنفي، وهذا إخبار من الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم بأنه سيقرئ قراءه، وأنه لا ينساها إلا ما شاء الله أن ينساه ثم يتذكر بعد ذلك ^(١). قال ابن حجر: «وقول الله تعالى: ﴿ سَنُقَرِّئُكَ فَلَا تَنْسَى ﴾ (٦) إلا ما شاء الله هو مصير منه إلى اختيار ما عليه الأكثر أن « لا » في قوله: ﴿ فَلَا تَنْسَى ﴾ نافية، وأن الله أخبره أنه لا ينسى ما أقرأه إياه. وقد قيل: إن « لا » ناهية، وإنما وقع الإشباع في السين؛ لتناسب رؤوس الآية، والأول أكثر...» ^(٢).

هذا وقد استدلل الإمام البخاري بثلاثة أحاديث تشهد لما ترجم له، وهي:

- الحديث الأول، والحديث الثاني: كلاهما عن عائشة رضي الله عنها، وفيهما دلالة على ما ذهب إليه في الآية، ووجه دلالتها قال العيني: «من حيث إن معناه أنه صلى الله عليه وسلم نسي كذا وكذا آية ثم تذكرها. وقال ابن التين: «وفي الحديث أنه صلى الله عليه وسلم كان ينسى القرآن ثم يتذكره» ^(٣).

- الحديث الثالث: عن ابن مسعود رضي الله عنه، وفيه دلالة على ما ذهب إليه في قول: نسيت آية كذا وكذا، ووجه دلالته قال عبد الحق الهاشمي: «من جهة أن فيه ذكر النهي الذي أوله البخاري» ^(٤).

* **الباب السابع:** وقال في ترجمته: «باب: من لم ير بأساً أن يقول: سورة البقرة، وسورة كذا وكذا» ^(٥).

ثم أورد تحتها ثلاثة أحاديث ساقها بإسناده، فقال رحمه الله:

- (١) انظر: فتح الباري (٨٥/٩)، وعمدة القاري (٥١/٢٠)، ونجاح القاري (١٦١/٢٢).
- (٢) انظر: فتح الباري (٨٥/٩). وانظر أيضاً: تفسير القرطبي (١٨/٢٠)، وتفسير أبي حيان (٤٥٦/١٠).
- (٣) انظر: عمدة القاري (٥١/٢٠).
- (٤) انظر: لب اللباب في التراجم والأبواب (١٥١/٤).
- (٥) انظر: صحيح البخاري، كتاب: فضائل القرآن (١٩٤/٦).

[٥٠٤٠] عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْآيَتَانِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ مَنْ قَرَأَ بِهِمَا فِي لَيْلَةٍ كَفَتَاهُ».

[٥٠٤١] عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ: «سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمٍ بْنِ حِزَامٍ، يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَاسْتَمَعْتُ لِقِرَاءَتِهِ، فَإِذَا هُوَ يَقْرُؤُهَا عَلَى حُرُوفٍ كَثِيرَةٍ، لَمْ يَقْرَأْنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكِدْتُ أُسَاوِرُهُ فِي الصَّلَاةِ، فَاَنْتَظَرْتُهُ حَتَّى سَلَّمَ، فَلَبِثْتُهِ، فَقُلْتُ: مَنْ أَقْرَأَكَ هَذِهِ السُّورَةَ الَّتِي سَمِعْتُكَ تَقْرَأُ؟ قَالَ: أَقْرَأْنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقُلْتُ لَهُ: كَذَبْتَ، فَوَاللَّهِ إِنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ أَقْرَأَنِي هَذِهِ السُّورَةَ الَّتِي سَمِعْتُكَ. فَاَنْطَلَقْتُ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقُوْدُهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي سَمِعْتُ هَذَا يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ عَلَى حُرُوفٍ لَمْ تُقْرَأْنِيهَا، وَإِنَّكَ أَقْرَأْتَنِي سُورَةَ الْفُرْقَانِ، فَقَالَ: يَا هِشَامُ اقْرَأْهَا، فَقَرَأَهَا الْقِرَاءَةَ الَّتِي سَمِعْتُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: هَكَذَا أَنْزَلْتُ، ثُمَّ قَالَ: اقْرَأْ يَا عُمَرُ، فَقَرَأْتُهَا الَّتِي أَقْرَأْنِيهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: هَكَذَا أَنْزَلْتُ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ الْقُرْآنَ أَنْزَلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ، فَاقْرَءُوا مَا تيسَّرَ مِنْهُ».

[٥٠٤٢] عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَارِئًا يَقْرَأُ مِنَ اللَّيْلِ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: يَرْحُمُهُ اللَّهُ لَقَدْ أَذْكَرَنِي كَذَا وَكَذَا آيَةً أَسْقَطْتُهَا مِنْ سُورَةِ كَذَا وَكَذَا».

الدراسة:

كَأَنَّ الْإِمَامَ الْبُخَارِيَّ أَرَادَ بِهَذِهِ التَّرْجُمَةِ الرَّدَّ عَلَى مَنْ كَرِهَ ذَلِكَ مِنَ السَّلَفِ، وَقَالَ: لَا يُقَالُ سُورَةُ الْبَقَرَةِ، وَإِنَّمَا يُقَالُ: السُّورَةُ الَّتِي يَذْكَرُ فِيهَا الْبَقَرَةُ، وَنَحْوُ ذَلِكَ^(١).

قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ: «وَكَرِهَ بَعْضُ السَّلَفِ ذَلِكَ، وَلَمْ يَرَوْا إِلَّا أَنْ يُقَالَ: السُّورَةُ الَّتِي يَذْكَرُ فِيهَا كَذَا وَكَذَا»^(٢).

(١) انظر: فتح الباري (٨٧/٩)، وعمدة القاري (٥٢/٢٠)، ولب اللباب (١٥٢/٤)، ونجاح القاري (١٦٥/٢٢).

(٢) انظر: تفسير ابن كثير (٧٧/١). وانظر أيضاً: شرح صحيح البخاري، لابن بطال (٢٧١/١٠).

قال ابن حجر: «قلت: وقد جاء فيما يوافق ما ذهب إليه البعض المشار إليه حديث مرفوع عن أنسٍ رَفَعَهُ: «لا تقولوا سورة البقرة ولا سورة آل عمران ولا سورة النساء وكذلك القرآن كله». أخرجه أبو الحسين ابن قانع في «فوائده»، والطبراني في «الأوسط»^(١)، وفي سنده عيسى بن ميمون العطار؛ وهو ضعيف، وأورده ابن الجوزي في «الموضوعات»، ونقل عن أحمد أنه قال: «هو حديث منكّر»^(٢). قلت: وقد تقدّم ف باب تأليف القرآن حديث يزيد الفارسي، عن ابن عباسٍ أن النبي صلى الله عليه وسلم: «كان يقول: ضعوها في السورة التي يذكر فيها كذا»^(٣) (٤).

قال ابن كثير: «ولا شك أن هذا أحوط وأولى، ولكن قد صحت الأحاديث بالترخّص في الآخر، وعليه عمل الناس اليوم في ترجمة السور في مصاحفهم»^(٥).

قال ابن حجر: «وقد تمسك بالاحتياط المذكور جماعة من المفسرين منهم: أبو محمد ابن أبي حاتم، ومن المتقدمين: الكلبي، وعبد الرزاق، ونقله القرطبي في تفسيره عن الحكيم الترمذي أن من حرمة القرآن أن لا يقال: سورة كذا، كقولك: سورة البقرة وسورة النحل وسورة النساء، وإنما يقال: السورة التي يذكر فيها كذا، وتعبه القرطبي بأن حديث أبي مسعود يعارضه»^(٦). وما ذهب إليه الإمام البخاري في عدم كراهية قول: سورة البقرة ونحوها، هو قول جماهير علماء المسلمين من سلف الأمة وخلفها^(٧)، وقد استدلل البخاري بثلاثة أحاديث تشهد لما ذهب إليه في الترجمة، وهي:

(١) انظر: المعجم الأوسط، للطبراني (٤٧/٦)، وشعب الإيمان، للبيهقي (١٧٢/٤).

(٢) انظر: الموضوعات، لابن الجوزي (٢٥٠/١).

(٣) أخرجه أبو داود في السنن (ح ٧٨٦)، والترمذي في السنن (ح ٣٠٨٦)، كلاهما من طريق يزيد الفارسي، عن ابن عباس رضي الله عنهما به. قال الألباني في ضعيف سنن أبي داود (١/٣٠٦): «إسناده ضعيف؛ يزيد الفارسي ضعفه البخاري، والعسقلاني».

(٤) انظر: فتح الباري (٨٧/٩).

(٥) انظر: تفسير ابن كثير (٧٧/١).

(٦) انظر: فتح الباري (٨٨/٩).

(٧) انظر: الأذكار، للنووي (ص ٢٠٨).

- الحديث الأول: حديث أبي مسعود الأنصاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ودلالته على الترجمة ظاهرة^(١). ووجه دلالته: أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يقل: السورة التي يذكر فيها البقرة، وإنما قال: سورة البقرة، مما يدلُّ على جواز قول ذلك، وعدم كراهيته.

- الحديث الثاني: حديث عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ودلالته على الترجمة ظاهرة^(٢). ووجه دلالته: أن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لم يقل: السورة التي يذكر فيها الفرقان، وإنما قال: سورة الفرقان، وقد سمعه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولم ينكر عليه، مما يدلُّ على جواز قول ذلك، وعدم كراهيته^(٣).

- الحديث الثالث: حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، ودلالته على الترجمة ظاهرة^(٤). ووجه دلالته: أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يقل: السورة التي يذكر فيها كذا وكذا، وإنما قال: سورة كذا وكذا، مما يدلُّ على جواز قول ذلك، وعدم كراهيته.

قال ابن بطال في وجه الدلالة من الأحاديث الثلاثة: «في هذه الأحاديث ردُّ قول مَنْ يقول: إنه لا يجوز أن يقول سورة البقرة، ولا سورة آل عمران، وزعم أن الصواب في ذلك أن يقال: السورة التي يذكر فيها البقرة، ويذكر فيها آل عمران»^(٥).

وبعد هذا العرض للقولين وأدلتها، يتبين - والله أعلم - أن القول الراجح الذي تطمئن إليه النفس هو ما ذهب إليه الإمام البخاري، قال النووي: «وهو قول جماهير علماء المسلمين من سلف الأمة وخلفها، والأحاديث فيه عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أكثر من أن تحصر، وكذلك عن الصحابة فمن بعدهم»^(٦).

(١) انظر: لب اللباب في التراجم والأبواب (٤/ ١٥٢).

(٢) انظر: عمدة القاري (٢٠/ ٥٣)، وإرشاد الساري (٧/ ٤٧٨).

(٣) انظر: لب اللباب في التراجم والأبواب (٤/ ١٥٢).

(٤) انظر: لب اللباب في التراجم والأبواب (٤/ ١٥٢).

(٥) انظر: شرح صحيح البخاري، لابن بطال (١٠/ ٢٧١).

(٦) انظر: الأذكار، للنووي (ص ٢٠٨).

هذا وقد أجاب الشَّهاب الخفاجي^(١) عَمَّا نُقِلَ عَنْ بعض السَّلف أنه كان يكره أن يقال: سورة البقرة، وسورة الدخان، والعنكبوت ونحو ذلك، فقال: «بأنه كان مكروهاً في بدء الإسلام وقبل الهجرة؛ لاستهزاء كفار قريش بذلك، وقد أخرج ابن أبي حاتم عن عكرمة: «أنَّ المشركين قالوا: سورة البقرة، وسورة العنكبوت يستهزئون بهما، فنزل: ﴿إِنَّا كَفَيْنَاكَ الْمُسْتَهْزِئِينَ﴾ [سورة الحجر: ٩٥]»^(٢). ثم بعد سطوع نور الإسلام نسخ النهي عنه، فشاع من غير نكير، وورد في الحديث بياناً لجوازه»^(٣).

* **الباب الثامن:** قال في ترجمته: «بَابُ: التَّرْتِيلِ فِي الْقِرَاءَةِ»^(٤)، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَرَتَّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلاً﴾ [سورة المزمل: ٤]، وَقَوْلِهِ: ﴿وَقُرْآنًا فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ﴾ [سورة الإسراء: ١٠٦]، وَمَا يُكْرَهُ أَنْ يُهَذَّ كَهَذَا الشَّعْرِ»^(٥)، ﴿فِيهَا يُفَرَّقُ﴾ [سورة الدخان: ٤]: يُفَصِّلُ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿فَرَقْنَاهُ﴾ [سورة الإسراء: ١٠٦]: فَصَّلْنَاهُ»^(٦). ثم أورد تحته حديثين ساقهما بإسناده:

[٥٠٤٣] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: «غَدَوْنَا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ، فَقَالَ رَجُلٌ: قَرَأْتُ الْمُفَصَّلَ الْبَارِحَةَ، فَقَالَ: هَذَا كَهَذَا الشَّعْرِ! إِنَّا قَدْ سَمِعْنَا الْقِرَاءَةَ، وَإِنِّي لَأَحْفَظُ الْقُرْآنَ الَّذِي كَانَ يَقْرَأُ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثَمَانِي عَشْرَةَ سُورَةً مِنَ الْمُفَصَّلِ، وَسُورَتَيْنِ مِنْ آلِ حَم».

[٥٠٤٤] عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فِي قَوْلِهِ: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ﴾ [سورة القيامة: ١٦]، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا نَزَلَ جَزِيلٌ بِالْوَحْيِ، وَكَانَ مِمَّا يُحَرِّكُ بِهِ لِسَانَهُ وَشَفَتَيْهِ، فَيَشْتَدُّ عَلَيْهِ، وَكَانَ يُعْرِفُ مِنْهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ الْآيَةَ الَّتِي فِي: ﴿لَا أَقِيمُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ﴾: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ

(١) هو شهاب الدين، القاضي أحمد بن محمد الخفاجي المصري، صاحب التصانيف في الأدب واللغة، ولد ونشأ بمصر، من أشهر كتبه: «عناية القاضي وكفاية الراضي» حاشية على تفسير البيضاوي، (ت: ١٠٦٩ هـ). انظر: الأعلام (١/ ٢٣٨).
(٢) لم أجده في تفسير ابن أبي حاتم المطبوع، وقد أوردته السيوطي في الدر المنثور (٥/ ١٠٤)، عن عكرمة.
(٣) انظر: حاشية الشهاب على البيضاوي (١/ ١٥٢). وانظر أيضاً: تفسير الألوسي (١/ ١٠١)، وتفسير ابن عاشور (١/ ٩٠).
(٤) قوله: التَّرْتِيلُ فِي الْقِرَاءَةِ قال ابن الأثير: «ترتيل القراءة: التأني فيها والتَّهْمُلُ، وتبيين الحروف والحركات». انظر: النهاية في غريب الحديث (٢/ ١٩٤) مادة: «رتل». وانظر أيضاً: فتح الباري (٩/ ٨٩).
(٥) «أي: يسرده. وسكَّن هذوذ: قَطَّاعٌ». انظر: الصحاح (٢/ ٥٧٢)، ولسان العرب (٣/ ٥١٧) مادة: «هذذ».
(٦) انظر: صحيح البخاري، كتاب: فضائل القرآن (٦/ ١٩٤).

لَتَعَجَلَ بِهِ ^(١٦) إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ ﴿﴾ [سورة القيامة: ١٦-١٧] فَإِنَّ عَلَيْنَا أَنْ نَجْمَعَهُ فِي ﴿﴾ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ، وَفَرَأْنَهُ ^(١٧) فَإِذَا قَرَأْنَهُ فَالْيَعِ قُرْآنَهُ ﴿﴾ [سورة القيامة: ١٧-١٨] فَإِذَا أَنْزَلْنَاهُ فَاسْتَمِعْ ﴿﴾ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ ﴿﴾ [سورة القيامة: ١٩]، قَالَ: إِنَّ عَلَيْنَا أَنْ نُبَيِّنَهُ بِلِسَانِكَ، قَالَ: وَكَانَ إِذَا أَتَاهُ جِبْرِيلُ أَطْرَقَ، فَإِذَا ذَهَبَ قَرَأَهُ كَمَا وَعَدَهُ اللَّهُ.

الدراسة:

بيّن ابن حجر قصد الإمام البخاري من الترجمة فقال: «كأنه يشير إلى أن استحباب الترتيل لا يستلزم كراهة الإسراع، وإنما الذي يكره الهذؤ؛ وهو: الإسراع المفرط بالقراءة بحيث يخفى كثير من الحروف، أو لا تخرج من مخارجها» ^(١). واستحباب الترتيل في القراءة هو محل اتفاق بين العلماء ^(٢)، أمّا الهذؤ المنتهي إلى لفّ كلمات القرآن، وترك إقامة حروفه، فقد حكى القاضي عياض والنووي إجماع العلماء على أنه غير مستحسن ولا جائز ^(٣).

قال ابن حجر: «ودليل جواز الإسراع ... حديث أبي هريرة رَفَعَهُ «خَفَّفَ عَلَى دَاوُدَ الْقُرْآنَ، فَكَانَ يَأْمُرُ بِدَوَائِهِ فَتُسْرَجُ، فَيَفْرَغُ مِنَ الْقُرْآنِ قَبْلَ أَنْ تُسْرَجَ» ^(٤)». قلت: وأصرح منه في جواز الهذؤ في القراءة بغير إفراط ما رواه عبد الله بن بريدة، عن أبيه قال: «مرّ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أَبِي مُوسَى ذَاتَ لَيْلَةٍ وَهُوَ يَقْرَأُ، فَقَالَ: لَقَدْ أُعْطِيَ مِنْ مَزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ، فَلَمَّا أَصْبَحَ ذَكَرُوا ذَلِكَ لَهُ. فَقَالَ: لَوْ كُنْتُ أَعْلَمْتُنِي لَحَبَّرْتُ ذَلِكَ تَحْيِيرًا» ^(٥).

قال القرطبي: «وهذا يدل على أنه كان يهذؤ في قراءته مع حسن الصوت الذي جُبِلَ عليه» ^(٦).

(١) انظر: فتح الباري (٨٩/٩).

(٢) انظر: التبيان في آداب حملة القرآن (ص ٨٨).

(٣) انظر: إكمال المعلم بفوائد مسلم (٣٥٩/٢)، والمجموع شرح المذهب (١٦٥/٢).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: أحاديث الأنبياء، باب قول الله تعالى: ﴿وَعَايَنَا دَاوُدَ زَبُورًا﴾ (ح ٣٤١٧).

(٥) انظر: فتح الباري (٨٩/٩).

(٦) أخرجه النسائي في السنن الكبرى (٢٧٣/٧)، والبيهقي في شعب الإيمان (٤٦٧/٣) كلاهما من طريق مالك بن مغول، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه به. قال البيهقي: «أخرجه مسلم من وجه آخر عن مالك بن مغول دون قول أبي موسى». قال الألباني عن لفظ النسائي

«وإسناده صحيح». انظر: سلسلة الأحاديث الصحيحة (١٤٨٣/٧).

(٧) انظر: تفسير القرطبي (١٢/١).

وقال ابن عبد البر: «وفي قول حفصة «فَيَرْتُلُّهَا، حتى تكون أطول من أطول منها»^(١)، دليل على إباحة الهدء؛ لأنه محال أن تكون أطول من أطول منها إذا رُتِلَت التي هي أطول منها مثل ترتيلها وإنما أرادت «أطول من أطول منها»: إذا حُدِرت تلك وهُدَّ بها قارئها»^(٢).

وقد استدل الإمام البخاري بآيتين، وحديثين فيها دلالة على ما ذهب إليه في الترجمة من استحباب الترتيل، وكراهية الهدء المفرط في القراءة:

أما الآيتين، فهما:

- الآية الأولى: قوله تعالى: ﴿وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلاً﴾ [سورة المزمل: ٤]. قال ابن حجر: «كأنه يشير إلى ما ورد عن السلف في تفسيرها، فعند الطبري - بسند صحيح -، عن مجاهد في قوله تعالى: ﴿وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ﴾ قال: «بعضه إثر بعض على تودة»، وعن قتادة قال: «بينه بياناً»^(٣).

- والآية الثانية: قوله: ﴿وَقَرَأْنَا فَرَقَةً لِّقِرَاءَةٍ عَلَى النَّاسِ عَلَى مَكْثٍ﴾ [سورة الإسراء: ١٠٦]. قال ابن عباس: «﴿فَرَقَةً﴾: فصلناه»^(٤). قال الكوراني: «وهو معنى الترتيل»^(٥). وقال ابن المنير: «قوله: ﴿وَقَرَأْنَا فَرَقَةً لِّقِرَاءَةٍ عَلَى النَّاسِ عَلَى مَكْثٍ﴾.... لما أنزله منجماً مفزاً ناسب هذا الأناة في تلاوته، وهو معنى الترتيل»^(٦).

وأما قول البخاري: «﴿فِيهَا يُفَرِّقُ﴾» [سورة الدخان: ٤]: يُفَصِّلُ. قال عبد الحق الهاشمي:

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، في كتاب: صلاة المسافرين وقصرها (ح ٧٣٣).

(٢) انظر: التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (٢٢٢/٦).

(٣) انظر: فتح الباري (٨٩/٩).

(٤) قال ابن حجر: «وصله ابن جرير من طريق علي ابن أبي طلحة، عنه، وعند أبي عبيد من طريق مجاهد: «أن رجلاً سأله عن رجل قرأ البقرة وآل عمران، ورجل قرأ البقرة فقط قيامهما واحداً، وركوعهما واحداً، وسجودهما واحداً، فقال: الذي قرأ البقرة فقط أفضل، ثم تلا ﴿وَقَرَأْنَا فَرَقَةً لِّقِرَاءَةٍ عَلَى النَّاسِ عَلَى مَكْثٍ﴾». ومن طريق أبي حمزة: «قلت لابن عباس: إني سريع القراءة، وإني لأقرأ القرآن في ثلاث، فقال: لأن أقرأ البقرة أرْتُلُّها فأتدبرها خير من أن أقرأ كما تقول». وعند ابن أبي داود من طريق أخرى عن أبي حمزة: «قلت لابن عباس: إني رجل سريع القراءة، إني لأقرأ القرآن في ليلة، فقال ابن عباس: لأن أقرأ سورة أحب إلي، إن كنت لا بد فاعلاً فافقرأ فإراءة تسمعها أذنك ويوعها قلبك» انظر: فتح الباري (٨٩/٩).

(٥) انظر: الكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري (٤٠٩/٨).

(٦) انظر: المتواري على أبواب البخاري (ص ٣٩٦).

«ذكرها الإمام البخاري استطراداً؛ لتقوية معنى ﴿فَرَّقَتْهُ﴾: بِفَصْلَانَا»^(١).

وأما الحديثين، فهما:

- الحديث الأول: حديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ودلالته على الترجمة ظاهرة. ووجه دلالته: أَنَّ ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنكر عليه قراءته للقرآن هَذَا، وهذا يقتضي استحباب الترتيل في قراءة القرآن^(٢).

- الحديث الثاني: حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ودلالته على الترجمة ظاهرة، وتؤخذ من قوله تعالى: ﴿لَا تَحْرُكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ﴾ [سورة القيامة: ١٦]^(٣). وفي وجه دلالته قال ابن حجر: «شاهد الترجمة منه: النهي عن تعجيله بالتلاوة، فإنه يقتضي استحباب التأني فيه، وهو المناسب للترتيل»^(٤).

وقال ابن كثير في وجه الدلالة من الحديثين: «وفيه والذي قبله دليل على استحباب ترتيل القراءة والترسل فيها، من غير هذممة، ولا سرعة مُفرطة، بل بتأمل وتفكر، قال الله تعالى: ﴿كَتَبْنَا أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ﴾ [سورة ص: ٢٩]»^(٥).

(١) انظر: لب اللباب في التراجم والأبواب (١٥٣/٤).

(٢) انظر: إكمال المعلم بفوائد مسلم (١٩٦/٣)، وشرح النووي على صحيح مسلم (١٠٥/٦).

(٣) انظر: عمدة القاري (٥٤/٢٠)، ونجاح القاري في شرح صحيح البخاري (١٧٢/٢٢).

(٤) انظر: فتح الباري (٩٠/٩).

(٥) انظر: تفسير ابن كثير (٧٧/١).

* الباب التاسع: وقال في ترجمته: «بَابُ مَدِّ الْقِرَاءَةِ»^(١) ^(٢). ثم أورد تحته حديثين ساقهما

بإسناده:

[٥٠٤٥] عن قتادة، قال: سألت أنس بن مالك، عن قراءة النبي صلى الله عليه وسلم فقال:

«كَانَ يَمُدُّ مَدًّا».

[٥٠٤٦] عن قتادة، قال: سئل أنس: كيف كانت قراءة النبي صلى الله عليه وسلم؟ فقال:

«أَنْتَ مَدًّا»، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ [سورة الفاتحة: ١] يَمُدُّ بِسْمِ اللَّهِ، وَيَمُدُّ بِالرَّحْمَنِ، وَيَمُدُّ بِالرَّحِيمِ».

الدراسة:

قصد الإمام البخاري بمدّ القراءة في الترجمة المدّ الأصلي، وهو: المدّ الطبيعي^(٣)، فكأن

الإمام البخاري أراد بيان أن المدّ الذي يُستحب عند قراءة القرآن هو المدّ الطبيعي.

وقد استدلل على ما أراده في الترجمة بحديثين كلاهما عن أنس رضي الله عنه، وهما ظاهرهما

الدلالة على الترجمة من جهة ذكر المدّ فيهما^(٤). ووجه دلالتها: أن أنس أخبر فيهما عن صفة

قراءة النبي صلى الله عليه وسلم للقرآن، وأنه كان يمدّ الحرف الذي يستحق المد. قال الكوراني: «أراد

(١) قوله: «مَدِّ الْقِرَاءَةِ» المدّ هو: إطالة الصوت بحرف من حروف المد واللين. وهي ثلاثة: الألف، والواو الساكنة المضموم ما قبلها، والياء الساكنة المكسور ما قبلها، فإن فقدت الواو والياء شرطيهما بأن سكتا وانفتح ما قبلهما كانتا حرفي لين فقط، وهذه الحروف الثلاثة مجموعة في لفظ «واي» وينقسم المدّ إلى قسمين:

الأول: مدّ أصلي ويسمى بالمد الطبيعي، وضابطه: ألا يقع بعد حرف المد همز أو سكون. ومقدار مدّه حركتان؛ والحركة هي بمقدار قبض الإصبع أو بسطه.

والثاني: مدّ فرعي، وضابطه: أن يقع بعد حرف المد همز أو سكون سواء كان السكون لازماً أو عارضاً. انظر: هداية القاري إلى تجويد كلام الباري (١/ ٢٦٦)، وبغية المستفيد في علم التجويد (ص ٣١). هذا وقد عرّف ابن حجر في فتح الباري (٩/ ٩١) المدّ الأصلي بأنه: «إشباع الحرف الذي بعده ألف أو واو أو ياء». قال الجعبري: «وما قيل: إن المد الأصلي: إشباع الحرف الذي بعده ألف أو واو أو ياء، فلا أصل له». انظر: الكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري (٨/ ٤١١).

(٢) انظر: صحيح البخاري، كتاب: فضائل القرآن (٦/ ١٩٥).

(٣) انظر: لب اللباب في التراجم والأبواب (٤/ ١٥٤). وانظر أيضاً: فتح الباري (٩/ ٩١)، ونجاح القاري (٢٢/ ١٧٢).

(٤) انظر: عمدة القاري (٢٠/ ٥٤)، ونجاح القاري (٢٢/ ١٧٣)، ولب اللباب (٥/ ١٥٤).

بهذا المدد الأصلي الذي هو ذاتي لهذه الحروف، لا المدد الفرعي الذي يكون عند ملاقة هذه الحروف الهمزة والساكن»^(١).

* **الباب العاشر:** وقال في ترجمته: «بَابُ التَّرْجِيعِ»^(٢) ثم أورد تحته حديثاً واحداً ساقه بإسناده:

[٥٠٤٧] عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ، قَالَ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ وَهُوَ عَلَى نَاقَتِهِ أَوْ جَمَلِهِ، وَهِيَ تَسِيرُ بِهِ، وَهُوَ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفَتْحِ - أَوْ مِنْ سُورَةِ الْفَتْحِ - قِرَاءَةً لَيِّنَةً، يَقْرَأُ وَهُوَ يُرْجَعُ».

الدراسة:

سكت شراح الصحيح عن بيان قصد الإمام البخاري من هذه الترجمة، لكن بالنظر إلى الحديث الذي أورده تحتها، وما ذكر في شرحه يتبين - والله أعلم - أنه أراد بيان جواز التَّرْجِيع في قراءة القرآن، وقد ذكر ابن العربي، والقرطبي استحسان كثير من فقهاء الأمصار القراءة بالتَّرْجِيع^(٤). قال القرطبي: «وأجاز ذلك طائفة منهم: أبو حنيفة وأصحابه، والشافعي وأصحابه، وابن المبارك، والنضر بن شميل، واختاره الطبري، وابن العربي وغيرهما»^(٥). وقال ابن قدامة^(٦): «فأما تحسين القراءة والتَّرْجِيع، فغير مكروه»^(٧). وحملوا تَرْجِيع النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في قراءته على ثلاثة أوجه، وهي:

- (١) انظر: الكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري (٨ / ٤١١).
- (٢) قوله: «التَّرْجِيعُ» قال ابن الأثير: «التَّرْجِيعُ: تَرْجِيدُ الْقِرَاءَةِ، وَمِنْهُ التَّرْجِيعُ فِي الْأَذَانِ. وَقِيلَ هُوَ: تَقَارُبُ ضُرُوبِ الْحَرَكَاتِ فِي الصَّوْتِ». وقال الزَّيْدِيُّ: «التَّرْجِيعُ: تَرْجِيدُ الصَّوْتِ فِي الْخَلْقِ فِي قِرَاءَةٍ، أَوْ غِنَاءٍ، أَوْ زَمْرٍ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ مَا يُتَرَنَّمُ بِهِ». انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (٢ / ٢٠٢)، وتاج العروس (٧٦ / ٢١) مادة «رجع».
- (٣) انظر: صحيح البخاري، كتاب: فضائل القرآن (٦ / ١٩٥).
- (٤) انظر: أحكام القرآن (٤ / ٤)، وتفسير القرطبي (١٤ / ٢٦٥).
- (٥) انظر: التذكار في أفضل الأذكار، للقرطبي (ص ١٥٩).
- (٦) هو موفق الدين، أبو محمد، عبد الله بن محمد بن قدامة المقدسي الجماعلي ثم الدمشقي الصالحي، الحنبلي، فقيه، من أكابر الحنابلة، له تصانيف، منها: «المغني» شرح به مختصر الخرقي في الفقه، (ت: ٦٢٠ هـ). انظر: السير (٢٢ / ١٦٥).
- (٧) انظر: المغني (٢ / ١٢٨).

أولاً: إشباع المَدَّ في موضعه^(١)، قال ابن حجر: «وهذا أشبه بالسياق؛ فإن في بعض طرقه: «لولا أن يجتمع الناس، لقرأت لكم بذلك اللحن»^(٢)، أي: النغم»^(٣).

ثانياً: تحسين الصوت بتلاوة القرآن، وهو نوع من التغني بالقرآن، قال الشيخ أبو محمد بن أبي جرة^(٤) معنى الترجيع: «تحسين التلاوة لا ترجيع الغناء؛ لأن القراءة بترجيع الغناء تنافي الخشوع الذي هو مقصود التلاوة»^(٥). ويدل عليه ما جاء في بعض ألفاظ الحديث عن عبد الله بن مغلل قال: «قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة سورة الفتح، فما سمعت قراءة أحسن منها يرجع»^(٦).

ثالثاً: تكرير الآية، قال السخاوي^(٧): «ويجوز أن يكون الراوي أراد بقوله: «يرجع» أي: يكرر الآية أو بعضها»^(٨). وقال أبو بكر الطرطوشي^(٩): «وأما الترجيع؛ فإن أراد به ترديد الكلمة؛ مثل أن يتلو آية تخويف أو تحزين، فيردها خوفاً أو تخشعاً؛ فلا بأس به»^(١٠). وهو اختيار الشيخ ابن باز رحمه الله^(١١).

(١) انظر: تفسير القرطبي (١/١٦)، وفتح الباري (٩/٩٢)، وإرشاد الساري (٧/٣٤٦).

(٢) أخرجه ابن الجعد في المسند (ص ١٧١) واللفظ له، وأبو عبيد في فضائل القرآن (ص ١٥٩) والإمام أحمد في المسند (ح ٢٠٨٥٨)، كلهم من طريق معاوية بن قرة قال: سمعت عبد الله بن مغلل: «رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يوم الفتح، وهو على ناقته أو على جملة وهي تجر، وهو يقرأ سورة الفتح أو من سورة الفتح قراءة لينة. قال معاوية: لولا أن يجتمع الناس علينا لقرأت لكم اللحن. قال: وجعل يرجع». وفي مسند أحمد دون لفظ: «قراءة لينة». قال محققو المسند: «إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو إياس: هو معاوية بن قرة».

(٣) انظر: فتح الباري (٩/٩٢).

(٤) هو أبو محمد، عبد الله بن سعد بن سعيد بن أبي جرة الأزدي الأندلسي، من العلماء بالحديث، مالكي، من كتبه «جمع النهاية» اختصر به صحيح البخاري، ويعرف بمختصر ابن أبي جرة، (ت: ٦٩٥هـ). انظر: الأعلام (٤/٨٩).

(٥) انظر: فتح الباري (٩/٩٢).

(٦) أخرجه النسائي في السنن الكبرى (٧/٢٧٢)، من طريق شعبة، عن أبي إياس، عن عبد الله بن مغلل به.

(٧) هو علم الدين، أبو الحسن، علي بن محمد الهمداني المصري السخاوي الشافعي، عالم بالقراءات، والأصول، واللغة، والتفسير، من كتبه «مال القرء وكال الإقراء»، (ت: ٥٥٨هـ). انظر: الوافي بالوفيات (٢٢/٤٣)، والأعلام (٤/٣٣٢).

(٨) انظر: جمال القراء وكال الإقراء (ص ٦٣٧).

(٩) هو أبو بكر، محمد بن الوليد بن خلف القرشي الفهري الأندلسي، الطرطوشي، وكان يعرف في وقته بابن أبي رندقه، لازم القاضي أبا الوليد الباجي وأخذ عنه مسائل الخلاف، من كتبه: «لحوادث والبدع»، (ت: ٥٢٠هـ). انظر: السير (١٩/٤٩٠).

(١٠) انظر: لحوادث والبدع (ص ٩٥).

(١١) نقله عن الشيخ ابن باز، د. سعيد بن وهف القحطاني، انظر: عظمة القرآن وتعظيمه وأثره في النفوس (ص ٧٩).

وقد استدلل الإمام البخاري على ما قصده من الترجمة بحديث واحد عن عبد الله بن مَعْقِلٍ، ودلالته على الترجمة ظاهرة^(١). ووجه دلالته: أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قرأ سورة الفتح فَرَجَّعَ فِيهَا، وفعله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هذا يدل على جواز قراءة القرآن بالترجيع.

قال ابن بطال: «وفي هذا الحديث من الفقه إجازة قراءة القرآن بالترجيع»^(٢). وقال ابن حجر: «وقد ثبت التَّرجيعُ في غير هذا الموضع، فأخرج الترمذي في الشمائل، والنسائي، وابن ماجه، وابن أبي داود - واللفظ له - من حديث أم هانئ: «كنت أسمع صوت النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهو يقرأ، وأنا نائمة على فراشي يُرَجَّعُ القرآن»^(٣)»^(٤).

هذا وقد كره بعض العلماء التَّرجيع في قراءة القرآن والاستماع إليه، قال القرطبي: «فمنع من ذلك وأنكره: مالك بن أنس، وسعيد بن المسيب، وسعيد بن جبير، والقاسم بن محمد، والحسن، وابن سيرين، والنخعي، وكرهه أحمد بن حنبل، كما كرهه مالك - رحمهم الله -»^(٥). وقالوا عن حديث الباب: بأن التَّرجيع الوارد فيه لم يكن باختيار النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وإنما صدر هذا منه اضطراراً لهزّ الناقة له^(٦). قال القرطبي: «ويحتمل أن يكون حكاية صوته عند هزّ الراحلة، كما يعتري رافع صوته إذا كان راكباً من انضغاط صوته وتقطيعه لأجل هزّ المركوب، وإذا احتمل هذا فلا حُجَّةَ فيه»^(٧).

(١) انظر: عمدة القاري (٥٥/٢٠)، ولب الباب في شرح التراجم والأبواب (١٥٣/٤).

(٢) انظر: شرح صحيح البخاري (٢٧٥/١٠).

(٣) لم أعثر عليه فيما بين يدي من مصادر ابن أبي داود. وأخرجه نحو لفظ ابن أبي داود الطبراني في المعجم الكبير (٤١١/٢٤)، من طريق قيس بن الربيع، عن هلال بن خباب، عن يحيى بن جعدة، عن أم هانئ نحوه. وفي إسناده قيس بن الربيع الأسدي، قال عنه ابن حجر في تقريب التهذيب (ص ٤٥٧): «صدوق تغير لما كبر، وأدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه فحدث به».

وأخرجه بدون لفظ «يُرَجَّعُ القرآن» الترمذي في الشمائل المحمدية (ص ٢٦٠)، والنسائي في السنن (ح ١٠١٣)، وابن ماجه في السنن (ح ١٣٤٩)، كلهم من طريق مسعر، عن أبي العلاء، عن يحيى بن جعدة، عن أم هانئ بنت أبي طالب، قالت: «كُنْتُ أَسْمَعُ قِرَاءَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِاللَّيْلِ وَأَنَا عَلَى عَرِيشِي». قال البوصيري في مصباح الزجاجة (١/١٥٩): «هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات».

(٤) انظر: فتح الباري (٩٢/٩).

(٥) انظر: التذكار في أفضل الأذكار (ص ١٥٩).

(٦) انظر: تفسير القرطبي (١٦/١)، وتفسير ابن كثير (٧٩/١)، والنهاية في غريب الحديث والأثر (٢٠٢/٢).

(٧) انظر: تفسير القرطبي (١٦/١).

وقد أجاب ابن القيم عن هذا، فقال: «أن هذا الترجيع منه صلى الله عليه وسلم كان اختياراً لا اضطراراً لهزّ الناقة له، فإن هذا لو كان لأجل هزّ الناقة لما كان داخلاً تحت الاختيار، فلم يكن عبد الله بن مغفل يحكيه ويفعله اختياراً ليؤتسى به، وهو يرى هزّ الراحلة له حتى ينقطع صوته، ثم يقول: كان يُرجع في قراءته، فنسب الترجيع إلى فعله. ولو كان من هزّ الراحلة، لم يكن منه فعل يسمى ترجيعاً»^(١).

ولابن حجر جواب آخر، فقال: «وهذا فيه نظر؛ لأن في رواية علي بن الجعد، عن شعبة عند الإسماعيلي: «... وهو يقرأ قراءة لينة. فقال: لولا أن يجتمع الناس علينا لقرأت ذلك اللحن»، وكذا أخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن، عن أبي النضر، عن شعبة»^(٢).

واستدلّ من كره الترجيع في قراءة القرآن بما رواه عمرو بن موسى، عن قتادة، عن عبد الرحمن بن أبي بكر، عن أبيه قال: «كانت قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم المدّ ليس فيها ترجيع»^(٣).

قال ابن عبد الهادي^(٤): «وهو حديث منكر، فإنه من رواية عمر بن موسى الوجهي، عن قتادة، وعمر هذا في عداد من يضع الحديث»^(٥).

وبعد هذا العرض للقولين وأدلتهم يتبين - والله أعلم - أن القول الراجح الذي تطمئن إليه النفس هو القول الأول؛ لقوة ما استدلوا به، وضعف دليل القول الثاني؛ ولأن الترجيع في القراءة ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديث أم هانئ السابق ولم يكن راكباً على ناقته،

(١) انظر: زاد المعاد (١/ ٤٦٥).

(٢) أخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن (ص ١٥٩). والحديث تقدم تخريجه.

(٣) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٥/ ٨٦)، وابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال (٦/ ١٨)، كلاهما من طريق عمر بن موسى، عن قتادة، عن عبد الرحمن بن أبي بكر به. قال الألباني في ضعيف الجامع الصغير (ح ٤٤٧٦): «موضوع».

(٤) هو جمال الدين، يوسف بن حسن بن أحمد بن عبد الهادي الدمشقي، الصالحي، الحنبلي، المعروف بابن المبرّد، من فقهاء الحنابلة، من كتبه: «غاية السؤل إلى علم الأصول»، (ت: ٩٠٩ هـ). انظر: الوافي بالوفيات (٢٢/ ٤٣)، والأعلام (٨/ ٢٢٥).

(٥) انظر: هداية الإنسان إلى الاستغناء بالقرآن، لابن عبد الهادي (ص ٦٧٦).

لكن إن خرج التّرجيع إلى تمطيط أهل الغناء، وترجيع أهل الكتاب، فإنه يكون غير جائز في قراءة القرآن، قال القرطبي: «قلت: وهذا الخلاف إنما هو ما لم يُفهم»^(١) معنى القرآن بترديد الأصوات وكثرة التّرجيعات، فإن زاد الأمر على ذلك لا يُفهم معناه، فذلك حرام باتفاق»^(٢).

* **الباب الحادي عشر:** وقال في ترجمته: «بَابُ حُسْنِ الصَّوْتِ بِالْقِرَاءَةِ لِلْقُرْآنِ»^(٣). ثم أورد تحته حديثاً واحداً ساقه بإسناده، فقال رَحِمَهُ اللهُ:

[٥٠٤٨] عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ: «يَا أَبَا مُوسَى، لَقَدْ أُوتِيتَ مِزْمَاراً مِنْ مَزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ»^(٤).

الدراسة:

بيّن القسطلاني قصد الإمام البخاري من هذه الترجمة، فقال: «بَابُ استحبابِ حُسْنِ الصَّوْتِ بِالْقِرَاءَةِ لِلْقُرْآنِ»^(٥). وقد حكى النووي إجماع العلماء من السلف والخلف على استحباب تحسين الصوت بقراءة القرآن؛ لكونه أوقع في القلب، وأشدّ تأثيراً، وأرقّ لسامعه، فإن لم يكن القارئ حسنَ الصَّوْتِ، حَسَنَهُ ما استطاعَ ما لم يخرج عن حدِّ القراءة بالتمطيط، فإن أفرط حتى زاد حرفاً، أو أخفاه فهو حرام، ومن جملة تحسينه: أن يُراعي فيه قوانين النغم، فإنَّ الحسنَ الصَّوْتِ يزدادُ حُسْنًا بذلك، وهذا إذا لم يخرج عن التجويد المعتبر عند أهل القراءات، فإن خرجَ عنها لم يَفِ تحسينُ الصوتِ بِقُبْحِ الأداء»^(٦).

استدلَّ الإمام البخاري على ما ذهب إليه في الترجمة بحديث واحد، عَنْ أَبِي مُوسَى

(١) في تفسير القرطبي (١٦/١): «يُفهم»، والمثبت يستقيم به المعنى.

(٢) انظر: التذكار في أفضل الأذكار (ص ١٧١).

(٣) انظر: صحيح البخاري، كتاب: فضائل القرآن (٦/١٩٥).

(٤) قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مِزْمَاراً» أي: صوتاً حسناً. انظر: النهاية في غريب الحديث (٢/٣١٢) مادة: «زمر».

(٥) انظر: إرشاد الساري (٧/٤٨١). وانظر أيضاً: نجاح القاري (٢٢/١٧٦)، وعمدة القاري (٢٠/٥٥).

(٦) انظر: التبيان في آداب حملة القرآن (ص ١٠٩)، وفتح الباري (٩/٧٢)، وإرشاد الساري (٧/٤٨١)، والإنقان (١/٣٧٢).

الأشعري رضي الله عنه، وهو ظاهر الدلالة على الترجمة. ووجه دلالة: أن النبي صلى الله عليه وسلم أثنى على حسن صوت قراءة أبي موسى الأشعري للقرآن، وشبهه حسن صوته، وحلاوة نغمته بصوت المزمّار^(١).

* **الباب الثاني عشر:** وقال في ترجمته: «باب من أحب أن يسمع القرآن من غيره»^(٢). ثم أورد تحته حديثاً واحداً ساقه بإسناده، فقال رحمه الله:

[٥٠٤٩] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اقْرَأْ عَلَيَّ الْقُرْآنَ»، قُلْتُ: اقْرَأْ عَلَيْكَ، وَعَلَيْكَ أَنْزَلَ؟ قَالَ: «إِنِّي أَحَبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي».

الدراسة:

سكت شراح الصحيح عن بيان قصد الإمام البخاري من هذه الترجمة، لكن بالنظر إلى الحديث الذي أورده تحتها، وما ذكر في شرحه يتبين - والله أعلم - أنه قصد بها: بيان استحباب استماع قراءة القرآن من الغير.

قال النووي: «وهذا متفق على استحبابه، وهو عادة الأخيار، والمتعبدين، وعباد الله الصالحين»^(٣). وذلك: أن المستمع للقرآن أقوى على التدبر، ونفسه أخلى وأنشط لذلك من القاري؛ لاشتغاله بالقراءة وأحكامها^(٤). وقد استدلل الإمام البخاري على ما ذهب إليه في الترجمة بحديث واحد عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وهو ظاهر الدلالة على الترجمة. ووجه دلالة: قال العيني: «من حيث إنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَبُّ أَنْ يَسْمَعَ الْقُرْآنَ مِنْ غَيْرِهِ»^(٥).

وقال النووي: «وفي حديث ابن مسعود هذا فوائد منها: استحباب استماع القراءة

(١) انظر: عمدة القاري (٥٦/٢٠)، ولب اللباب (١٥٤/٤)، والنهاية في غريب الحديث (٣١٢/٢).

(٢) انظر: صحيح البخاري، كتاب: فضائل القرآن (١٩٥/٦).

(٣) انظر: التبيان في آداب حملة القرآن (ص ١١٣).

(٤) انظر: فتح الباري (٩٤/٩).

(٥) انظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري (٥٦/٢٠).

وَالِإِصْغَاءَ لَهَا، وَالْبُكَاءَ عِنْدَهَا وَتَدَبُّرَهَا وَاسْتِحْبَابُ طَلَبِ الْقِرَاءَةِ مِنْ غَيْرِهِ؛ لِيَسْتَمَعَ لَهُ، وَهُوَ أَبْلَغُ فِي التَّفْهَمِ وَالتَّدَبُّرِ مِنْ قِرَاءَتِهِ بِنَفْسِهِ...»^(١).

* **الباب الثالث عشر:** وقال في ترجمته: «بَابُ قَوْلِ الْمُقْرئِ لِلْقَارِئِ: حَسْبُكَ»^(٢). ثم أورد تحته حديثاً واحداً ساقه بإسناده، فقال رَحِمَهُ اللَّهُ:

[٥٠٥٠] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: «قَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: اقْرَأْ عَلَيَّ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقْرَأُ عَلَيْكَ، وَعَلَيْكَ أَنْزَلَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَقَرَأْتُ سُورَةَ النَّسَاءِ حَتَّى أَتَيْتُ إِلَى هَذِهِ الْآيَةِ ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ [سورة النساء: ٤١]، قَالَ: حَسْبُكَ الْآنَ، فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ، فَإِذَا عَيْنَاهُ تَذَرِفَانِ».

الدراسة:

لَمَّا كَانَ يُتَوَهَّمُ مِنْ قَطْعِ الْمُقْرئِ عَلَى الْقَارِئِ قِرَاءَتِهِ الْقُرْآنَ الْمَنْعَ عَنِ الْخَيْرِ، وَعَدَمَ احْتِرَامِ الْقُرْآنِ، أَرَادَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ فِي هَذِهِ التَّرْجُمَةِ بَيَانَ جَوَازِ قَطْعِ الْقِرَاءَةِ عَلَى الْقَارِئِ إِذَا حَدَّثَ عَلَى الْمُقْرئِ عَذْرًا أَوْ شُغْلًا بِالْ^(٤).

قال ابن المُنِير: «مدخل هذه التَّرْجُمَةِ فِي الْفَقْهِ: إِزَاحَةُ الشُّبْهَةِ عَمَّنْ يَسْتَمِعُ إِلَى قَارِئِ قُرْآنٍ أَوْ حَدِيثٍ، يَعْضُضُ لَهُ مَانِعٌ مِنْ مَلَلٍ أَوْ غَيْرِهِ، فَلَهُ أَنْ يَكْفِ الْقَارِئُ، وَلَا يُخْرَجُ بِكَوْنِهِ قَطْعَ عَلَيْهِ التَّلَاوَةِ، وَلَا يُعَدُّ فِيمَنْ اسْتَخَفَّ بِكِتَابِ اللَّهِ؛ لِأَنَّ الدِّينَ يَسْرُ»^(٥).

وقال الشيخ ابن عثيمين: «يجوز للإنسان أن يقول: حَسْبُكَ، أَوْ كَفَى، أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ،

(١) انظر: شرح النووي على صحيح مسلم (٦/٨٨).

(٢) قوله: «حَسْبُكَ» أي: يكفيك، يُقَالُ: حَسْبُكَ دِرْهَمٌ، وَحَسْبُكَ ذَلِكَ، أَي: كَفَاكَ. انظر: لسان العرب (١/٣١١).

(٣) انظر: صحيح البخاري، كتاب: فضائل القرآن (٦/١٩٥).

(٤) انظر: شرح البخاري، لابن بطال (١٠/٢٧٨)، والأبواب والتراجم لصحيح البخاري (٥/٤٥٦)، وفيض الباري (٥/٤٩٢).

(٥) انظر: المتواري على أبواب البخاري (ص ٣٩٧).

لا يُقال: إن هذا يدلُّ على أنَّ هذا الإنسان لا يريدُ القرآنَ والاستماعَ إليه، بل يُقال: إنَّ كلَّ شيءٍ له مُنتهى، وكلُّ شيءٍ له أجل، فقول الإنسان للقارئ: يكفي، ما فيه مانعٌ»^(١).

أمَّا وجه أمره صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لابن مسعود بقطع القراءة، قال ابن بطال: «لأن القراءة على نشاط المقرئ أولى؛ ليتدبر معاني القرآن، ويتفهم عجائبه، ويحتمل أن يكون أمره صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بقطع القراءة؛ تنبيهاً له على الموعظة والاعتبار في قوله تعالى: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ [سورة النساء: ٤١] الآية. ألا ترى أنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بكى عندها، وبكاؤه إشارة منه إلى معنى الوعظ»^(٢).

وقد استدللَّ الإمام البخاري على ما ذهب إليه في الترجمة بحديث واحد عن ابن مسعود، وهو ظاهر الدلالة على الترجمة^(٣). ووجه دلالاته: أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أمر ابن مسعود بقطع قراءته، لمَّا عرض له صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مانع، مما يدل على جواز قطع القراءة على القارئ إذا حدث على المُقرئ عذر. قال ابن هُبيرة: «وفيه من الفقه أنه يجوز لمن يقرأ عنده القرآن أن يقول للقارئ: حسبك»^(٤).

*** الباب الرابع عشر:** وقال في ترجمته: «بَاب فِي كَمْ يُقْرَأُ الْقُرْآنُ، وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَاذْكُرُوا مَا يَلَسَّ بِكُمْ﴾ [سورة المزمل: ٢٠]»^(٥).

ثم أورد تحته أثراً، وحديثين، الثاني منهما رواه من ثلاثة طرق عن عبد الله بن عمرو بن العاص، والكل ساقها بإسناده، فقال رَحِمَهُ اللَّهُ:

[٥٠٥١] حَدَّثَنَا عَلِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ لِي ابْنُ شُبْرُمَةَ: «نَظَرْتُ كَمْ يَكْفِي الرَّجُلَ مِنْ

(١) انظر: شرح صحيح البخاري (٦/١١٣).

(٢) انظر: شرح صحيح البخاري (١٠/٢٧٨).

(٣) انظر: عمدة القاري (٢٠/٥٦).

(٤) انظر: الإفصاح عن معاني الصحاح (٢/٥٠).

(٥) انظر: صحيح البخاري، كتاب: فضائل القرآن (٦/١٩٥).

الْقُرْآنِ^(١)، فَلَمْ أَجِدْ سُورَةً أَقَلَّ مِنْ ثَلَاثِ آيَاتٍ^(٢)، فَقُلْتُ: لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَقْرَأَ أَقَلَّ مِنْ ثَلَاثِ آيَاتٍ».

قال علي^(٣): حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، أَخْبَرَنَا مَنْصُورٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، أَخْبَرَهُ عُلَقَمَةُ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ -وَلَقِيْتُهُ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ - فَذَكَرَ قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَنَّهُ مَنْ قَرَأَ بِالْآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ فِي لَيْلَةٍ كَفَّتَاهُ».

[٥٠٥٢] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: «أُنْكَحَنِي أَبِي امْرَأَةً ذَاتَ حَسَبٍ، فَكَانَ يَتَعَاهَدُ كَتَبَهُ^(٤)، فَيَسْأَلُهَا عَنْ بَعْضِهَا، فَتَقُولُ: نَعَمْ الرَّجُلُ مِنْ رَجُلٍ لَمْ يَطَأْ لَنَا فِرَاشاً، وَلَمْ يُفْتَشْ لَنَا كَفْأً^(٥) مُنْذُ أَتَيْنَاهُ، فَلَمَّا طَالَ ذَلِكَ عَلَيْهِ ذَكَرَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: الْقَنِي بِهِ، فَلَقِيْتُهُ بَعْدُ، فَقَالَ: كَيْفَ تَصُومُ قَالَ: كُلَّ يَوْمٍ، قَالَ: وَكَيْفَ تَحْتِمُ؟ قَالَ: كُلَّ لَيْلَةٍ، قَالَ: صُمْ فِي كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةً، وَاقْرَأِ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ، قَالَ: قُلْتُ: أَطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي الْجُمُعَةِ، قُلْتُ: أَطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: أَفْطِرُ يَوْمَيْنِ وَصُمْ يَوْماً، قَالَ: قُلْتُ: أَطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: صُمْ أَفْضَلَ الصَّوْمِ صَوْمَ دَاوُدَ صِيَامَ يَوْمٍ وَإِفْطَارَ يَوْمٍ، وَاقْرَأْ فِي كُلِّ سَبْعٍ لَيْالٍ مَرَّةً، فَلَيْتَنِي قَبْلْتُ رُخْصَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَذَلِكَ أَنِّي كَبُرْتُ وَضَعُفْتُ، فَكَانَ يَقْرَأُ عَلَى بَعْضِ أَهْلِهِ السَّبْعَ مِنَ الْقُرْآنِ بِالنَّهَارِ، وَالَّذِي يَقْرُؤُهُ يَعْزِضُهُ مِنَ النَّهَارِ، لِيَكُونَ أَخَفَّ عَلَيْهِ بِاللَّيْلِ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَتَقَوَّى أَفْطَرَ أَيَّاماً وَأَحْصَى، وَصَامَ مِثْلَهُنَّ كَرَاهِيَةً أَنْ يَتْرُكَ شَيْئاً، فَارَقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ». قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: «وَقَالَ بَعْضُهُمْ: فِي ثَلَاثٍ، وَفِي خَمْسٍ، وَأَكْثَرُهُمْ عَلَى سَبْعٍ».

(١) قال ابن حجر: «أي: في الصلاة». وتعقبه العيني، فقال: «قلت: ليس كذلك؛ بل مرادة: كم يكفيه في اليوم والليلة من قراءة القرآن مُطلقاً». انظر: فتح الباري (٩/ ٩٥)، وعمدة القاري (٢٠/ ٥٧).

(٢) قال القسطلاني: «وهي سورة الكوثر». انظر: إرشاد الساري (٧/ ٤٨٣).

(٣) قال ابن حجر: «هو علي بن المديني، وهو موصول من تنمة الخبر المذكور». انظر: فتح الباري (٩/ ٩٥).

(٤) قوله: «كَتَبَهُ»: قال ابن حجر: «بفتح الكاف وتشديد النون، هي: زوج الولد». انظر: فتح الباري (٩/ ٩٥).

(٥) قولها: «وَلَمْ يُفْتَشْ لَنَا كَفْأً»: قال ابن حجر: «هو الستر والجانب، وأرادت بذلك الكناية عن عدم جماعه لها؛ لأن عادة الرجل أن يدخل يده مع زوجته في دواخل أمرها». انظر: فتح الباري (٩/ ٩٦).

[٥٠٥٣] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فِي كَمْ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ؟».

[٥٠٥٤] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اقْرَأِ الْقُرْآنَ فِي شَهْرٍ،

قُلْتُ: إِنِّي أَجِدُ قُوَّةَ حَتَّى قَالَ: فَاقْرَأْهُ فِي سَبْعٍ وَلَا تَزِدْ عَلَى ذَلِكَ».

الدراسة:

جعل الإمام البخاري ترجمة الباب مكونة من جزأين:

الجزء الأول: وأشار إليه بقوله: «فِي كَمْ يُقْرَأُ الْقُرْآنُ». وقد بيّن القسطلاني قصد الإمام البخاري من هذا الجزء في الترجمة، فقال رَحِمَهُ اللَّهُ: «فِي كَمْ مُدَّةً يَقْرَأُ الْقَارِئُ الْقُرْآنَ كُلَّهُ فِيهَا»^(١). ولما تفاوتت مُدَدُ ختم القرآن المذكورة في حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، لم يُحدّد الإمام البخاري مُدَّةً يُقْرَأُ فِيهَا جَمِيعُ الْقُرْآنِ، قال العيني: «ولم يبين فِيهِ المُدَّة؛ لَأَنَّهُ لم يرد فِيهِ شَيْءٌ من الحَدِّ المعين»^(٢).

الجزء الثاني: وأشار إليه بقوله: «وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَاقْرَءُوا مَا يَسَّرَ مِنْهُ﴾ [سورة المزمل: ٢٠]». وقد بيّن ابن حجر قصد الإمام البخاري من هذا الجزء في الترجمة، فقال رَحِمَهُ اللَّهُ: «كَأَنَّهُ أَشَارَ إِلَى الرَّدِّ عَلَى مَنْ قَالَ: أَقَلُّ مَا يَجْزِي مِنَ الْقِرَاءَةِ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ جُزْءٌ مِنْ أَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ الْقُرْآنِ، وَهُوَ مَنْقُولٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ رَاهَوِيَةَ، وَالْحَنَابِلَةِ؛ لِأَنَّهُ عَمُومٌ قَوْلُهُ: ﴿فَاقْرَءُوا مَا يَسَّرَ مِنْهُ﴾ يَشْمَلُ أَقَلَّ مِنْ ذَلِكَ، فَمَنْ ادَّعَى التَّحْدِيدَ فَعَلَيْهِ الْبَيَانُ»^(٣). وقال العيني: «أورد هذا في معرض الاستدلال على عدم التَّحْدِيدِ فِي كَمِيَةِ الْقِرَاءَةِ»^(٤).

وقد أورد البخاري أثراً، وحديثين تشهد لما ترجم له:

(١) انظر: إرشاد الساري (٧/ ٤٨٢). وانظر أيضاً: عمدة القاري (٢٠/ ٥٧)، ونجاح القاري (٢٢/ ١٨١).

(٢) انظر: عمدة القاري (٢٠/ ٥٧).

(٣) انظر: فتح الباري (٩/ ٩٥).

(٤) انظر: عمدة القاري (٢٠/ ٥٧). وانظر: إرشاد الساري (٧/ ٤٨٢)، ونجاح القاري (٢٢/ ١٨١)، ولب الباب (٤/ ١٥٥).

أمّا الأثر: فعن ابن شبرمة، وفيه دلالة على الجزء الثاني من الترجمة، ووجه دلالة: قال العيني: «من حيث إنه إشارة إلى الكمية بثلاث آيات، ولكنه ليس بتحديد بحسب الوجوب، ولا بحسب السنة»^(١).

وأمّا الحديثين، فهما:

الحديث الأول: حديث أبي مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وفيه دلالة ظاهرة على الجزء الثاني من الترجمة، ودلالته تُؤخذ من قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ قَرَأَ بِالْآيَتِينَ»^(٢). قال ابن بطال: «هو نصّ أن قارئ الآيتين داخل في: ﴿مَا يَسْرَمُهُ﴾»^(٣). ووجه دلالة: قال ابن حجر: «من جهة أن الآية المُترجم بها تُناسِبُ ما استدلّ به ابن عيّنة من حديث أبي مسعود، والجامع بينهما: أن كلا من الآية والحديث يدلُّ على الاكتفاء؛ بخلاف ما قال ابن شبرمة»^(٤).

قال عبد الحق الهاشمي: «فكأنه أورد أثر ابن شبرمة للرد عليه، وهذا من عادته: أنه أحياناً يورد الآثار للرد عليها، وأكثر ما يوردها البخاري لتقوية ما ذهب إليه»^(٥).

الحديث الثاني: وقد رواه من ثلاثة طرق كلها عن عبد الله بن عمرو بن العاص، ودلالته على الجزء الأول من الترجمة ظاهرة، ودلالته تُؤخذ من قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الطريق الأول: «كَيْفَ تَحْتَم؟ قَالَ: كُلَّ لَيْلَةٍ»، ومن قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الطريق الثاني: «كَمْ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ؟»، ومن قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الطريق الثالث: «فَاقرَأْ فِي سَبْعٍ»^(٦). ووجه دلالة: أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أمر عبد الله بن عمرو بأن يقرأ القرآن مرّة في كل شهر، وعند ما أخبره بقدرته على قراءته في أقلّ من ذلك أذن له بأن يقرأه مرّة في كل سبع ليال.

(١) انظر: عمدة القاري (٥٧/٢٠).

(٢) انظر: عمدة القاري (٥٧/٢٠).

(٣) انظر: شرح صحيح البخاري (٢٨٠/١٠).

(٤) انظر: فتح الباري (٩٥/٩). وانظر أيضاً: عمدة القاري (٥٧/٢٠)، ولب اللباب (١٥٥/٤)، ونجاح القاري (١٨١/٢٢).

(٥) انظر: لب اللباب في التراجم والأبواب (١٥٦/٤).

(٦) انظر: عمدة القاري (٥٨/٢٠)، ونجاح القاري (١٨٧/٢٢)، (١٨٩).

ولما كانت المدة التي أمر النبي ﷺ عبد الله بن عمرو بن العاص أن يختم القرآن فيها متفاوتة، اختلف العلماء في المدة التي يستحب أن يختم ويقرأ القرآن كله فيها على أقوال أشهرها ما يأتي:

- القول الأول: يستحب ختم القرآن مرة في كل ثلاث ليال، ويكره ختمه في أقل من ذلك، وقد عزاه النووي إلى الكثيرين من السلف^(١). وقال ابن كثير: «وقد كره غير واحد من السلف قراءة القرآن في أقل من ثلاث، كما هو مذهب أبي عبيد، وإسحاق، وابن راهويه، وغيرهم من الخلف»^(٢). وقال ابن حجر: «وهذا اختيار أحمد...»^(٣).

وقال السيوطي: «... ويليه من كان يختم في كل ثلاث، وهو حسن، وكره جماعات الختم في أقل من ذلك»^(٤)، واختاره الذهبي، والشيخ ابن باز، والألباني^(٥). واستدلوا على أنه يستحب ختم القرآن مرة في كل ثلاث ليال بما يلي:

أولاً- عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: قال لي رسول الله ﷺ: «اقرأ القرآن في شهر، قال: إن بي قوة، قال: اقرأه في ثلاث»^(٦).

ثانياً- عن سعد بن المنذر الأنصاري، أنه قال: «يا رسول الله، اقرأ القرآن في ثلاث؟ قال: نعم، إن استطعت، فكان يقرؤه كذلك حتى توفي»^(٧). واستدلوا على كراهية ختم القرآن

(١) انظر: التبيان في آداب حملة القرآن (ص ٥٩).

(٢) انظر: تفسير ابن كثير (١/ ٨٣).

(٣) انظر: فتح الباري (٩/ ٩٧). وانظر: المغني (٢/ ١٢٨).

(٤) انظر: الإتيقان في علوم القرآن (١/ ٣٦١).

(٥) انظر: سير أعلام النبلاء (٨/ ٥٠٣)، وفتاوى ابن باز (١١/ ٣٥١، ٢٤/ ٤١٧)، وأصل صفة صلاة النبي ﷺ (٢/ ٥٢١).

(٦) أخرجه أبو داود في السنن (ح ١٣٩١)، عن عبد الله بن عمرو به. قال الألباني في صحيح سنن أبي داود (٥/ ١٣٦): «إسناده حسن صحيح».

(٧) أخرجه الإمام أحمد في المسند كما في تفسير ابن كثير (١/ ٨٢)، وأبو عبيد في فضائل القرآن (ص ١٧٩)، كلاهما من طريق ابن لهيعة، عن جبان بن واسع، عن أبيه، عن سعد بن المنذر الأنصاري به. قال ابن كثير في تفسيره (١/ ٨٢): «وهذا إسناد جيد قوي حسن، فإن حسن بن موسى الأشيب ثقة متفق على جلالته روى له الجماعة، وابن لهيعة إنما يخشى من تديسه وسوء حفظه، وقد صرح هاهنا بالسماع».

في أقل من ثلاث ليال بما يلي:

* أولاً: عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « لا يَفْقَهُ مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فِي أَقَلِّ مِنْ ثَلَاثٍ »^(١).

* ثانياً: أن مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فِي أَقَلِّ مِنْ ثَلَاثِ لَيَالٍ الْغَالِبُ أَنَّهُ يَهْذُو هَذَا، فلا يتدبره، ولا يفهم معاني ما يقرأ، والمقصود من القراءة التدبر والتأمل فيما يقرأ، كما قال تعالى: ﴿ كَتَبْنَا أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبْرَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُوا الْأَلْبَابِ ﴾ [سورة ص: ٢٩]^(٢).

- القول الثاني: يُسْتَحَبُّ خَتَمُ الْقُرْآنِ مَرَّةً فِي كُلِّ سَبْعِ لَيَالٍ، وقد عزاه النووي إلى الأكثرين من السلف^(٣)، وقال السيوطي: «وهذا أوسط الأمور وأحسنها، وهو فعل الأكثرين من الصحابة وغيرهم»^(٤). واختاره ابن تيمية، وقال: « كان الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ يقرؤه في كل سبع »^(٥). واستدلوا بما يلي:

أولاً: بحديث عبد الله بن عمرو بن العاص الذي أورده الإمام البخاري، وفي بعض طرقه: «فَأَقْرَأْهُ فِي سَبْعٍ وَلَا تَزِدْ عَلَى ذَلِكَ». قال ابن كثير: «فهذا السياق ظاهره يقتضي المنع من قراءة القرآن في أقل من سبع»^(٦).

نوقش هذا الدليل: بأنه قد سبق أن النبي صلى الله عليه وسلم قد رَخَّصَ بقراءة القرآن في ثلاث ليال .

ثانياً: عن أوس بن حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: «... قلنا: ما أمكثك عنا يا رسول الله؟ قال:

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١١ / ٩١)، وأبو داود في السنن (ح ١٣٩٤) واللفظ له، والترمذي في السنن (ح ٢٩٤٩)، وابن ماجه في السنن (ح ١٣٤٧)، عن عبد الله بن عمرو به. قال الألباني في صحيح سنن أبي داود (٥ / ١٣٨): «إسناده صحيح».

(٢) انظر: مجموع فتاوى ابن باز (٢٤ / ٤١٧).

(٣) انظر: التبيان في آداب حملة القرآن (ص ٥٩).

(٤) انظر: الإتقان في علوم القرآن (١ / ٣٦١).

(٥) انظر: مجموع الفتاوى (١٣ / ٤٠٧). وانظر: المغني (٢ / ١٢٧).

(٦) انظر: تفسير ابن كثير (١ / ٨١).

طراً على حزب من القرآن، فأردت ألا أخرج حتى أقضيه. قال: فسألنا أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أصبحنا، قال: قلنا: كيف تحزبون القرآن؟ قالوا: نحزبه ثلاث سور، وخمس سور، وسبع سور، وتسع سور، وإحدى عشرة سورة، وثلاث عشرة سورة، وحزب المفصل من قاف حتى يختم»^(١).

قال ابن تيمية: «وهذا الحديث يوافق معنى حديث عبد الله بن عمرو، في أن المسنون كان عندهم قراءته في سبع؛ ولهذا جعلوه سبعة أحزاب ولم يجعلوه ثلاثة ولا خمسة»^(٢).

نوقش هذا الدليل: بما قاله الألباني: «إسناده ضعيف؛ ابن يعلى - هذا، وهو الطائفي - ضعفه الذهبي والعسقلاني»^(٣).

ثالثاً: أن ختم القرآن مرة في كل سبع ليال كان يفعله عدد كثير من الصحابة والتابعين ومن بعدهم^(٤).

- القول الثالث: أن المدة التي يُختم بها القرآن غير مقدرة شرعاً، وأن مرد ذلك إلى حال القارئ من النشاط والضعف، والتدبر والغفلة، وقد عزا النووي هذا القول إلى أكثر العلماء^(٥). وقال الزركشي: «وعليه أكثر المحققين أن ذلك يختلف بحال الشخص في النشاط والضعف، والتدبر والغفلة»^(٦). وقال ابن كثير: «وقد ترخص جماعة من السلف في تلاوة القرآن في أقل من ذلك؛ منهم أمير المؤمنين عثمان بن عفان رضي الله عنه»^(٧). وبه قال الإمام أحمد

(١) تقدم تخريجه في (ص ٢٥١).

(٢) انظر: مجموع الفتاوى (١٣/ ٤٠٩).

(٣) انظر: ضعيف أبي داود (٢/ ٦٩).

(٤) انظر: فضائل القرآن، للقاسم بن سلام (ص ١٧٧)، والمصنف، لابن أبي شيبه (٢/ ٢٤١)، والبيان في آداب حملة القرآن (ص ٦١).

(٥) انظر: فتح الباري (٩/ ٩٧).

(٦) انظر: البرهان في علوم القرآن (١/ ٤٧١).

(٧) انظر: تفسير ابن كثير (١/ ٨٣).

في رواية عنه ^(١)، وهو ظاهر اختيار الإمام البخاري، واختاره النووي ^(٢)، واستدلوا بما يلي:

أولاً: استدلوا بما استدلّ به أصحاب الأقوال السابقة من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، حيث أمره النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أولاً بأن يقرأ القرآن مرة في كل سبع ليالٍ، ثم تناقصه فأنقصه لِمَا أخبره بقدرته على قراءته في أقل من ذلك، وهذا يدل على أنه ليس هناك مُدة محددة، بل هو على حسب نشاط القارئ وقوته.

قال أبو الوليد الباجي: «أمر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عبد الله بن عمرو أن يختم في سبع أو ثلاث يُتِمَّلُ أنه الأفضل في الجملة، أو أنه الأفضل في حق ابن عمرو؛ لِمَا علم من ترتيله في قراءته، وعلم من ضعفه عن استدامته أكثر ممَّا حدَّ له، وأمَّا من استطاع أكثر من ذلك فلا تمنع الزيادة عليه، وسُئِلَ مالكٌ عَنِ الرَّجُلِ يَخْتُمُ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ، فَقَالَ: «مَا أَحْسَنَ ذَلِكَ! إِنَّ الْقُرْآنَ إِمَامٌ كُلُّ خَيْرٍ» ^(٣).

ثانياً: هناك آثارٌ كثيرة مروية عن الصحابة والتابعين ومن بعدهم في ختم القرآن، فمنهم من كان يختمه مرة في اليوم واللييلة، ومنهم من كان يختمه أكثر من ذلك ^(٤).

ثالثاً: أن النهي عن قراءة القرآن في أقل من سبع أو ثلاث ليالٍ الوارد في الأحاديث السابقة ليس للتحريم، وإنما هو بالنظر إلى حال المخاطب لضعفه وعجزه في الحال أو في المآل، أو المداومة على ذلك ^(٥).

مناقشة هذا القول: قال الألباني: «وهذا مخالفٌ لصريح قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فِي أَقَلِّ مِنْ ثَلَاثٍ؛ لَمْ يَفْقَهُهُ». وهذا نصٌّ عام شامل لجميع الأشخاص، وفيه التقدير

(١) انظر: المغني (٢/ ٦١٢).

(٢) انظر: التبيان في آداب حملة القرآن (ص ٦١).

(٣) انظر: البرهان في علوم القرآن (١/ ٤٧١).

(٤) انظر: فضائل القرآن، لأبي عبيد (ص ١٨١)، والمصنف، لابن أبي شيبة (٢/ ٥٠٢)، والتبيان (ص ٥٩)، والإتقان (١/ ٣٦٠).

(٥) انظر: فتح الباري (٩/ ٩٧)، ولطائف المعارف، لابن رجب (ص ١٧١).

بثلاث ليال؛ فكيف يقال: إنه لا تقدير في ذلك؟! فقد ذكر صلى الله عليه وسلم أن كل من يقرأ القرآن في أقل من ثلاث لا يفقهه، ولا يفهمه الفهم المقصود من تلاوة القرآن، كما قد أشار إلى ذلك قوله تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا﴾ [سورة محمد: ٢٤]...^(١).

وبعد هذا العرض للأقوال وأدلتهم، يتبين - والله أعلم - أن القول الراجح الذي تطمئن إليه النفس هو القول الأول؛ حيث جاءت أدلتهم نصية صريحة في استحباب ختم القرآن في ثلاث ليال، وكرامية ختمه في أقل من ذلك، وأمّا من نقل عن السلف في ختم القرآن مرة وأكثر في اليوم واللييلة، فقد أجيب عنها بأجوبة، منها:

أولاً: أنه لم يبلغهم النهي عن ذلك.

ثانياً: أنهم كانوا يفهمون ويتفكرون فيما يقرؤونه مع هذه السرعة^(٢).

ثالثاً: أنهم لم يحملوا النهي على المنع.

رابعاً: أنهم خصصوا النهي بمن ورد في حقه^(٣).

خامساً: أنهم حملوا النهي على المداومة على ذلك، أمّا في الأوقات المفضلة كشهر رمضان أو في الأماكن المفضلة كمكة فيستحب الإكثار فيها من تلاوة القرآن اغتناماً للزمان والمكان^(٤).

(١) انظر: أصل صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم (٢/ ٥٢١).

(٢) انظر: تفسير ابن كثير (١/ ٨٥).

(٣) انظر: الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري (١٩/ ٤٧)، وفتح الباري (٩/ ٩٧).

(٤) انظر: لطائف المعارف، لابن رجب (ص ١٧١)، ومجموع الفتاوى، لابن تيمية (١٣/ ٤٠٧).

* الباب الخامس عشر: وقال في ترجمته: «باب البكاء»^(١) عِنْدَ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ^(٢). ثم أورد

تحتة حديثين ساقهما بإسناده، فقال رَحِمَهُ اللهُ:

[٥٠٥٥] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اقْرَأْ عَلَيَّ. قَالَ: قُلْتُ: أَقْرَأُ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ أَنْزَلَ؟ قَالَ: إِنِّي أَشْتَهِي أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي. قَالَ: فَقَرَأْتُ النَّسَاءَ حَتَّى إِذَا بَلَغْتُ: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ [سورة النساء: ٤١] قَالَ لِي: كُفْ أَوْ أَمْسِكْ، فَرَأَيْتُ عَيْنَيْهِ تَذْرِفَانِ».

[٥٠٥١] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اقْرَأْ عَلَيَّ. قُلْتُ: أَقْرَأُ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ أَنْزَلَ؟ قَالَ: إِنِّي أَحِبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي».

الدراسة:

هذه الترجمة ظاهرة البيان في الكشف عن قصد الإمام البخاري منها، حيث قصد بها -والله أعلم- بيان استحباب البكاء عند قراءة القرآن. قال أبو حامد الغزالي: «البكاء مُستحب مع القراءة وعندها»^(٣). وقال النووي: «وَيُسْتَحَبُّ الْبُكَاءُ عِنْدَ الْقِرَاءَةِ، وَهِيَ صِفَةُ الْعَارِفِينَ، وَشِعَارُ عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ»^(٤).

وأما طريقة تحصيل البكاء، فقد قال أبو حامد الغزالي^(٥): «وطريقه في تحصيله: أن يحضر قلبه الحزن؛ بأن يتأمل ما فيه من التهديد، والوعيد الشديد، والمواثيق، والعهود ثم يتأمل

(١) قوله: «البكاء»: قال الجوهرى: «البكاء يُمَدُّ وَيُقْصَرُ؛ فَإِذَا مَدَّدْتَ أَرَدْتَ الصَّوْتِ الَّذِي يَكُونُ مَعَ الْبُكَاءِ، وَإِذَا قَصَّرْتَ أَرَدْتَ الدَّمْعَ وَخُرُوجَهَا. قَالَ الشَّاعِرُ فِي قَلْبِهِ وَمَدَّهُ: بَكَتْ عَيْنِي وَحُقَّ لَهَا بُكَاءُهَا... وَمَا يُغْنِي الْبُكَاءُ وَلَا الْعَوِيلُ». انظر: الصحاح (٦/ ٢٢٨٤)، ولسان العرب (١٤/ ٨٢) مادة: «بكى».

(٢) انظر: صحيح البخاري، كتاب: فضائل القرآن (٦/ ١٩٧).

(٣) انظر: التبيان في آداب حملة القرآن (ص ٨٦).

(٤) انظر: المجموع شرح المذهب (٢/ ١٦٤). وانظر أيضاً: الإتقان في علوم القرآن (١/ ٣٧١)، وفتح الباري (٩/ ٩٨).

(٥) هو زين الدين، أبو حامد، محمد بن محمد الغزالي الطوسي، الشافعي، حجة الإسلام، فيلسوف، متصوف، له نحو مائتي مصنف، منها: «إحياء علوم الدين»، و«تهافت الفلاسفة»، (ت: ٥٠٥ هـ). انظر: السير (١٩/ ٣٢٢)، والأعلام (٧/ ٢٢).

تقصيره في ذلك، فإن لم يخضره حُزنٌ وبكاءٌ كما يحضر الخواص، فليبك على فقد ذلك، فإنه من أعظم المصائب»^(١).

استدل الإمام البخاري على ما ذكره في الترجمة بحديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وقد رواه عنه من طريقين، وهو ظاهر الدلالة على الترجمة^(٢). ووجه دلالة: أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بكى عندما قرأ ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عليه قوله تعالى: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ [سورة النساء: ٤١]، مما يدل على استحباب البكاء عند قراءة القرآن. قال النووي: «وفي حديث ابن مسعود هذا فوائد منها: استحباب استماع القراءة والإصغاء لها، والبكاء عندها وتدبرها...»^(٣).

هذا وقد اختلف العلماء في سبب بُكائه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

فقال ابن بطال: «وإنما بكى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عند هذا؛ لأنه مثَّلَ لنفسه أهوال يوم القيامة، وشدة الحال الداعية له إلى شهادته لأمته بتصديقه والإيمان به، وسؤاله الشفاعة لهم ليريحهم من طول الموقف وأهواله، وهذا أمر يحق له طول البكاء والحزن»^(٤).

وقال الكوراني: «قال صاحب «الكشاف»: «بكائه بكاء سرور؛ لشرف أمته بالشهادة على سائر الأمم». والأظهر أنه بكاء حزن على عباد الله المحكوم عليهم بالنار، ويدل عليه قطع القراءة؛ إذ لو كان سروراً لازداد نشاطه»^(٥). وقال ابن حجر: «والذي يظهر أنه بكى رحمةً لأُمَّتِهِ؛ لَأَنَّهُ عَلِمَ أَنَّهُ لَا بُدَّ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْهِمْ بِعَمَلِهِمْ، وَعَمَلُهُمْ قَدْ لَا يَكُونُ مُسْتَقِيمًا، فَقَدْ يَفْضِي إِلَى تَعْذِيبِهِمْ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ»

(١) انظر: التبيان في آداب حملة القرآن (ص ٨٨).

(٢) انظر: عمدة القاري (٢٠/ ٦٠)، ونجاح القاري (٢٢/ ١٩١).

(٣) انظر: شرح النووي على صحيح مسلم (٦/ ٨٨).

(٤) انظر: شرح صحيح البخاري (١٠/ ٢٨١). وانظر أيضاً: التذكار في أفضل الأذكار (ص ١٩٩).

(٥) انظر: الكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري (٨/ ٧٤).

* **الباب السادس عشر:** وقال في ترجمته: «**بَابُ إِثْمٍ مِّنْ رَّأْيٍ**^(١) بِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ أَوْ تَأْكُلَ بِهِ^(٢)، أَوْ فَجَرَ بِهِ^(٣)»^(٤).

ثم أورد تحته ثلاثة أحاديث ساقها بإسناده، فقال رَحِمَهُ اللهُ:

[٥٠٥٧] عَنْ سُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ، قَالَ عَلِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «يَأْتِي فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ حُدَثَاءُ الْأَسْنَانِ، سُفَهَاءُ الْأَحْلَامِ، يَقُولُونَ مِنْ خَيْرِ قَوْلِ الْبَرِيَّةِ^(٥)، يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، لَا يُجَاوِزُ إِيَّانَهُمْ حَنَاجِرُهُمْ، فَأَيْنَمَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ، فَإِنَّ قَتْلَهُمْ أَجْرٌ لِمَنْ قَتَلَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

[٥٠٥٨] عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «يَخْرُجُ فِيكُمْ قَوْمٌ تَحْقِرُونَ صَلَاتَكُمْ مَعَ صَلَاتِهِمْ، وَصِيَامَكُمْ مَعَ صِيَامِهِمْ، وَعَمَلَكُمْ مَعَ عَمَلِهِمْ، وَيَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، يَنْظُرُ فِي النَّصْلِ فَلَا يَرَى شَيْئًا، وَيَنْظُرُ فِي الْقَدْحِ فَلَا يَرَى شَيْئًا، وَيَنْظُرُ فِي الرَّيشِ فَلَا يَرَى شَيْئًا، وَيَتَمَارَى فِي الْفُوقِ».

[٥٠٥٩] عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْمُؤْمِنُ الَّذِي يَقْرَأَ الْقُرْآنَ وَيَعْمَلُ بِهِ: كَالْأَثَرِجَةِ، طَعْمُهَا طَيِّبٌ وَرِيحُهَا طَيِّبٌ، وَالْمُؤْمِنُ الَّذِي لَا يَقْرَأَ الْقُرْآنَ، وَيَعْمَلُ بِهِ: كَالْتَّمَرَةِ

(١) قوله: «رَأْيٍ»: جاء في لسان العرب: «رَأَيْتُ الرَّجُلَ مُرَاةً وَرِيَاءً: أَرَيْتُهُ أَنِّي عَلَى خِلَافٍ مَّا أَنَا عَلَيْهِ». وقال الفيومي: «الرِّيَاءُ: وهو إظهارُ العملِ للناسِ لِيَرَوْهُ وَيَظُنُّوا بِهِ خَيْرًا، فالعملُ لغيرِ الله، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْهُ». انظر: لسان العرب (١٤ / ٢٩٦) مادة: «رَأْيٍ»، والمصباح المنير (١ / ٢٤٦) مادة: «روي».

(٢) قوله: «أَوْ تَأْكُلَ بِهِ» أي: طَلَبَ الْأَكْلَ بِهِ، أي: بالقرآن. انظر: فتح الباري (٩ / ١٠٠)، وعمدة القاري (٢٠ / ٦١).

(٣) قوله: «أَوْ فَجَرَ بِهِ»: بالجيم في رواية الأكثرين من الفجور أي: مال عن الحق، وقال الباطل والكذب. وفي رواية: بالخاء المعجمة من الفخر، وهو: «التَّمَدُّحُ بِالْخِصَالِ، وَعَدُّ الْقَدِيمِ، وَالْمُبَاهَاةُ بِالْمَكَارِمِ مِنْ حَسَبٍ وَنَسَبٍ ... وَقِيلَ: الْفَخْرُ: ادِّعَاءُ الْعِظَمِ وَالْكَبَرِ وَالشَّرَفِ». انظر: مقاييس اللغة (٤ / ٤٧٥)، ولسان العرب (٥ / ٤٧) مادة: «فجر»، وتاج العروس (١٣ / ٣٠٥)، والنهاية في غريب الحديث (٣ / ٤١٨) مادة: «فخر»، وفتح الباري (٩ / ١٠٠)، وعمدة القاري (٢٠ / ٦١)، ومنحة الباري (٨ / ٣١٩).

(٤) انظر: صحيح البخاري، كتاب: فضائل القرآن (٦ / ١٩٧).

(٥) قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَقُولُونَ مِنْ خَيْرِ قَوْلِ الْبَرِيَّةِ»: قال ابن حجر: «هو من المقلوب، والمراد: من قول خير البرية، أي: من قول الله، وهو المناسب للترجمة». انظر: فتح الباري (٩ / ١٠٠).

طَعْمُهَا طَيِّبٌ وَلَا رِيحَ لَهَا، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ: كَالرَّيْحَانَةِ رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ: كَالْحَنْظَلَةِ، طَعْمُهَا مُرٌّ - أَوْ حَيْثُ - وَرِيحُهَا مُرٌّ.

الدراسة:

هذه الترجمة ظاهرة البيان في الكشف عن قصد البخاري منها، فقد جعلها مكونة من ثلاثة أركان، قال عبد الحق الهاشمي: «هذه الترجمة لها ثلاثة أركان:

الأول: في بيان إثم من يريد الرياء والسُّمعة بالقراءة.

والثاني: في بيان [إثم] مَنْ اسْتَحْصَلَ الدُّنْيَا بالقراءة.

والثالث: في بيان إثم مَنْ فَجَرَ بالقراءة^(١). استدل البخاري على ما ذكره في الترجمة بثلاثة أحاديث، وهي:

- الحديث الأول: حديث علي، في ذكر الخوارج، ودلالة على الترجمة، قال العيني: «تُؤْخَذُ مِنْ مَعْنَى الْحَدِيثِ»^(٢).

- الحديث الثاني: حديث أبي سعيد الخدري، في ذكر الخوارج أيضاً، ودلالة على الترجمة، قال العيني: «مطابقته للترجمة نحو مُطَابَقَةِ الْحَدِيثِ الَّذِي قَبْلَهُ»^(٣).

- الحديث الثالث: حديث أبي موسى الأشعري، قال ابن حجر: «وهو ظاهرٌ فيها تَرْجَمَ لَهُ»^(٤).

قال ابن حجر: «فالأحاديث الثلاثة دالةٌ لأركان الترجمة؛ لأن منهم مَنْ رايابه وإليه

(١) انظر: لب اللباب في التراجم والأبواب (١٥٦/٤).

(٢) انظر: عمدة القاري (٦١/٢٠). وانظر أيضاً: نجاح القاري (١٩٣/٢٢).

(٣) انظر: عمدة القاري (٦٢/٢٠). وانظر أيضاً: نجاح القاري (١٩٤/٢٢).

(٤) انظر: فتح الباري (١٠٠/٩). وانظر أيضاً: عمدة القاري (٦٢/٢٠).

الإشارة في حديث أبي موسى، ومنهم مَنْ تَأْكُلُ به وهو مُخْرَجٌ من حديثه أيضاً، ومنهم مَنْ فَجَّرَ به وهو مُخْرَجٌ من حديث علي، وأبي سعيد^(١). فالقراءة إذا لم تكن خالصة لله تعالى، فهي للمراءاة، أو التَّأْكُلِ بها، أو أن يفجر أو يفخر بها.

* الباب السابع عشر: قال في ترجمته: «بَابُ اقْرَءُوا الْقُرْآنَ مَا اسْتَلَفْتَ عَلَيْهِ قُلُوبُكُمْ»^(٢) ^(٣).

ثم أورد تحته ثلاثة أحاديث ساقها بإسناده، فقال رَحِمَهُ اللهُ:

[٥٠٦٠] عَنْ جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «اقْرَءُوا الْقُرْآنَ مَا اسْتَلَفْتَ قُلُوبُكُمْ، فَإِذَا اخْتَلَفْتُمْ فَقُومُوا عَنْهُ»^(٤).

[٥٠٦١] عَنْ جُنْدَبٍ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اقْرَءُوا الْقُرْآنَ مَا اسْتَلَفْتَ عَلَيْهِ قُلُوبُكُمْ، فَإِذَا اخْتَلَفْتُمْ فَقُومُوا عَنْهُ».

[٥٠٦٢] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ: «أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ آيَةً سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرَأَ خِلَافَهَا،

(١) انظر: فتح الباري (١٠٠/٩). وانظر أيضاً: لب الباب في التراجم والأبواب (١٥٧/٤).

(٢) قوله: «مَا اسْتَلَفْتَ عَلَيْهِ قُلُوبُكُمْ»: أي: ما اجتمعت عليه قُلُوبُكُمْ. يُقَالُ: تَأَلَّفَ الْقَوْمُ تَأَلُّفاً: اجْتَمَعُوا. انظر: تاج العروس (٣٧/٢٣)، والمصباح المنير (١٨/١) مادة: «ألف». وانظر: فتح الباري (١٠١/٩).

(٣) انظر: صحيح البخاري، كتاب: فضائل القرآن (١٩٧/٦).

(٤) اختلف شراح الحديث في بيان معناه على أقوال يمكن حصرها في الآتي:

الأول: قال الطيبي: يعني اقرؤوه على نشاط منكم وخواطركم مجموعة، فإذا حصل لكم ملالة وتفرق القلوب فاتركوه، فإنه أعظم من أن يقرأ أحد من غير حضور القلب، يُقَالُ: قام بالأمر؛ إذ جد فيه وداوم عليه، وقام عن الأمر؛ إذا تركه وتجاوز عنه.

الثاني: قال القاضي عياض: يحتمل أن يكون النهي خاصاً بمنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لئلا يكون ذلك سبباً لنزول ما يسوؤهم، كما في قوله تعالى:

﴿لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِن بُدِّ لَكُمْ سَوْؤٌكُمْ﴾ [سورة المائدة: ١٠١].

الثالث: يحتمل أن يكون المعنى: اقرؤوا والزموا الائتلاف على ما دلَّ عليه وقاد إليه، فإذا وقع الاختلاف أو عرض عارض شبهة يقتضي المنازعة الداعية إلى الافتراق، فاتركوا القراءة، وتمسكوا بالمحكم الموجب للائتلاف، وأعرضوا عن المتشابه المؤدِّي إلى الفرقة، وهو كقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فإذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه فأخذواهم».

الرابع: يحتمل: أنه ينهى عن القراءة إذا وقع الاختلاف في كيفية الأداء؛ بأن ينفردوا عند الاختلاف ويستمر كل منهم على قراءته، ومثله ما تقدَّم عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لما وقع بينه وبين الصحابيِّين الآخرين الاختلاف في الأداء، فترافعوا إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقال: «كلكم مُحْسِنٌ».

الخامس: يحتمل أن يكون المراد بالائتلاف: الاتفاق في فهم معاني القرآن، وبالاختلاف: اختلافهم في ذلك، فكأنه يقول: فإذا وقع الاختلاف، وجاءت النوبة بضرَبِ الآيات بعضها ببعض، ينفردوا. انظر: فتح الباري (١٠١/٩)، ولب الباب (١٥٧/٤).

فَأَخَذْتُ يَدِهِ، فَاذِلْتُ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: كَلَّا كَمَا مُحْسِنٌ فَأَقْرَأَ - أَكْبَرُ عِلْمِي -، قَالَ: فَإِنْ مَن كَانَ قَبْلَكُمْ اخْتَلَفُوا فَأَهْلِكُوا».

الدراسة:

جعل الإمام البخاري ترجمة الباب نصف حديث أورده تحتها^(١)، وقد بين الشيخ عبد الحق الهاشمي قصد الإمام البخاري من هذه الترجمة، فقال رَحِمَهُ اللَّهُ: «غالبُ ظَنِّي: أَنَّ مُرَادَ الإمام البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ في هذه الترجمة: أَنَّهُ يَنْبَغِي لِلْقَارِئِ أَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ مَا دَامَ اتِّسَافُ قَلْبِهِ بِالْقُرْآنِ قَائِماً، فَإِذَا وَقَعَ الْاِخْتِلَافُ -يعني: بمَلَالِ القلب- قَامَ، كَأَنَّهُ يَقُولُ: يَقْرَأُ الْقُرْآنَ بِالنَّشَاطِ، فَإِذَا مَلَّ قَامَ، ثُمَّ عَادَ لِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ عِنْدَ نَشَاطِ الطَّبَعِ وَالْقَلْبِ»^(٢). وقد أشار إلى هذا الكوراني، فقال: «والمعنى: اقرؤوا القرآن ما دامت قلوبكم على نشاط وحضور، فإن قراءة مَنْ تفرقت أفكاره كلا قراءة، وهو المراد من الائتلاف، وقد سلف نظيره في أبواب الصلاة من قوله: «لِيُصَلَّ أَحَدُكُمْ نَشَاطَةً، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمْلُوا»^(٣)»^(٤).

وقراءة القرآن والنفس مُشتاقَةٌ إليه، مُقبلة عليه، مُتدبِّرة لآياته، أعظم من قراءته والنفس منشغلة، والقلب غير حاضر، وقد أصابه الملل؛ لَأَنَّهُ لَا يَحْصُلُ الْمَقْصُودُ مِنَ التَّلَاوَةِ؛ وَهُوَ التَّدَبُّرُ.

قال الآجري^(٥): «وَأَحِبُّ لِمَنْ أَرَادَ قِرَاءَةَ الْقُرْآنِ، مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ ... إِذَا كَانَ يَقْرَأُ فَأَدْرَكَهُ النَّعَاسُ، فَحَكْمُهُ أَنْ يَقْطَعَ الْقِرَاءَةَ حَتَّى يَرْقُدَ، حَتَّى يَقْرَأَهُ وَهُوَ يَعْقِلُ مَا يَتْلُوهُ»^(٦). وقال

(١) انظر: الكوثر الجاري (٤١٩/٨)، وعمدة القاري (٦٢/٢٠).

(٢) انظر: لب اللباب في التراجم والأبواب (١٥٧/٤).

(٣) صحيح البخاري، في كتاب: التهجد (ح ١١٥١)، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، دون قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لِيُصَلَّ أَحَدُكُمْ نَشَاطَةً».

(٤) انظر: الكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري (٤١٩/٨).

(٥) هو أبو بكر، محمد بن الحسين البغدادي، الآجري، نسبته إلى (آجر) من قرى بغداد، فقيه شافعي محدث، له تصانيف كثيرة، منها: «أخلاق

حملة القرآن»، و«كتاب الشريعة»، (ت: ٣٦٠هـ). انظر: السير (١٦/١٣٣)، والأعلام (٩٧/٦).

(٦) انظر: أخلاق أهل القرآن (ص ١٤٦).

السيوطي: «ويقطع القراءة إذا نَعَسَ أو مَلَّ...»^(١). وقد أورد الإمام البخاري ثلاث أحاديث تشهد لما ترجم له، وهي:

- الحديث الأول، والثاني: كلاهما عن جُنْدَبِ بن عبد الله، ودلالتهما على الترجمة ظاهرة، إذ الترجمة هي عين الحديث. ووجه دلالتهما:

قال ابن كثير: «أنه أرشد وحَضَّ أُمَّتَهُ على تلاوة القرآن إذا كانت القلوبُ مجمعةً على تلاوته، مُتَفَكِّرةً فيه، مُتَدَبِّرةً له، لا في حالِ شُغْلِهَا وَمَلَاهَا، فَإِنَّهُ لَا يَحْصُلُ الْمُقْصُودُ مِنَ التَّلَاوَةِ بِذَلِكَ، كَمَا ثَبَتَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ قَالَ: «اكْلَفُوا مِنَ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا»^(٢)»^(٣).

- الحديث الثالث: عن عبد الله بن مسعود. ووجه دلالة: قال ابن كثير: «وهذا في معنى الحديث الَّذِي تَقَدَّمَ»^(٤).



(١) انظر: التجميع في علم التفسير (ص ٣٢١).

(٢) أخرجه أبو داود في السنن (ح ١٣٦٨)، والنسائي في السنن (ح ٧٦٢)، كلاهما من طريق ابن عجلان، عن سعيد المقبري، عن أبي سلمة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا به. قال الألباني: «إسناده حسن صحيح». انظر: صحيح أبي داود (١٠٩/٥).

(٣) انظر: تفسير ابن كثير (١/٨٨).

(٤) انظر: تفسير ابن كثير (١/٨٨).

الخاتمة

الحمد لله الذي وفقني للكتابة في هذا الموضوع، ويسّر لي أسباب إتمامه وإنجازه، وقد توصلت بعد اكتماله إلى جملة من النتائج والتوصيات، أجمالها فيما يلي:

أولاً: النتائج:

- ١ - تبين أن الإمام البخاري قد أودع علمه، وفرّقه في تراجم كتابه «الجامع الصحيح».
- ٢ - أن الإمام البخاري مع التزامه على رواية الأحاديث الصحيحة في جامعه إلا أنه لم يخله من الاستنباطات الفقهية، والنكت الحكيمة، التي استخرجها من متون الأحاديث، وفرّقها في أبواب الكتاب بحسب المناسب لها.
- ٣ - تعرّفت على منهج الإمام البخاري في تراجم أبواب كتابه «الجامع الصحيح»، من خلال الوقوف على منهجه في تراجم أبواب «كتاب فضائل القرآن».
- ٤ - للإمام البخاري آراء في بعض علوم القرآن نشرها في تراجم كتاب «فضائل القرآن» من الجامع الصحيح، وهي كالاتي:

- **أولاً:** في مبحث الوحي: عقد له الإمام البخاري باباً واحداً قصد في ترجمته بيان:

١ - كيفية نزول الوحي بالقرآن على النبي صلى الله عليه وسلم.

٢ - أن أول ما نزل من القرآن على النبي صلى الله عليه وسلم صدر سورة اقرأ.

- **ثانياً:** في مبحث نزول القرآن: عقد له الإمام البخاري بابين قصد في ترجمتهما بيان:

- ١ - أن نزول القرآن لم يقتصر على لغة قريش، وإنما نزل بلغة قريش وسائر قبائل العرب.

٢- في الأحرف السبعة لم يكن للإمام البخاري رأي في المراد بها، وإنما اكتفى ببيان على كم حرف نزل القرآن.

- **ثالثاً:** في مبحث جمع القرآن:

أولاً: جمع القرآن في عهد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بحفظه في الصدور: عقد له الإمام البخاري بابين قصد في ترجمتهما بيان:

١- أن جبريل كان يستعرض ما أقرأه للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من القرآن في السنة كلها.

٢- الذين اشتهروا بحفظ القرآن، والتصدي لتعليمه من أصحاب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، في عهده صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهم سبعة: ابن مسعود، وسالم مولى أبي حذيفة، ومعاذ بن جبل، وأبي بن كعب، وزيد بن ثابت، وأبو زيد عم أنس بن مالك، وأبو الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

ثانياً: جمع القرآن في عهد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بكتابه في السطور: عقد له الإمام البخاري باباً واحداً قصد في ترجمته بيان أشهر كتاب الوحي لرسوله الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأخصهم؛ وهو زيد بن ثابت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

ثالثاً: جمع القرآن في عهد أبي بكر وعثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عقد له الإمام البخاري باباً واحداً قصد في ترجمته: بيان كيفية جمع القرآن في عهدهما حيث جُمع ما تفرق من القرآن في صُحفٍ، ثم تُجمع تلك الصُحف في مُصحفٍ واحد، مرتب السور.

رابعاً: في مبحث ترتيب سور القرآن: عقد له الإمام البخاري باباً واحداً، قصد في ترجمته الإشارة إلى أن جمع السور مرتبة في المصحف كان باجتهاد من الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، ولم يكن بتوقيف من النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

خامساً: في مبحث فضائل القرآن الكريم:

أولاً: فضائل القرآن عموماً، عقد لها الإمام البخاري ستة أبواب، قصد في تراجمها بيان:

١ - أن قراءة القرآن سبب في نزول السكينة والملائكة.

٢ - الرد على من زعم من الرافضة أن كثيراً من القرآن ذهب لذهاب حملته.

٣ - فضل القرآن على سائر الكلام.

٤ - أن الوصية بكتاب الله تعالى تكون بحفظه حساً ومعنى.

٥ - أن صاحب القرآن، وما هو فيه بفضل القرآن عليه من منزلة رفيعة، ودرجة عالية، يعتبط نفسه.

٦ - فضل القرآن الكريم على من تعلمه وعلمه غيره، بأن جعل صاحبه من خير الناس وأفضلهم بعد النبيين.

ثانياً: فضائل سور مخصوصة من القرآن الكريم عقد لها الإمام البخاري ستة أبواب، قصد في تراجمها بيان:

فضل قراءة سورة الفاتحة، والبقرة، والكهف، والفتح، والإخلاص، وفضل المعوذات مجتمعة، وهي: الإخلاص، الفلق، الناس على غيرها من سور القرآن.

ثالثاً: من يتأمل الأبواب التي عقدها الإمام البخاري في فضائل بعض سور القرآن، وما أورده تحتها من أحاديث في فضائلها، يتبين له كانه - والله أعلم - يُشير إلى تفضيل بعض القرآن على بعض.

سادساً: في مبحث آداب قراءة القرآن: نال آداب قراءة القرآن الحظ الأوفر والنصيب الأكثر من علوم القرآن التي تناولها الإمام البخاري في كتاب فضائل القرآن، فقد عقد له

سبعة عشر باباً قصد في تراجعها بيان:

- ١- أن التَّغْنِيَّ الوارد في الحديث يحمل على الاستغناء بالقرآن عن أخبار الأمم الماضية، والكتب السَّالفة، لا أنه يحمل على الغناء الذي هو تحسين الصوت.
- ٢- مشروعية أو استحباب قراءة القرآن عن ظهر قلب، وأمّا كونها أفضل من قراءة القرآن نظراً في المصحف فلم يتعرض لها في الترجمة.
- ٣- أن استِدْكَارِ الْقُرْآنِ، وهو: طلبُ ذِكْرِهِ -بضم الدال-، يكون باسترجاعه في ذهن حافظه، وتعهده يكون: بملازمة تلاوته، وَتَحْفُظُهُ وَتَرْكُ الْكَسَلِ عَنْ تَكَرَّارِهِ.
- ٤- جواز قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ للراكب على الدَّابَّةِ الأمر، والرَّدُّ على مَنْ كره ذلك.
- ٥- جواز تعليم الصبيان القرآن، والرَّدُّ على مَنْ كره ذلك من السَّلف.
- ٦- جواز مَنْ نسي شيئاً من القرآن أن يقول: نَسِيتُ آيَةَ كَذَا وَكَذَا، وأن النهي الوارد في الحديث ليس عن قول: نَسِيتُ آيَةَ كَذَا وَكَذَا، وإنما النهي عن تعاطي أسباب النسيان الداعية لقول هذا اللفظ.
- ٧- عدم كراهية قول: سُورَةُ الْبَقَرَةِ، وَسُورَةُ كَذَا وَكَذَا، والرَّدُّ على مَنْ كره ذلك من السَّلف.
- ٨- أن استحباب الترتيل لا يستلزم كراهة الإسراع، وإنما الذي يُكْرَهُهُ الْهَدُّ؛ وهو: الإسراعُ الْمُفْرِطُ بالقراءة بحيثُ يَخْفَى كثيرٌ من الحروف، أو لَا تَخْرُجُ من مخارجها.
- ٩- أن المَدَّ الذي يستحب عند قراءة القراءة هو المَدُّ الْأَصْلِي، أي: المَدُّ الطَّبِيعِي.
- ١٠- جواز التَّرْجِيعِ في قراءة القرآن.
- ١١- استحبابُ حُسْنِ الصَّوْتِ بِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ.

١٢ - استحباب استماع قراءة القرآن من الغير.

١٣ - جواز قطع القراءة على القارئ إذا حدث على المُقرئ عذر أو شغل بال.

١٤ - لم يبين الإمام البخاري مُدة يُقرأ فيها جميع القرآن، وإنما ردّ على من قال: أقل ما يجزئ من القراءة في كل يوم وليلة جزء من أربعين جزءاً من القرآن؛ لأن عموم قوله: (فاقرءوا ما تيسر منه) يشمل أقل من ذلك، فمن ادّعى التحديد فعليه البيان.

١٥ - استحباب البُكاء عند قراءة القرآن.

١٦ - إثم من يريد بقراءة القرآن الرياء، أو استحصل الدنيا بالقراءة، أو يفجر بالقراءة.

١٧ - أنه ينبغي للقارئ أن يقرأ القرآن ما دام ائتلاف قلبه بالقرآن قائماً، فإذا وقع الاختلاف -يعني: بملا ل القلب- قام.

ثانياً- التوصيات:

١ - ما زالت تراجم أبواب كتب السنة بحاجة إلى دراستها؛ للوقوف على آراء مؤلفيها في علوم الشريعة، خصوصاً في علوم القرآن وتفسيره.

٢ - هذا البحث ما هو إلا لبنة قصدت بها إبراز رأي الإمام البخاري في بعض علوم القرآن من خلال كتاب «فضائل القرآن»، وإلا هناك جوانب أخرى ما زالت بحاجة إلى دراستها ونفض الغبار عنها؛ ك: دراسة أقواله أو استنباطاته في التفسير من خلا تراجم أبواب كتابه «الجامع الصحيح».

وفي الختام أسأل الله تعالى أن يكتب لهذا العمل القبول والانتفاع، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه.



المصادر والمراجع

١. الأبواب والتراجم لصحيح البخاري، محمد زكريا الكاند هلوي، ت: د. ولي الدين الندوي، دار البشائر الإسلامية، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤٣٣هـ.
٢. الإتقان في علوم القرآن، عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، ت: محمد أبو الفضل إبراهيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٣٩٤هـ.
٣. الأحرف السبعة ومنزلة القراءات منها، د. حسن عتر، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط ١، ١٤٠٩هـ.
٤. أحكام القرآن، محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري، ت: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط ٣، ١٤٢٤هـ.
٥. أخلاق أهل القرآن، محمد بن الحسين بن عبد الله الآجُرِّي، ت: محمد عمرو عبد اللطيف، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط ٣، ١٤٢٤هـ.
٦. الأذكار، يحيى بن شرف النووي، الجفان والجابي - دار ابن حزم للطباعة والنشر، ط ١، ١٤٢٥هـ.
٧. إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، أحمد بن محمد القسطلاني، المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، ط ٧، ١٣٢٣هـ.
٨. الاستذكار، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر القرطبي، ت: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١، ١٤٢١هـ.
٩. أصل صفة صلاة النبي ﷺ، محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع - الرياض، ط ١، ١٤٢٧هـ.

١٠. الأعلام، خير الدين بن محمود الزركلي، دار العلم للملايين، ط ١٥، ٢٠٠٢ م.
١١. إكمال المعلم بفوائد مسلم، القاضي عياض بن موسى السبتي، ت: د. يحيى إسماعيل، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، ط ١، ١٤١٩ هـ.
١٢. الإمام البخاري وفقه التراجم في جامع الصحيح، نور الدين محمد عتر الحلبي، مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية بالكويت، العدد ٤، ١٤٠٦ هـ.
١٣. انتقاض الاعتراض في الرد على العيني في شرح البخاري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، ت: حمدي بن عبد المجيد السلفي، وصبحي بن جاسم السامرائي، مكتبة الرشد، الرياض - المملكة العربية السعودية، ط ١، ١٤١٣ هـ.
١٤. البحر المحيط في التفسير، محمد بن يوسف بن حيان الأندلسي، ت: صدقي محمد جميل، ط: دار الفكر - بيروت، ١٤٢٠ هـ.
١٥. البرهان في علوم القرآن، محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي، ت: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركائه، ط ١، ١٣٧٦ هـ.
١٦. بغية المستفيد في علم التجويد، محمد بن بلبان الحنبلي، اعتنى به: رمزي سعد الدين دمشقية، دار البشائر الإسلامية للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤٢٢ هـ.
١٧. تاج العروس من جواهر القاموس، محمد بن محمد الزبيدي، ت: مجموعة من المحققين، دار الهداية.
١٨. تاريخ بغداد، أحمد بن علي الخطيب البغدادي، ت: د. بشار عواد، دار الغرب الإسلامي - بيروت، ط ١، ١٤٢٢ هـ.
١٩. التبيان في آداب حملة القرآن، يحيى بن شرف النووي، ت: محمد الحجار، ط: دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، ط ٣، ١٤١٤ هـ.

٢٠. التحرير في علم التفسير، للسيوطي، ت: د. فتحي عبدالقادر، دار العلوم، الرياض، ط ١، ١٤٠٢ هـ.

٢١. التحرير والتنوير، محمد الطاهر بن محمد بن عاشور، الدار التونسية للنشر - تونس، ١٩٨٤ م.

٢٢. التذكار في أفضل الأذكار، القرطبي، بعناية: بشير عون، مكتبة دار البيان، دمشق، ط ٣، ١٤٠٧ هـ.

٢٣. تراجم أحاديث الأبواب، د. علي الزبن، مجلة جامعة الإمام، العدد (٥)، ١٤١٢ هـ.

٢٤. تفسير ابن عاشور = التحرير والتنوير.

٢٥. تفسير أبي حيان = البحر المحيط في التفسير.

٢٦. تفسير الألوسي = روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني.

٢٧. تفسير الطبري = جامع البيان عن تأويل آي القرآن.

٢٨. تفسير القرآن العظيم، إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي، ت: سامي سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط ٢، ١٤٢٠ هـ.

٢٩. تفسير القرآن العظيم، لابن أبي حاتم، ت: أسعد محمد الطيب، مكتبة نزار مصطفى الباز - المملكة العربية السعودية، ط ٣، ١٤١٩ هـ.

٣٠. تفسير القرطبي = الجامع لأحكام القرآن.

٣١. تفسير فخر الدين الرازي = مفاتيح الغيب، فخر الدين الرازي

٣٢. تقريب التهذيب، ابن حجر العسقلاني، ت: محمد عوامة، ط: دار الرشيد - سوريا، ط ١، ١٤٠٦ هـ.

٣٣. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر القرطبي، ت: مصطفى بن أحمد العلوي، ومحمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب، ١٣٨٧هـ.

٣٤. تهذيب الأسماء واللغات، محيي الدين يحيى بن شرف النووي، عنت بنشره وتصحيحه والتعليق عليه: شركة العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية، ط: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.

٣٥. تهذيب الكمال في أسماء الرجال، يوسف بن عبد الرحمن المزني، ت: د. بشار عواد، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط ١، ١٤٠٠هـ.

٣٦. تهذيب اللغة، محمد بن أحمد بن الأزهر، ت: محمد عوض، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط ١، ٢٠٠١م.

٣٧. التوشيح شرح الجامع الصحيح، جلال الدين السيوطي، ت: رضوان جامع رضوان، مكتبة الرشد - الرياض، ط ١، ١٤١٩هـ.

٣٨. توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، محمد بن إسماعيل الصنعاني، ت: أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤١٧هـ.

٣٩. التوضيح لشرح الجامع الصحيح، ابن الملقن عمر بن علي بن أحمد، ت: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، دار النوادر، دمشق - سوريا، ط ١، ١٤٢٩هـ.

٤٠. جامع البيان عن تأويل آي القرآن، محمد بن جرير الطبري، ت: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات الإسلامية بدار هجر، دار هجر للطباعة، ١٤٢٢هـ.

٤١. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه، محمد بن

- إسماعيل البخاري، ت: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط ١، ١٤٢٢ هـ.
٤٢. الجامع لأحكام القرآن، محمد بن أحمد القرطبي، ت: أحمد البردوني، وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية - القاهرة، ط ٢، ١٣٨٤ هـ.
٤٣. جمال القراء وكمال الإقراء، علم الدين السخاوي، ت: د. مروان العطيّة، د. محسن خرابة، ط: دار المأمون للتراث، دمشق - بيروت، ط ١، ١٤١٨ هـ.
٤٤. حاشية السيوطي على سنن النسائي، عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، ط ٢، ١٤٠٦ هـ.
٤٥. حاشية الشَّهاب على تفسير البيضاوي = عناية القاضي وكفاية الرَّاضي على تفسير البيضاوي.
٤٦. حديث الأحرف السبعة، د. عبد العزيز قارئ، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤٢٣ هـ.
٤٧. الحوادث والبدع، محمد بن الوليد، أبو بكر الطرطوشي المالكي، ت: علي الحلبي، دار ابن الجوزي، ط ٣، ١٤١٩ هـ.
٤٨. الدر المنثور، عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، ط: دار الفكر، بيروت.
٤٩. دراسات في علوم القرآن الكريم، د. فهد الرومي، ط ١٢، ١٤٢٣ هـ.
٥٠. ديوان ذي الرمة شرح أبي نصر الباهلي رواية ثعلب، أبو نصر أحمد بن حاتم الباهلي، ت: عبد القدوس أبو صالح، مؤسسة الإيمان، جدة، ط ١، ١٤٠٢ هـ.
٥١. روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، محمود بن عبد الله الألوسي، ت: علي عبد الباري عطية، ط: دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١، ١٤١٥ هـ.

٥٢. زاد المعاد في هدي خير العباد، ابن قيم الجوزية، ط: مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٢٧-.
٥٣. سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، محمد ناصر الدين الألباني، ط: مكتبة المعارف، الرياض، ط ١.
٥٤. سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، محمد ناصر الدين الألباني، ط: دار المعارف، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط ١، ١٤١٢هـ.
٥٥. السنن الكبرى، أحمد بن شعيب النسائي، ت: حسن عبد المنعم شلبي، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط ١، ١٤٢١هـ.
٥٦. السنن، ابن ماجه أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي.
٥٧. السنن، أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، ت: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت.
٥٨. السنن، النسائي، ت: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، ط ٢، ١٤٠٦هـ.
٥٩. السنن، عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، ت: حسين سليم أسد الداراني، دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، ط ١، ١٤١٢هـ.
٦٠. السنن، محمد بن عيسى الترمذي أبو عيسى، ت: أحمد محمد شاكر (ج ١، ٢)، ومحمد فؤاد عبد الباقي (ج ٣)، وإبراهيم عطوة (ج ٤، ٥)، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر، ط ٢، ١٣٩٥هـ.
٦١. سير أعلام النبلاء، محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، ت: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط ٣، ١٤٠٥هـ.

٦٢. شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، محمد بن محمد بن مخلوف، علق عليه: عبد المجيد خيالي، دار الكتب العلمية، لبنان، ط ١، ١٤٢٤ هـ.

٦٣. شرح رياض الصالحين، محمد بن صالح العثيمين، دار الوطن للنشر، الرياض، ط ١، ١٤٢٦ هـ.

٦٤. شرح صحيح البخاري، ابن بطال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك، ت: أبو تيم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد - السعودية، الرياض، ط ٢، ١٤٢٣ هـ.

٦٥. شرح صحيح البخاري، محمد بن صالح العثيمين، المكتبة الإسلامية، القاهرة، ط ١، ١٤٢٨ هـ.

٦٦. شعب الإيمان، أبو بكر البيهقي، ت: د. عبد العلي عبد الحميد حامد، ط: مكتبة الرشد، الرياض بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند، ط ١، ١٤٢٣ هـ.

٦٧. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري، ت: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين - بيروت، ط ٤، ١٤٠٧ هـ.

٦٨. صحيح البخاري = الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه.

٦٩. صحيح البخاري بحاشية السندي، محمد بن عبد الهادي السندي، دار الكتب العلمية، بيروت.

٧٠. صحيح سنن أبي داود، الألباني، مؤسسة غراس للنشر والتوزيع، الكويت، ط ١، ١٤٢٣ هـ.

٧١. صحيح مسلم = المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم.

٧٢. ضعيف الجامع الصغير وزيادته، الألباني، بإشراف: زهير الشاويش، ط: المكتب الإسلامي.

٧٣. الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، محمد بن عبد الرحمن السخاوي، دار مكتبة الحياة - بيروت.

٧٤. طبقات المفسرين، محمد بن علي الداوودي، راجع النسخة وضبط أعلامها: لجنة من العلماء بإشراف الناشر، دار الكتب العلمية - بيروت.

٧٥. عظمة القرآن وتعظيمه وأثره في النفوس في ضوء الكتاب والسنة، د. سعيد بن علي بن وهف القحطاني، مؤسسة الجريسي للتوزيع والإعلان، الرياض.

٧٦. عمدة القاري شرح صحيح البخاري، محمود بن أحمد العيني، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٧٧. عناية القاضي وكفاية الرّاضي، شهاب الدين أحمد بن محمد الخفاجي، دار صادر - بيروت.

٧٨. غريب الحديث، أبو عبيد القاسم بن سلام الهروي البغدادي، ت: د. محمد عبد المعيد خان، مطبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد-الدكن، ط ١، ١٣٨٤هـ.

٧٩. غريب الحديث، حمد بن محمد بن الخطاب البستي، ت: عبد الكريم إبراهيم الغرباوي، دار الفكر - دمشق، ١٤٠٢هـ.

٨٠. فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، بإشراف: محب الدين الخطيب، دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩هـ.

٨١. فضائل القرآن الكريم، د. عبد السلام الجار الله، دار التدمرية، الرياض، ط ١، ١٤٢٩هـ.

٨٢. فضائل القرآن، أبو عبيد القاسم بن سلام الهروي، ت: مروان العطية، ومحسن خرابة، ووفاء تقي الدين، دار ابن كثير، دمشق - بيروت، ط ١، ١٤١٥هـ.

٨٣. فنون الأفتان في عيون علوم القرآن، عبد الرحمن الجوزي، دار البشائر، بيروت، ط ١، ١٤٠٨هـ.

٨٤. القبس في شرح موطأ مالك بن أنس، أبو بكر محمد بن عبد الله العربي المعافري، ت: محمد عبد الله ولد كريم، دار الغرب الإسلامي، ط ١، ١٩٩٢ م.
٨٥. الكامل في ضعفاء الرجال، أبو أحمد بن عدي الجرجاني، ت: عادل أحمد عبد الموجود- علي محمد معوض، الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ط ١، ١٤١٨ هـ.
٨٦. الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، أبو بكر بن أبي شيبة، ت: كمال الحوت، ط: مكتبة الرشد، الرياض، ط ١، ١٤٠٩ هـ.
٨٧. كشف المشكل من حديث الصحيحين، الجوزي، ت: علي البواب، ط دار الوطن، الرياض.
٨٨. الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، محمد بن يوسف الكرمانى، دار إحياء التراث العربى، بيروت، ط ٢، ١٤٠١ هـ.
٨٩. الكوثر الجارى إلى رياض أحاديث البخاري، أحمد بن إسماعيل الكوراني، ت: أحمد عزو عناية، دار إحياء التراث العربى، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤٢٩ هـ.
٩٠. اللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح، شمس الدين البرماوي، ت: لجنة مختصة من المحققين بإشراف: نور الدين طالب، دار النوادر، سوريا، ط ١، ١٤٣٣ هـ.
٩١. لب اللباب في التراجم والأبواب، عبد الحق الهاشمي، بإشراف: نور الدين طالب، دار النوادر، الكويت، ط ٢، ١٤٣٢ هـ.
٩٢. لسان العرب، محمد بن مكرم بن علي، ابن منظور الأنصاري، دار صادر - بيروت، ط ٣، ١٤١٤ هـ.
٩٣. لطائف المعارف فيما لمواسم العام من الوظائف، عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي، دار ابن حزم، ط ١، ١٤٢٤ هـ.

٩٤. المتواري على تراجم أبواب البخاري، أبو العباس ناصر الدين ابن المنير الإسكندراني،
ت: صلاح الدين مقبول أحمد، مكتبة المعلا - الكويت.

٩٥. مجموع الفتاوى، شيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني، جمع: عبد الرحمن
بن محمد بن قاسم، ط: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية،
المملكة العربية السعودية، ١٤١٦ هـ.

٩٦. المجموع شرح المذهب، يحيى بن شرف النووي، ط: دار الفكر.

٩٧. مجموع فتاوى العلامة عبد العزيز بن باز رَحِمَهُ اللهُ، أشرف على جمعه: محمد بن سعد
الشويعر.

٩٨. المدخل إلى جامع الإمام الترمذي، الطاهر الأزهر خديري، مكتب الشؤون الفنية،
الكويت، ط ١، ١٤٢٨ هـ.

٩٩. المدخل لدراسة القرآن الكريم، محمد بن محمد أبو شهبة، مكتبة السنة، القاهرة، ط ٢،
١٤٢٣ هـ.

١٠٠. المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز، أبو شامة المقدسي، ت: طيار آلي قولاج، دار
صادر، بيروت، ١٣٩٥ هـ.

١٠١. المستدرك على الصحيحين، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه،
ت: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١١ هـ.

١٠٢. مسند ابن الجعد، علي بن الجعد الجوهري، ت: عامر أحمد حيدر، مؤسسة نادر، بيروت،
ط ١، ١٤١٠ هـ.

١٠٣. مسند الإمام أحمد بن حنبل، أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، ت: شعيب الأرنؤوط،
عادل مرشد، وآخرين، إشراف: د عبد الله التركي، ط: مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤٢١ هـ.

١٠٤. المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، مسلم بن الحجاج القشيري، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، ط: دار إحياء التراث العربي، بيروت.
١٠٥. مشارق الأنوار على صحاح الآثار، القاضي: عياض بن موسى السبتي، المكتبة العتيقة ودار التراث.
١٠٦. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أحمد بن محمد الفيومي، ط: المكتبة العلمية، بيروت.
١٠٧. مطالع الأنوار على صحاح الآثار، أبو إسحاق ابن قرقول، إبراهيم بن يوسف الحمزي، ت: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - قطر، ط ١، ١٤٣٣ هـ.
١٠٨. معالم السنن في شرح سنن أبي داود، حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي، المطبعة العلمية، حلب، ط ١، ١٣٥١ هـ.
١٠٩. المعجم الأوسط، سليمان بن أحمد الطبراني، طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين، القاهرة.
١١٠. معجم البلدان، عبد الله ياقوت الحموي، دار صادر، بيروت، ط ٢، ١٩٩٥ م.
١١١. المعجم الكبير، سليمان بن أحمد الطبراني، ت: حمدي السلفي، ط: مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط ٢.
١١٢. المعلم بفوائد مسلم، المازري، ت: محمد الشاذلي النفير، ط: دار التونسية للنشر، ط ٢، ١٩٨٨ م.
١١٣. المغني، عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي، مكتبة القاهرة.